Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر 2030 من المنظور التربوي الإسلامي "دراسة تحليلية"

اعداد

السيدة الدكتورة / عزة وزير إبراهيم عبد العزيز فودة

دكتوراه الفلسفة في التربية تخصص التربية الإسلامية

كلية التربية جامعة الأزهر بالقاهرة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر 2030 من المنظور التربوي الإسلامي "دراسة تحليلية"

اعداد
السيدة الدكتورة / عزة وزير إبراهيم عبد العزيز فودة
دكتوراه الفلسفة في التربية تخصص التربية الإسلامية
كلية التربية جامعة الأزهر بالقاهرة

ملخص

هدفت الدراسة الحالية إلى التأصيل الإسلامي لقضية تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء ما أقرته الشريعة الإسلامية لها من حقوق وما فرضته عليها من واجبات؛ وذلك من خلال التعرف على مبادئ تمكين المرأة ذات الإعاقة المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأبعاد تمكينها، والمتطلبات اللازمة لتحقيق هذا التمكين، والتحديات التي تحول دون تحقيق ذلك وسبل مواجهتها وفق الرؤية التربوية الإسلامية، بالإضافة إلى دراسة الواقع الحالي لتمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال تحليل التشريعات والقوانين والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠" وسياسات التعليم والتدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية في مجال تمكين المرأة ذات الإعاقة؛ ولتحقيق هذا الهدف اعتمدت الدراسة على المنهجين الأصولي والوصفي التحليلي.

وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن للتربية الإسلامية دورًا مهمًا في تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة. وأن تمكين المرأة ذات الإعاقة وفق التصور الإسلامي قائم على إعطائها كافة حقوقها التي كفلتها الشريعة الإسلامية، وأن عملية تمكين المرأة ذات الإعاقة ترتكز على العديد من المبادئ التربوية الإسلامية، والتي من أهمها: تنمية القدرات الشخصية كمبدأ الاعتماد على الذات، والعمل على تحقيق مبادئ العدل والمساواة المستمدة من الشريعة الإسلامية، ومبدأ المشاركة المجتمعية، ومبدأ إدارة الأزمات.

كما توصلت النتائج إلى أن المرأة ذات الإعاقة في مصر أكثر تاثرًا بالتحديات المجتمعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والتشريعية والقانونية التي تحد في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والعمل والتدريب المهني، والقصور في عملية التمكين والدمج والاندماج الاجتماعي، وزيادة الفقر وسوء المعاملة والحرمان من فرص التعليم في بعض الأحيان، وقلة وجود أماكن للعمل الملائمة،

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وزيادة العنف الجسدي والنفسي داخل وخارج المنزل، وانخفاض الأجور وزيادة تكاليف المعيشة مع وجود الإعاقة.

وقد كشفت رؤية مصر ٢٠٣٠ عن افتقار مصر إلى البرامج التعليمية الدولية الهادفة وعمل الشراكات العلمية والأبحاث ونقل المعارف العلمية والتقنية لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة. واقترحت الدراسة مجموعة الآليات المقترحة لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر.

الكلمات المفتاحية : التمكين – الإعاقة – تمكين المرأة ذات الإعاقة – المتطلبات.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

Summary

The current study aimed to establish an Islamic foundation for the issue of empowering women with disabilities in light of the rights recognized by Islamic law (Sharia) and the duties imposed on them. This is done by identifying the principles of empowering women with disabilities derived from the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet, its dimensions, the requirements necessary to achieve the empowerment of women with disabilities, the challenges that prevent this from being achieved and ways to confront them in accordance with the Islamic educational vision. It also aimed to study the current reality of the issue of empowering women with disabilities. In Egypt, through analysis of legislation, laws, strategies, national plans, education policies, and executive measures and policies of the Egyptian government in the field of empowering women with disabilities; To achieve this goal, I relied on the fundamentalist and descriptive approaches.

It reached several results, the most important of which are: Islamic education has an important role in achieving the empowerment of women with disabilities. Empowering women with disabilities according to the Islamic concept is based on giving them all of their rights guaranteed by Islamic law derived from the Holy Qur'an and the purified Sunnah of the Prophet, and that the process of empowering women with disabilities is based on many Islamic educational principles, the most important of which are: developing personal capabilities as the principle of self-reliance. And working to achieve the principles of justice and equality derived from Islamic Sharia, the principle of effective community participation, and the principle of crisis management.

The study found that women with disabilities are more affected by societal, cultural, economic, and political challenges that limit access to health care, education, work, and vocational training, shortcomings in the Empowerment, Integration and Social Integration process, increased poverty and abuse, deprivation of educational opportunities in some cases, and lack of workplaces. accommodation, increased physical and psychological violence inside and outside the home, lower wages and increased costs of living with a disability. The study proposed a set of proposed mechanisms to achieve the requirements for empowering women with disabilities in Egypt.

Keywords: Empowerment - Disability - Empowering Women With Dsabilities - Requirements.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

* مقدمة

بيّن الله سبحانه وتعالى حقوق المرأة وواجباتها في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، فكان إعجازًا تشريعيًا يلبي حاجات المرأة، ويحافظ على حقوقها، ويحاسب كل من يؤذيها أو يتعدى عليها، والله سبحانه وتعالى خلق المرأة وهو أعلم بما يتناسب مع فطرتها من التشريعات والأحكام التي تصلح للتطبيق في كل زمان ومكان، وقد وضع الإسلام لذوات الإعاقة رعاية خاصة تختلف عن غيرها من الأصحاء، وأن القرآن الكريم قام بالدرجة الأولى على نصرة أصحاب الإعاقات والدفاع عنهم وتخليصهم من السخرية والاستهزاء؛ فأصحاب الإعاقات يكونون في غاية الحساسية من ذكر الآخرين لإعاقاتهم، وتذكيرهم بها بما يؤذي مشاعرهم ونفسيتهم، كما طلب القرآن الكريم كف الأذى المعنوي عن أصحاب الإعاقات المتمثل في النظرة والكلمة والإشارة وغيرها من وسائل التحقير والسخرية والاستهزاء والتنابز بالألقاب، ويتضح ذلك جليًا في قوله تعالي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١ ﴾ [الحجرات:١١] ، ويعد هذا من حقوق المؤمنين بعضهم على بعض؛ فلا يسخر قوم من قوم بكل كلام وقول وفعل دال على تحقير غيره، ولا يعب بعضكم على بعض باللمز والهمز، ولا يعير أحدكم أخاه ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه، فإن ذلك حرام ومن الأمور المنهي عنه **(السعدي ، ٢٠٠٢ ، ٩٤٥)** ، ولما قد تحدثه هذه الأمور في نفس المبتلى من شعور بالنقص الأمر الذي قد يسبب له عقدًا نفسية، وبالتالي الصراع النفسي والحقد الاجتماعي والنظرة المتشائمة للحياة؛ لذا يتعين إشعار المرأة ذات الإعاقة بأنها تمتلك شخصية سوية حتى تشعر باستقلاليتها واحترام ذاتيتها.

يعد تمكين المرأة ذات الإعاقة في الإسلام حقًا إنسانيًا أصيلا، وتوجهًا عالميًا يراد به تحسين جودة حياتها وزيادة مشاركتها في المجتمع بغية تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، فعلى الصعيد العالمي هناك اتفاقيات اهتمت بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم في المجتمع؛ ومنها الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتي اعتمدتها الأمم المتحدة عام ٢٠٠٦، وبدأ تفعيلها عام ٢٠٠٨، وتهدف هذه الاتفاقية في مادتها (١) إلى: تعزيز وحماية حياة الأشخاص ذوي الإعاقة وتمتعهم تمتعا كاملًا بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواه مع الآخرين، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة **(الأمم المتحدة ، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ٢٠٠٨ ،٧)**. كما تركز الاتفاقية الدولية على تعزيز الوعي بحقوقهم، وتشجيع المجتمعات على تضمينهم بشكل

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

كامل في كافة جوانب الحياة، وبالإضافة إلى ذلك تلزم الاتفاقية جميع الدول باتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من التمييز والعنف والاستغلال.

وعلى الصعيد المحلي توفر خطة التنمية المستدامة "رؤية مصر " لعام ٢٠٣٠ وأهدافها السبعة عشر إطارًا حقيقيًا لتوجيه المجتمعات المحلية والبلدان والمجتمع الدولي نحو التنمية الشاملة للمعاقين، وتتعهد بعدم ترك أي شخص يتخلف عن الركب بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات المهمشة والضعيفة، وقد اعترفت الخطة بالإعاقة كقضية شاملة ينبغي أخذها بعين الاعتبار عند تنفيذ جميع أفرادها، بالإضافة إلى ذلك تتضمن الخطة أيضًا سبعة أهداف وأحد عشر مؤشرًا تشير صراحة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، وتشمل إمكانية حصولهم على التعليم والعمل، وتوفير المدارس التي تراعي ظروفهم وإدماجهم في المجتمع وتمكينهم من الوصول إلى وسائل النقل والأماكن العامة والمساحات الخضراء، والعمل على بناء قدرات البلدان لتصنيف البيانات حسب الإعاقة **(وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، استراتيجية التنمية المستدامة "رؤية مصر"٢٠٣٠، ٢٠١٦-٢٠١٧)**. واتساقًا مع رؤية مصر ٢٠٣٠ واستراتيجيتها للتنمية المستدامة التي تسعى إلى تمكين المرأة المصرية وفاعلة رئيسية في تحقيق التنمية المستدامة في وطن يضمن لها كافة حقوقها التي كفلها الدستور، ويحقق لها حماية كاملة ويكفل بها- دون أي تمييز- الفرص الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تمكنها من الارتقاء بقدراتها وتحقيق ذاتها، ومن ثمَّ، القيام بدورها في إعلاء شأن الوطن، فقد سعت الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠ إلى الاستجابة للاحتياجات الفعلية للمرأة المصرية خاصة المرأة المعاقة باعتبارها الفئات الأولى بالرعاية عند وضع الخطط التنموية من أجل توفير الحماية الكاملة لها والاستفادة الكاملة من الطاقات والموارد البشرية والمادية لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص كما نص عليه الدستور**(المجلس القومي للمرأة، الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠، ٢٠١٧، ١٩)**.

فالمرأة ذات الإعاقة أًصبحت معيارًا مهمًا يوضح درجة تقدم أي مجتمع وقياس حركة تفاعله مع معطيات العصر الحديث بكل ما يحمله من قيم ومبادئ، كما تمثل عاملًا جوهريًا لإحداث تغيير إيجابي في البناء الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع؛ وذلك باستثمار الطاقات المعطلة للمشاركة في عملية التنمية، وتمكين المرأة ذات الإعاقة هي عملية شمولية تبدأ بإدراك المرأة لذاتها، وشعورها بالسيطرة على حياتها الخاصة، والقدرة على اتخاذ القرار، والمشاركة في عمليات التنمية، وتكوين وعي مجتمعي بحقوقها الشخصية والمجتمعية، والقدرة على الانضمام إلى مجموعات وحركات اجتماعية قادرة على

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

تمثيل مصالحها في مراكز مهمة لصنع القرار في المجتمع **(سلامي، ٢٠١٦، ١٨٥)**. فتمكين المرأة ذات الإعاقة له أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، فهي تمثل طاقة بشرية عظيمة إذا تم توظيفها توظيفاً يتناغم مع طبيعتها ويتوافق مع ضوابط وثوابت الدين الإسلامي بحيث تساهم بشكل فعال في التنمية المجتمعية، ومن ثمَّ، فإن تأهيلها ودمجها وتمكينها في المجتمع يعد أحد الخطوات المتقدمة لإفادة المجتمع من جميع فئاته على اختلاف الامكانات والقدرات والمواهب.

وتواجه المرأة ذات الإعاقة في مصر أشكالًا مختلفة من التمييز السلبي في العديد من المجالات الأساسية مثل الالتحاق بتعليم لائقٍ وملائم لحالاتها، والحصول على الخدمات الصحية من قبل كوادر طبية مدربة ومتخصصة، والحصول على فرص عمل ملائمة بما في ذلك المساواة في الترقي على السلم الوظيفي، كما تعاني المرأة ذات الإعاقة تحديات في الحصول على المعلومات الضرورية لحياتها بطريقة تناسب نوع الإعاقة سواء المعلومات عن حقوقها الأساسية حتي تتمكن من صنع قراراتها بأنفسها بوعي واستقلالية، أو المعلومات حول الخدمات العامة وخدمات الصحة الإنجابية مما يحد من إمكانية نفاذها للخدمات واستفادتها من البرامج المتوفرة للأسوياء بشكل عام، بالإضافة إلى معاناتها من قلة توافر الخدمات المناسبة لها والتي تضمن استقلاليتها بما في ذلك الوسائل التي تعزز قدرتها على التنقل وتحفظ خصوصيتها مثل الخدمات البنكية المناسبة – للكفيفات – لعد قدرتهم على إنهاء معاملاتهن البنكية دون الاعتماد على الغير، وكما أن هناك تجاهل في الجهود الرسمية لوضع استراتيجيات مكافحة الفقر وبرامج تمكين المرأة وفي تطوير السياسات الوطنية للإعاقة **(المجلس القومي للمرأة، ٢٠١٧، ٣٩)**. وفي ظل هذه التحديات فقد أصبحت قضية تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر ضرورة ملحة حتي تستطيع أن تؤدي دورها ورسالتها وذلك وذلك في إطار التشريعات الحاكمة، وسياسات التعليم والتوظيف الايجابي للتكنولوجيا الحديثة وتوفير البيئة المناسبة لتزويد المرأة ذات الإعاقة بثقافة التمكين وإيجاد عقلية واعية قادرة على التعامل مع التحديات التي تواجهها.

مشكلة الدراسة

أشارت عديد من الدراسات إلى أن المرأة ذات الإعاقة في مصر تعاني من مشكلات تعوق عملية تمكينها، ومنها دراسة **(الأعرج وعلام ، ٢٠٢٣)** والتي أشارت نتائجها إلى أن المرأة ذات الإعاقة تواجه مشكلات من حيث التمييز والاقصاء وسوء المعاملة بسبب الإعاقة أو النوع أو الحالة الاجتماعية. كما أشارت دراسة **(كريم وسلمان ، ٢٠٢٣)** إلى أن هناك تفاوتًا كبيرًا من حيث ارتفاع معدلات الأمية للنساء ذوات الإعاقة مع انخفاض نصيبهن من الموارد الاقتصادية لضعف مشاركتهن

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

في القوى العاملة، وانخفاض نصيبهن في المشاركة الاجتماعية والسياسية، وأرجعت الدراسة ذلك إلي نظرة المجتمع السلبية لذوات الإعاقة من جهة، وقلة الوسائل والآليات التي تحول دون تحقيق عملية تمكين المرأة ذات الإعاقة في ممارسة دورها المنوط به في المجتمع من جهة أخرى. وأشارت دراسة **(القصاص، ٢٠١٩)** إلى قلة توافر فرص العمل للنساء ذوات الإعاقة في مصر حتي في إطار نسبة ٥% من فرص العمل حسب ما ورد في القانون، كما أنهم يعملون في أعمال أو وظائف لا تتناسب مع ما يرد في شهادة التأهيل الاجتماعي ، كما أشارت الدراسة إلى تدنى مشاركتهم في الأنشطة المجتمعية المختلفة وميلهم للعزلة، وأرجعت الدراسة ذلك إلى العجز المادي وضعف الرعاية الصحية مما يزيد من معاناتهم ومن معاناة أسرهم.

وقد كشفت "رؤية مصر ٢٠٣٠ "عن الوضع الراهن للأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم يعانون من قلة توافر المدارس الملائمة، وانتشار الأمية بين صفوفهم، أما على مستوى العمل فغالبيتهم يعانون من البطالة الجبرية، وقلة الحصول على فرص عمل مناسبة، بالإضافة إلى تدنى رواتبهم وأجورهم مقارنة بزملائهم الأصحاء، كما أن قلة توافر احتياجات ذوي الإعاقة في الطرق والمرافق العامة بالمواصفات المحددة يشكل معوقًا لحقهم في الحركة والتنقل **(وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ٧٨)**. وفي هذا السياق أشارت أحد تقارير منظمة الأمم المتحدة إلى وجود أكثر من مليار شخص في العالم مصاب بشكل من أشكال الإعاقة، وتتصدر مصر قائمة الدول العربية الأكثر عددًا في معدلات ذوي الإعاقة؛ إذ يقدر عددهم بنحو ١٢ مليون مصري، حيث تواجه المرأة ذات الإعاقة حواجز متعددة أمام حقوقها البيئية والبدنية والمعلوماتية بما في ذلك نقص الموارد وقلة كفاية الوصول إلى الخدمات فضلاً عن التمييز الاجتماعي **(UN Woman, 2017, 1)**. ويشير التقرير النهائي للمسح القومي للأشخاص ذوي الإعاقة الصادر عن الجهاز المركزى للتعئبة العامة والإحصاء المصري لعام ٢٠٢٢ أن نسبة الأفراد ذوي الإعاقة من بعض الصعوبة إلى المطلقة ١١,٠% وارتفاع النسبة قليلاً بين الإناث؛ إذ يبلغ نصيب الإناث منها ١١,٤% مقابل ١٠,٦% من الذكور **(الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء، ٢٠٢٣، ١)** . وبناء على ما سبق فإنه يتعين إلقاء الضوء على قضية تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ من المنظور التربوي الإسلامي. ومن ثمَّ، تتحدد مشكلة الدراسة الحالية في السؤال الرئيس الآتي : كيف يمكن تحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ من المنظور التربوي الإسلامي، ويتفرع عنه الأسئلة الفرعية الآتية :

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

(١) ما الأسس النظرية لتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي؟

(٢) ما أهم التحديات التي تواجه تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر وسبل مواجهتها من المنظور التربوي الإسلامي؟

(٣) ما واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر؟

(٤) ما الآليات المقترحة من المنظور التربوي الإسلامي لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر؟

أهداف الدراسة

- تحديد الأسس النظرية لتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي.
- تحديد أهم التحديات التي تواجه تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر وسبل مواجهتها من المنظور التربوي الإسلامي.
- الكشف عن واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال تحليل التشريعات والقوانين ، والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠" ، وسياسات التعليم، والتدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية.
- وضع آليات مقترحة من المنظور التربوي الإسلامي لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر.

أهمية الدراسة

تمثلت أهمية الدراسة الحالية فيما يأتي:

- تناولت الدراسة الحالية موضوعا في غاية الأهمية وهو متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ من المنظور التربوي الإسلامي وألقت الضوء على هذا المفهوم الحديث الذي بات يفرض نفسه بقوه على كافة السياسات والبرامج في معظم دول العالم.
- أن الدراسة الحالية جاءت استجابة لما أشارت إليه بعض الدراسات السابقة لواقع المرأة ذات الإعاقة في مصر إلى قلة فرص حصولها على الخدمات التعليمية والصحية والعمل وضعف المشاركة الاجتماعية والسياسية والثقافية.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- أن الدراسة الحالية تعد استجابة للتعاليم والتوجيهات الإسلامية ومواكبة المستجدات العالمية المعاصرة والتوجه العالمي نحو تمكين المرأة ذات الإعاقة، وتلبية لتوصيات المنظمات الدولية وضرورة تنفيذ الاتفاقيات الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وآليات حمايتهم.
- دراسة متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ من المنظور التربوي الإسلامي قد تساعد واضعي السياسات ومتخذي القرار في تطوير سياسات وبرامج ذوي الإعاقة في مصر من أجل تحقيق التنمية الشاملة للمعاقين وتعزيز نجاح الخطط الاستراتيجية الوطنية لتحقيق أهداف رؤية مصر ٢٠٣٠.

منهج الدراسة:

استخدمت الدراسة الحالية المنهجين الآتيين فيما يأتي:

- **المنهج الأصولي:** وهو المنهج الذي يعتمد على استخدام القواعد الشرعية والتربوية في الاستفادة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وما تتضمنه من أحكام تشريعية وتوجيهات تربوية ونفسية في تحليل ودراسة القضايا التربوية والنفسية **(الشيخ، ٢٠١٣، ٢٣)**، وذلك لما تقتضيه طبيعة الدراسة من تأصيل مفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة ومبادئه وأبعاد تمكينها معتمدة في ذلك علي كتب شروح الأحاديث، والتفاسير، وكتب التربية الإسلامية ذات الصلة بموضوع الدراسة من أجل تحقيق الهدف من الدراسة الحالية.
- **المنهج الوصفي التحليلي:** استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حتى تحقق أهدافها وتجيب عن تساؤلاتها وتعالج محاورها العلمية، حيث يعتمد المنهج الوصفي على جمع الحقائق والبيانات ومعالجتها وتصنيفها والوصول إلى نتائج بالنسبة للمشكلة المطروحة للبحث **(عبد الحميد و كاظم، ٢٠٠٢، ١٣٤)**، كما أن الباحث في المنهج الوصفي التحليلي يستخلص الدلالات والمعانى المختلفة التى تنطوى عليها البيانات والمعلومات التي جمعها الباحث، ويربط بين الظواهر بعضها البعض مكتشفا العلاقة بين المتغيرات المختلفة في الدراسة **(مازن ، ٢٠١٢، ٢٨٦)** . وقد قامت الباحثة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة الحالية وفقًا للإجراءات الآتية :

- استقراء الدراسات السابقة التي تناولت موضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة.
- تحديد الأسس النظرية لمفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة وأبعاده ومتطلبات تمكينها والتحديات التي تحول دون تحقيق ذلك من خلال الاطلاع على الادبيات التربوية في هذا الموضوع.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- دراسة الواقع الحالي لموضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال تحليل التشريعات والقوانين، والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠"، وسياسات التعليم، والتدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية.
- تحديد الآليات المقترحة من المنظور التربوي الإسلامي لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر.

مصطلحات الدراسة

❖ **يقصد بالتمكين إجرائيًا في الدراسة الحالية بأنه:** « العملية التي تهدف إلى تنمية قدرات الفرد وتطوير مهاراته وزيادة ثقته في نفسه للحصول على حقوقه والنهوض بمسئولياته بحيث يصبح قادرًا على المشاركة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات المناسبة بشأنه، والمساهمة في تنمية المجتمع».

❖ **يقصد بتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي إجرائيًا في الدراسة الحالية بأنه:** « العملية التي يتم من خلالها إكساب المرأة –التي تعاني من علة مزمنة– القوة والإمكانيات لتنمية قدرتها ومهاراتها الذاتية في مختلف المجالات التعليمية والاجتماعية والثقافية والسياسية والقانونية والاقتصادية، وإعطاءها كافة حقوقها التي كفلتها الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وتذليل العقبات التي تحول بينها وبين ذلك لتؤدي دورها كعضو فعال في تحقيق بناء التنمية والمشاركة المجتمعية بتوفير مستوى معيشي لائق وتعليم مناسب وفرص عمل منتج، بالإضافة إلى زيادة مشاركتها في صناعة القرار والاندماج الفعلي في إدارة مؤسساتها بجانب إتاحة فرص أفضل لها في مواقع اتخاذ القرار وتحسين مكانتها من خلال تحقيق الرقي الوظيفي لها».

❖ **يقصد بالمتطلبات في الدراسة الحالية بأنه:** « الشروط التي يتعين توافرها لضمان تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر».

الدراسات السابقة والتعقيب عليها

استعرضت الدراسة الحالية عددا من الدراسات السابقة العربية والأجنبية التي تناولت موضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة وأبعاد تمكينها والتحديات التي تحول دون تحقيق ذلك. وفيما يأتي عرض لأكثر الدراسات ارتباطًا بموضوع الدراسة :

- دراسة (**الشيخاوي ، ٢٠١٧**) والتي هدفت إلى التعرف على منظومة تمكين المرأة المعاقة في المملكة العربية السعودية ومقارنتها بالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

٢٠٠٨ ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي المقارن، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى اهتمام المجتمع الدولي والمجتمع السعودي بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة ذات الإعاقة. وأوصت الدراسة بضرورة العمل على تعزيز فعالية أنظمة الإعاقة ووضع أحكام تتناسب مع المرأة المعاقة والمتابعة في تطبيقها على أرض الواقع والتحديث الدوري لتلك الأنظمة لمعالجة أوجه القصور.

- دراسة (**شقير وأبو حمزة ، ٢٠١٩**) والتي هدفت إلى الكشف عن بعض معوقات التمكين النفسي والاجتماعي للمرأة المعاقة بصريًا بالمملكة العربية السعودية، وتكونت عينة الدراسة من ٦٠ مفردة من المعاقات بصريًا جمعيهن حاصلات على الثانوية العامة منذ أكثر من سبعة سنوات وجميعهن غير متزوجات ويتراوح متوسط العمر الزمني من ٢٣ –٢٥ عامًا، واستعانت بأداة المقابلة الشحصية لبعض طالبات الجامعة المعاقات بصريًا، وقد أشارت نتائج الدراسة عن العديد من المشكلات التي يتعين معالجتها خاصة المتعلقة بنظرتهن للحياة وما يترتب عليها من صعوبة في المعايشة المجتمعية والتأقلم مع المبصرين وصعوبة التمكين المجتمعي، وكما أشارت النتائج عن اغفال البعض للعوامل الداخلية النفسية للمعاقة بصريًا وقدرتها على التفاعل من المعوقات المهمة التي تحد من تمكينهن مجتمعيًا.
- دراسة (**Taddel , 2019**) والتي هدفت إلى دراسة أوضاع تمكين النساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة من خلال تحليل مشروع التعاون الدولي بعنوان "نحن نعمل: الدمج الاجتماعي والاقتصادي للنساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة " والذى تم تنفيذه في فلسطين من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن عملية التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة تسهم في تشغيل عدد من النساء ذوات الإعاقة العاطلات عن العمل وتعزيز قدرتهم، بالإضافة إلى توعية أفراد المجتمع فيما يخص حقوق النساء ذوات الإعاقة ولاسيما الحق في العمل.
- دراسة (**أحمد ، ٢٠٢٠**) والتي هدفت إلى تسليط الضوء على الأساليب والسياسات الداعمة لتمكين المرأة المعاقة اقتصاديًا واجتماعيًا، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن منهج تمكين المرأة المعاقة اجتماعيًا واقتصاديًا أحد المداخل المهمة لسياسات الرعاية الاجتماعية والمشاركة الفاعلة في صنع التنمية البشرية والاستفادة من نتائجها. ولم تذكر الدراسة المنهج المستخدم.
- دراسة (**محمد ، ٢٠٢١**) والتي هدفت إلى التعرف على دور الجمعيات الأهلية لذوي الاحتياجات الخاصة في التمكين الوظيفي للمرأة في المجتمع السعودي في ضوء رؤية

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

المملكة ٢٠٣٠، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، واستعانت الدراسة بأداة الاستبانة، وتم تطبيقها على ٩٠ إمرأة سعودية من ذوي الاحتياجات الخاصة، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن دور الجمعيات الأهلية لذوي الاحتياجات الخاصة في التمكين الوظيفي للمرأة في المجتمع السعودي في ضوء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ جاء متحققًا بدرجة كبيرة، كما أنه لا توجد فروق ذات دلالة احصائية لدور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة ذوي الاحيتاجات الخاصة وظيفيًا ترجع لاختلاف الحالة الاجتماعية بينما توجد فروق ذات دلالة احصائية ترجع لاختلاف المؤهل الدراسي.

- دراسة (**البيومي و طيفور وبنيان وعيسي والضلع ، ٢٠٢١**) والتي هدفت إلى تقديم تصور مقترح لتمكين ذوي الاحتياجات الخاصة بالمجتمع السعودي من منظور إسلامي، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتكونت عينة الدراسة من ٥٣ عضو هيئة تدريس بقسم التربية الخاصة بجامعتي الطائف وأم القري، و٥٠ معلمًا لذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة الطائف، وتم اعداد مقياس تمكين ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع السعودي من منظور إسلامي، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى موافقة عينة الدراسة على جميع معايير أبعاد التمكين (الشرعية، والتربوية، والاجتماعية، والطبية، والاقتصادية) لذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع السعودي من منظور إسلامي، كما أنه لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين استجابات عينة الدراسة تعزي لسنوات الخبرة في الدرجة الكلية للمقياس والأبعاد.
- دراسة (**البياتي ، ٢٠٢٢**) والتي هدفت إلى التعرف على حق التمكين السياسي للمرأة العراقية ذات الإعاقة والجهود الدولية المبذولة لتقنين أوضاعها ودمجها في المجتمع. واستحدمت المنهج الوصفي التحليلي والمقارن والقانوني، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن المرأة العراقية ذات الإعاقة تواجه العديد من التحديات لتمكينها سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا برغم وجود العديد من المنظمات والجمعيات المدنية والجهود الدولية المبذولة لتمكين النساء ذوات الإعاقة، وتجاهل التشريعات والقوانين العراقية للحقوق السياسية والاجتماعية للنساء ذوات الإعاقة.
- دراسة (**Ghosh.2022**) والتي هدفت إلى التعرف على دور التعليم في تمكين النساء ذوات الإعاقة في كولكاتا، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن ٣٦% من النساء ذوات الإعاقة العاملات آميون، وأن ٢٤,٣% لا يعرفن سوي القراءة والكتابة، وأن ١١% منهم في المدارس الابتدائية ، وأن ٧% في المدارس المتوسطة والثانوية ، و٥،٧% من الخريجين حاصلات على الدراسة المتوسطة، و٣،٣% لديهم المؤهل التعليمي العالي، وأما بالنسبة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

لمجال العمل تشكل النساء ذوات الإعاقة نسبة ١٤% من إجمالي القوى العاملة، وأن غالبية النساء ذوات الإعاقة ينتمين إلى أسر منخفضة الدخل وآميون ويفتقرون إلى مصدر دخل ثابت.

- دراسة (**الأعرج وعلام ٢٠٢٣**) والتي هدفت إلى تحليل النصوص القانونية المصرية والإماراتية للتعرف على حقوق المرأة ذوي الإعاقة ومعرفة مدى التزام دولتي مصر والإمارات بالاتفاقيات الدولية المختلفة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن المرأة ذات الإعاقة تواجه مشكلات من حيث التمييز والاقصاء وسوء المعاملة بسبب الإعاقة أو النوع أو الحالة الاجتماعية، وأن الدستور المصري لعام ٢٠١٤ تناول الإطار العام للخطط والسياسات المتعلقة بالمرأة بصفة عامة ولكنه لم يسلط الضوء على قضايا النساء ذوات الإعاقة إلا من منظور خدمي مبني على نظرية الاحتياج.
- دراسة (**خالد ، ٢٠٢٣**) والتي هدفت إلى الوقوف على واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة للوصول للمناصب القيادية، وأهم التحديات التي تحول دون ذلك، والعوامل المؤثرة عليها وكيفية مواجهتها، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، واستعانت الدراسة بأداة الأستبانة كأداة لجمع البيانات وتكونت عينة الدراسة من ٢٠ مفردة من النساء العاملات ذوات الإعاقة. وقد أشارت نتائج الدراسة وجود عرقلة في إجراءات التوظيف، وقلة إتاحة الفرصة للمرأة ذات الإعاقة لإثبات ذواتها، وإدراجها ضمن الخطط والاستراتيجيات على المستوى الحكومي وعلى مستوى المجتمع المدني، وقلة إدراك المسئولين للاحتياجات التدريبية والتطورية الملائمة للعاملات ذوات الإعاقة، وكذلك قلة الوعي بتهيئة بيئة ملائمة لتدريب الموظفات من ذوات الإعاقة.
- دراسة (**عبد الله، ٢٠٢٣**) والتي هدفت إلى تقديم رؤية إعلامية مستقبلية تعزز من تمكين ذوي الهمم في ضوء أهداف رؤية مصر٢٠٣٠ للتنمية المستدامة، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي، واستعانت الدراسة بأداة المقابلة كأداة لجمع البيانات، وتكونت عينة الدراسة من ٤٧ مفردة من أساتذة الإعلام وصناع الدراما والخبراء الإعلاميين الممارسين لدورهم الإعلامي في المحطات الإذاعية والتليفزيونية وخبراء في مجال كتابة السيناريست وإنتاج أفلام الموبايل وأكاديميين في مجال علم النفس وبعض المسئولين القائمين على الجمعيات المعنية بتقديم خدمات لذوي الإعاقة على اختلاف إعاقاتهم، وبعض الشخصيات من ذوي الهمم. وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن الثقافة المجتمعية والتقاليد، ومستوى الوعي بالقوانين، والوضع الاقتصادي المتدني من أكثر التحديات التي تحول دون دعم الأسرة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

لأبنائها من ذوي الهمم، وأن وسائل الإعلام تفتقر الى التنوع والشمول في المحتوى المقدم عن ذوي الهمم، وللدراما دورًا مهمًا في تشكيل تصورات مجتمعية سلبية عن ذوي الهمم، وأن منظمات المجتمع المدني بحاجة ماسة لتعزيز دورها في زيادة الوعي بقضايا ذوي الهمم والتعريف بحقوقهم وتشجيع المجتمع على فهم احتياجاتهم ومتطلباتهم من خلال تنظيم حملات توعية وورش عمل.

والجدير بالذكر أن هناك دراسات تناولت قضية تمكين المرأة من وجهة النظر الإسلامية ولكنها ليست على صلة مباشرة بالدراسة الحالية، وقد استعانت الدراسة الحالية بهذه الدراسات في تأصيل القضية من المنظور التربوي الإسلامي، ومن هذه الدراسات، دراسة (**الحلواني** ، ٢٠١٩) حيث هدفت هذه الدراسة إلى إجراء دراسة مقارنة بين الفكر التربوي الإسلامي والفكر الغربي لتمكين المرأة إجتماعيًا، واستخدمت الدراسة المنهج المقارن لجورج بيريدي والمنهج الوصفي التحليلي. ودراسة (**جابر ونجمي والهجمي، ٢٠٢٠**) والتي هدفت إلى التأصيل القرآني لجوانب تمكين المرأة في المجتمع. ودراسة (**الجهني** ، ٢٠٢٠) والتي هدفت إلى إلقاء الضوء على المتطلبات اللازمة لتفعيل التمكين الاقتصادي للمرأة وفق الرؤية التربوية الإسلامية، واستخدمت الدراسة المنهج الاستنباطي والمنهج الوصفي بأسلوب الدراسات الوثائقية. ودراسة (**الورثان،٢٠٢١**) والتي هدفت إلى التعرف على دور التربية الإسلامية في تمكين المرأة السعودية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الوثائقي من خلال التحليل الشامل لمحتوى ما جمع من وثائق وسجلات ذات صلة بموضوع الدراسة. ودراسة (**المعبدي، ٢٠٢٢**) والتي هدفت إلى التعرف على مقومات التمكين ومعوقاته من منظور شرعي، واستخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي. ودراسة (**الصادق، ٢٠٢٢**) حيث هدفت إلى الكشف عن دور الإسلام في تمكين المرأة وموقف القوانين الوضعية والاتفاقيات الدولية ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي والتاريخي والمقارن. ودراسة (**قليوبي، ٢٠٢٣**) حيث هدفت إلى توضيح المقصود بتمكين المرأة السعودية اجتماعيًا وإبراز معطيات التشريعات والقوانين المنبثقة من تطلعات وتوجهات رؤية المملكة ٢٠٣٠ ومعرفة مبادئ التمكين الاجتماعي للمرأة من منظور التربية الإسلامية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

تعقيب على الدراسات السابقة

من خلال عرض الدراسات السابقة والأدبيات التربوية في مجال تمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي اتضح وجود اتفاق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في الاهتمام بموضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة، حيث أكدت كافة الدراسات السابقة على أهمية تمكين المرأة ذات الإعاقة في كافة المجالات القانونية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وأنه لكي ينجح لابد من تنمية الوعي بمتطلبات تحقيق تمكينها، بالإضافة إلى أهمية التكامل بين كافة المؤسسات التربوية والمؤسسات المجتمعية من منظمات مدنية وسياسية وتكنولوجية وإعلامية من أجل دعم هذا النمط ونجاحه داخل المؤسسات التعليمية، وقد جاءت الدراسة الحالية امتدادًا للدراسات السابقة في هذا الموضوع، ولاشك أن حداثة الدراسات السابقة يدل على حداثة موضوع الدراسة كما أن وجود دراسات خارج مصر يدل على الاهتمام الدولي بموضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة، وقد اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في الهدف الأساسي للدراسة، حيث اهتمت بدراسة متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ من المنظور التربوي الإسلامي، ودراسة الواقع الحالي لموضوع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال تحليل التشريعات والقوانين والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠" وسياسات التعليم والتدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية في مجال تمكين المرأة ذات الإعاقة، وهذا الموضوع – في حدود ما تم الإطلاع عليه– لم تتناوله الدراسات السابقة. وقد أفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في النتائج والتوصيات التي دعمت لدى الباحثة الاحساس بالمشكلة وأهمية مجال الدراسة في ظل التحديات التي تواجه المرأة ذات الإعاقة.

محاور الدراسة الحالية

لتحقيق أهداف الدراسة الحالية والإجابة على أسئلتها فقد جاءت الدراسة في أربعة محاور ، وهي كالتالي:

- **المحور الأول:** الأسس النظرية لتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي.
- **المحور الثاني:** التحديات التي تواجه تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر وسبل مواجهتها من المنظور التربوي الإسلامي.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- **المحور الثالث:** واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال تحليل التشريعات والقوانين المصرية، والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠"، وسياسات التعليم، والتدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية.
- **المحور الرابع :** الآليات المقترحة من المنظور التربوي الإسلامي لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر.

المحور الأول: الأسس النظرية لتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور التربوي الإسلامي.

تجدر الإشارة إلى أن مفهوم التمكين مفهوم حديث ظهر في نهاية تسعينات القرن العشرين وأصبح الأكثر استخدامًا في سياسات وبرامج معظم المنظمات غير الحكومية، وهو يعد من أكثر المفاهيم اعترافًا بالمرأة كعنصر فعال في التنمية، وبالتالي فهو يسعى للقضاء على كافة مظاهر التمييز ضدها من خلال الآليات التي تعينها على الاعتماد على الذات. وتكشف الأدبيات التربوية حول المفهوم من أنه امتلاك النساء لعناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية تمكنهن من الاعتماد على الذات فى تحسين أوضاعهن المعيشية والمادية على نحو متواصل، والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس جميع جوانب حياتهن، فالتمكين بصفة عامة يهدف إلى تكوين سياق تنموي شامل للمشاركة والتفاعل، فهو يعتمد على تطوير المهارات والقدرات وفرص التطوير، كما أنه يعتمد أيضًا على تطوير العلاقات الاجتماعية بأسلوب متوازن وأكثر استقرارًا، وتعزيز علاقات النوع بعيدًا عن التمييز.

وعلى الصعيد العالمي فقد تبنت عدد من المنظمات الإنمائية منها منظمات غير حكومية ومنظمات تابعة للأمم المتحدة مبدأ تمكين المرأة كهدف رئيسي في برامجها، كذلك استحداث برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامجًا عن السياسات الخاصة بالمرأة والرجل في التنمية وهو برنامج يشجع تمكين المرأة في مجال اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية على جميع المستويات بدءًا من البيوت ووصولًا إلى الحكومة، وقد اهتمت الأمم المتحدة بوضع عدد من المؤشرات الكمية والقابلة للقياس لمفهوم التمكين، حتي يمكن قياس مدى تمكين المرأة في المجتمعات المختلفة، ومن أهمها **(خالد، ٢٠٢٣، ٣٢٣)**.

- مشاركة النساء في المواقع القيادية.
- مشاركة النساء في اللجان والمواقع العامة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- إتاحة فرص التعليم والتدريب غير التقليدية أمام النساء.
- مشاركة النساء في عملية صنع واتخاذ القرارات.
- اكتساب النساء مهارات وقدرات تنظيمية.

ومن ثَّم، يشكل مفهوم التمكين حجر الزاوية في المنظومة التنموية التي تبنتها الأمم المتحدة في الربع الأخير من القرن العشرين، والذي لاقى انتشارًا واسعًا بين الحركات النسائية في العالم الثالث والتي استهدفت دمج النساء–الفئات الضعيفة والمهمشة– في عملية التنمية بعد إقصائها لعقود عديدة؛ الأمر الذى أدى إلى انتشار هذا المفهوم عالميًا على أوسع نطاق **(Moser& June , 2014, 77)**. وعلى الصعيد المحلي فقد أظهرت الجهود مدى الاهتمام بالمرأة وقضاياها في الوقت المعاصر؛ حيث قامت مصر بدورٍ إيجابيٍ في عقد العديد من المؤتمرات العالمية والمحلية التي تنادي بحقوق المرأة ذات الإعاقة وتمكينها لزيادة مشاركتها في صناعة القرار والاندماج الفعلي في إدارة مؤسساتها بجانب إتاحة فرص أفضل لها في مواقع اتخاذ القرار وتحسين مكانتها من خلال تحقيق الرقي الوظيفي لها إلى مناصب أعلى.

ومن هنا يمكن القول، إن مفهوم التمكين بوصفه نوعًا من الدعم الخارجي تقدمه الحكومات أو المنظمات الدولية والحقوقية؛ ويتمثل في صورة سياسات عامة وإجراءات تستهدف دعم مشاركة النساء في مختلف مجالات الحياة لتجاوز ثقافة التهمش إلى ثقافة التمكين لاكتساب القوة من أجل الحصول على كافة حقوقها المشروعة والقضاء على كافة مظاهر التمييز ضدها واستقرارها اجتماعيًا واقتصاديًا وسياسيًا، لذا جاء المحور الأول يتناول مفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة، ومبادئه وأبعاد تمكينها وفق الرؤية التربوية الإسلامية. وفيما يأتي عرض موجز لتلك العناصر.

أولًا: مفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة

تتناول الدراسة في هذا الإطار مفهوم التمكين في اللغة والاصطلاح، وفي القرآن الكريم، ومفهوم الإعاقة، ومفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة وذلك فيما يلي:

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

(١) مفهوم التمكين في اللغة والاصطلاح

تستعرض الدراسة مفهوم التمكين في اللغة والاصطلاح على النحو التالي:

❖ التمكين في اللغة:

يعرف التمكين في اللغة بأنه: « مصدر الفعل (مَكُنَ) ، يقال: مَكنْتُهُ من الشيء تَمْكِينًا: جعلت له عليه سلطاناً وقدره فَتَمَكّنَ منه، وَاسْتَمكَنَ: قدر عليه، وله مَكِنَةٌ: أي قوة وشدة. وَأَمْكَنَني الأمر: سهل وتيسر . قال الجوهري: مَكّنَهُ الله من الشيء وأَمْكَنَهُ منه بمعنّى واحد. وفلان لا يُمْكنُه النهوض أي: لا يقدرُ عليه. وقال ابن سيده: تَمَكّنَ من الشيء واسْتَمْكَنَ: ظفر، والَمكانةُ: المنزلة، يقال: فلان مَكين عند فلان: بَيِّنُ الَمكانَةِ، يَعْنِي الْمَنْزِلَةَ» **(ابن منظور، د.ت، مج٢، ٤٢٥٠-٤٢٥١)**.

ويراد به في المعجم الوسيط : « المنزلة ورفعة الشأن، يقال فلان تمكن عند النـــاس: أي عـــلا شأنه، وتمكن من الشيء: قدر عليه أو ظفر به، والمكنة: القدرة والاستطاعة والنصـــرة والشـــدة » **(مجمع اللغة العربية ، ٢٠٠٤، ٨٨٢)**.

ومما تقدم يتضح أن التمكين في اللغة يتضمن معاني القدرة علي الشيء والظفر به، والســـلطان والقدر والمنزلة.

❖ التمكين في الإصطلاح:

- يشير البعض إلى أن مفهوم التمكين يقصد به: قدرة الأشخاص- رجالًا ونســـاءً - علـــى امتلاك زمام أمور حياتهم، واكتساب المهارات، وتنمية قدراتهم بالاعتماد علـــى الـــذات، ورفع مستوى الثقة بالنفس، فالتمكين بصفة عامة يعمل على إحداث تعديل فـــي القـــوانين والسياسات التي يمكن من خلالها تغيير المفاهيم والقيم، ودعم قدرات المرأة لتتم مشاركتها بصورة كاملة في بناء التنمية وتحقيق المساواة وإزالة جميع أشكال التمييز ضدها **(سلامي، ٢٠١٦، ١٨٤-١٨٦)** .
- ويعرف البعض التمكين بأنه: منح الأفراد قوة التصرف واتخاذ القـــرارات، والمشـــاركة الفعلية في إدارة المنظمات التي يعملون بها، وحل مشكلاتها، وتنمية التفكيـــر الإبـــداعي، وتحمل المسئولية والرقابة **(النمر وآخرون، ٢٠١١، ٥٤٥)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- ويعرف أيضًا بأنه: القدرة على إحداث التغيير والتأثير في حياة الآخرين وفي المجتمع؛ بحيث يكون الشخص قادرًا على صنع الاختلاف، والقدرة على المفاضلة بين أمور حياتية متعددة **(مهناوي وآخرون، ٢٠١٨، ٦٧)**.
- وينظر البعض إلى أن التمكين هو عملية تعليمية تهدف إلى زيادة قدرات الأفراد من خلال التفاعل مع المشكلات التي تواجههم داخل المجتمع المحلي، ويهدف إلى حصول الفئات المهمشة والجماعات المحرومة من الخدمات على الموارد الأساسية عن طريق المشاركة في اتخاذ القرارات المجتمعية (**شقير وأبو حمزة ، ٢٠١٩، ٨٦٣-٨٦٤)** .
- وكما يشير البعض إلى أن تمكين المرأة هو : التحفيز والدعم الإنساني للمرأة عبر تدريب وإعادة تأهيل المرأة وتبصيرها بحقوقها القانونية لتتولى القيام بمسئوليات تشاركية أكبر من خلال التدريب وتعزيز ثقتها بنفسها، بالإضافة إلى مساعدتها في الاعتماد على نفسها وممارسة حقها في العمل والتملك، والمشاركة في تنمية دخل الأسرة، وتنمية المجتمع، والحد من مشكلة الفقر؛ مما يسهم في تدعيم مكانتها الاقتصادية والاجتماعية داخل المجتمع **(الصرايرة،٢٠٢٠ ، ٢٠)**.
- وكما يقصد بتمكين المرأة بأنه : العملية التي تتيح للمرأة القدرة على اتخاذ القرارات الاستراتيجية التي تكسبها قوة تمكنها من السيطرة على حياتها **(الصادق، ٢٠٢٢، ٧٠٥)**.
- ويشير البعض إلى أن تمكين المرأة يقصد به: توفير فرص أكبر للمرأة للحصول على الموارد والتحكم في مسار حياتها في المجتمع، أي أن التمكين بصفة عامة هو مشاركة المرأة مشاركة حقيقية في صنع القرارات والسياسات المتعلقة بحياتها وفي تنفيذها ضمن حيز الواقع، والذى يهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة من خلال عدة مؤشرات والتي تتمثل في: المشاركة السياسية، والمشاركة الاقتصادية، والمشاركة الاجتماعية **(الرجال، ٢٠٢٣، ١٤)**.
- كما يشير مفهوم تمكين المرأة إلى تطوير مشاركة المرأة، وتنمية قدرتها ووعيها ومعرفتها، ومن ثمَّ تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة المادية والنفسية والاجتماعية والسياسية، ويتيح لها كافة القدرات والإمكانات التي تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، والإسهام الحر والواعي في بناء المجتمع على كافة أصعدته **(خالد، ٢٠٢٣، ٣١٩)**.
- **ويعرف البعض تمكين المرأة من وجهة النظر الإسلامية بأنه هو:** " إعطاء المرأة حقوقها، وتفعيل دورها في المجتمع؛ وذلك يكون بأدائها ما عليها، وحصولها على ما لها من حقوق

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

مشروعة، مما يتوافق مع فطرتها التي فطرها الله عليها، وتذليل كافة العقبات التي تحول بينها وبين ذلك لتؤدي دورها المنوط بها في مسيرة البناء الحضاري للمجتمع **(جابر ونجمي والهجمي، ٢٠٢٠، ٣٢)**. ويعرف أيضًا التمكين من وجهة النظر الإسلامية بأنه: "منح المرأة حقوقها التي كفلتها الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، وتنظيم علاقتها بأفراد المجتمع ومؤسساته لتقوم بدورها في مجتمعها مع إدراك الفروق التي وهبها الله للرجل والمرأة لكى تؤدي واجباتها بما يتناسب مع طبيعتها" **(الورثان ، ٢٠٢١، ٣٤)**.

وبناء على ما تقدم يتضح أن التمكين عملية تهدف إلى تنمية قدرات المرأة وتطوير مهاراتها وزيادة ثقتها في نفسها للحصول على حقوقها والنهوض بمسئولياتها بحيث تصبح قادرة على المشاركة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، والمساهمة في تنمية المجتمع.

(٢) مفهوم التمكين في القرآن الكريم

وردت كلمة التمكين في القرآن الكريم باشتقاقاتها المختلفة ثماني عشرة مرة، وجاءت بالصيغة الفعلية التي يكون فيها التمكين صيرورة وليس مفهومًا ساكنًا، وفيها ينسب الله تعالى التمكين إلى ذاته العلية فهو وحده من يمكن للإنسان وليس الإنسان من يمكن لذاته فردًا كان أو جماعة، ولم يحدد القرآن اصطلاحًا خاصًا، واستعملت بذات المعاني اللغوية عند العرب. وباستقراء الآيات القرآنية يتبين أن الكلمة جاءت على سبعة معانٍ هي:

- **التمكين بمعنى الملك والسلطان:** قال تعالى في شأن ذي القرنين: ﴿ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِي ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ٨٤ ﴾ [الكهف: ٨٤] ، قال ابن كثير- رحمه الله – في تفسيره: "أي أعطيناه ملكًا عظيمًا متمكنًا فيه من جميع ما يؤتى الملوك من التمكين، والجنود، وآلات الحرب، ولهذا ملك المشارق والمغارب من الأرض ودانت له البلاد وخضعت له ملوك العباد" **(ابن كثير، ج٥،ط٢، ١٩٩٩، ١٨٩)**. وقال أيضًا:﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ٤١ ﴾ [الحج :٤١] ، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسيره: أي ملكناهم إياها وجعلناهم المتسلطين عليها، من غير منازع ينازعهم، ولا معارض**(السعدي، ط٢، ٢٠٠٢، ٦٣١)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- **التمكين بمعنى المنزلة الرفيعة عند الملك :** قال تعالى في جبريل عليه السلام: ﴿ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ٢٠ ﴾ [التكوير :٢٠] ، وكذلك قال- تعالى- في شأن سيدنا يوسف عليه السلام: ﴿ وَقَالَ ٱلۡمَلِكُ ٱئۡتُونِي بِهِۦٓ أَسۡتَخۡلِصۡهُ لِنَفۡسِيۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلۡيَوۡمَ لَدَيۡنَا مَكِينٌ أَمِينٞ ٥٤ قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ ٥٥ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَتَبَوَّأُ مِنۡهَا حَيۡثُ يَشَآءُۚ نُصِيبُ بِرَحۡمَتِنَا مَن نَّشَآءُۖ وَلَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٥٦ ﴾ [يوسف: ٥٤-٥٦]، قال السمعاني- رحمه الله -: المكانة: هي الجاه والحشمة والدرجة الرفيعة **(السمعاني، مج٣، ١٩٩٧ ،٤٠)**. ويفسر التمكين أنه نصيب من الملك ومنزلة ذات قدر عند الملك قوله تعالى في آخر السورة على لسان يوسف عليه السلام: ﴿ ۞رَبِّ قَدۡ ءَاتَيۡتَنِي مِنَ ٱلۡمُلۡكِ وَعَلَّمۡتَنِي مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ١٠١﴾ [يوسف: ١٠١].
- **التمكين بمعنى الظفر:** قال تعالى: ﴿ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدۡ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبۡلُ فَأَمۡكَنَ مِنۡهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٧١ ﴾ [الأنفال: ٧١] ، فأمكن بمعنى أظفر وأقدر ، قال القاسمي رحمه الله -: أي أظفرك بهم قتلا وأسرا ، كما رأيتم يوم بدر **(القاسمي، ج٥، ١٩٥٧ ، ٣٠٤١)**.
- **التمكين بمعنى التهيئة والتوطئة :** قال تعالي: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ أَوَ لَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ٥٧ ﴾ [القصص: ٥٧] ، قال الشوكاني- رحمه الله -: ﴿ أَوَ لَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ ﴾ أي: ألم نجعل حرمًا ذا أمن **(الشوكاني،ط٤، ٢٠٠٧، ١١٠٥)**. وقال تعالى في شأن يوسف عليه الصلاة والسلام :﴿ وَقَالَ ٱلَّذِي ٱشۡتَرَىٰهُ مِن مِّصۡرَ لِٱمۡرَأَتِهِۦٓ أَكۡرِمِي مَثۡوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوۡ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدٗاۚ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِۚ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٢١﴾ [يوسف: ٢١]. أى جعلنا هذا مقدمة وتهيئه لتمكينه في الأرض من هذا الطريق **(السعدي، ط٢، ٢٠٠٢ ،٤٥٦)**.
- **التمكين بمعنى الاستقرار والثبوت :** قال تعالي: ﴿ وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ١٢ ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ فِي قَرَارٖ مَّكِينٖ ١٣ ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٣] ، قال السمعاني - رحمه الله – مكين أي: في مكان استقر فيه **(السمعاني، مج٣، ١٩٩٧ ،٤٦٦)** ، وقال الواحدي – رحمه الله – في تفسيره يعني: الرحم **(الواحدي، ١٩٩٥ ،٧٤٤)**.
- **التمكين للدين بمعنى القدرة على مزاولة شعائر الدين في أمن وإظهارها دون منازع وتحقيق الاستخلاف في الأرض:** قال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٥٥ ﴾ [النور: ٥٥]، أي : يظهر دينهم على جميع الأديان؛ فيوسع لهم في البلاد حتي يملكوها **(الواحدي، ج٣، ١٩٩٤ ،٣٢٧)**، يقول ابن كثير في تفسيره: "هذا وعد من الله لرسوله بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض أي أئمة الناس والولاة عليهم ، وبهم تصلح البلاد وتخضع لهم العباد..." **(ابن كثير، ج٦، ط٢،١٩٩٩ ،٧٧)**.

- **التمكين في نعم الدنيا ومعايشها:** قال تعالى: ﴿ أَلَمۡ يَرَوۡاْ كَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٖ مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ وَأَرۡسَلۡنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡهِم مِّدۡرَارٗا وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَنۡهَٰرَ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمۡ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ ٦ ﴾ [الأنعام: ٦]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰهُمۡ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمۡ فِيهِ وَجَعَلۡنَا لَهُمۡ سَمۡعٗا وَأَبۡصَٰرٗا وَأَفۡـِٔدَةٗ فَمَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُمۡ سَمۡعُهُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُهُمۡ وَلَآ أَفۡـِٔدَتُهُم مِّن شَيۡءٍ إِذۡ كَانُواْ يَجۡحَدُونَ بِأٓيَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ ٢٦﴾ [الأحقاف:٢٦] ، يقول ابن كثير – رحمه الله –: ولقد مكنا الأمم السالفة في الدنيا من الأموال والأولاد وأعطيناهم منها ما لم نعطكم مثله ولا قريبا منه **(ابن كثير، مج٧، ط٢،١٩٩٩، ٢٨٨)**.

ومما تقدم يتضح أن مصطلح التمكين في القرآن الكريم ورد بدلالات متعددة، تشير إلى تعدد غاياته وأهدافه، وهو مظهر من مظاهر الفعل الألهي يتيح للمسلم إمكانية تحقيق غاياته المتعدده في حال تقيده بالسنن الإلهية التي تضبط وجوده وتلزمه بقيم الوحي ومبادئه.

(٣) مفهوم الإعاقة

تعددت وجهات النظر التي تناولت مفهوم الإعاقة، وفيما يلي عرض لهذه التعريفات في اللغة والاصطلاح وفي القرآن الكريم وفي التشريعات والاتفاقيات الواردة في هذا الشأن:

❖ **مفهوم الإعاقة في اللغة :**

ورد في معجم اللغة العربية المعاصرة الإعاقة: مصدر أعاق وهو ضرر يصيب أحد الأشخاص ينتج عنه اعتلال بأحد الأعضاء أو عجز كلي أو جزئي **(مجمع اللغة العربية المعاصرة ، ٢٠٠٨، ١٥٧٧)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وعرف مجمع الفقة الإسلامي المُعوَّق بأنه: الشخص العاجز عقليًا أو حسيًا أو جسديًا عن القيام بالأعمال التي يحتاج إليها مقارنة بالشخص السليم **(مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، ٢٠١٥ ، https://iifa-aifi.org/ar/3998.html (15/6/2024)).**

❖ **مفهوم الإعاقة في الاصطلاح :**

- عرف البعض الإعاقة بأنها: "حالة من عدم قدرة الفرد على تلبية متطلبات أداء دوره الطبيعي في الحياة المتصلة بعمره وجنسه وخصائصه الاجتماعية والثقافية في مجتمعه الذي يعيش فيه ليبرز قدراته وطاقاته ويشارك في التنمية المستدامة لمجتمعه ووطنه محاولًا تجاوز مختلف العقبات الحياتية التي تعترضه وذلك نتيجة الإصابة أو العجز الظاهر في أداء الوظائف الفسيولوجية الحسية أو الحركية أو العقلية أو الاجتماعية" **(دبوز، ٢٠١٥ ، ١٦).**
- ويشير البعض بأن الإعاقة يقصد بها : " حواجز تقف أمام الشخص وتحدّ من قدرته على ممارسته لوظائفه في المحيط البيئي المقيم فيه مما يؤدي إلى عدم وصوله إلى مبتغاه وقصوره من ممارسته لحياته كأقرانه" **(الجالودي، ٢٠١٤، ٢٥).**
- كما يشير البعض بأن الإعاقة هي "حالة قد تحدث للإنسان تمنعه من القيام ببعض المهام ما لم يتم تقديم الإمكانيات والوسائل التيسيرية لتمكينه من القيام بهذه المهام، وهذه الحالة قد تكون عقلية كالإعاقة الذهنية ، وقد تكون جسدية كالإعاقة السميعة أو البصرية أو الحركية" **(المجالي، ٢٠١٦، ١٣-١٤).**

وبناء على ما سبق يمكن تعريف الإعاقة بأنها : نقص بدني أو عقلي أو نفسي يمنع صاحبه من ممارسة حياته الطبيعية أو مزاوله عمله وتوفير ضرورات حياته بشكل طبيعي.

❖ **مفهوم الإعاقة في القرآن الكريم :**

يعبر عن مصطلح ذوي الإعاقة في نصوص الشريعة الإسلامية بألفاظ عامة مثل الضعفاء والمرضى وأولى الضرر وأصحاب الأعذار إشارة إلى ما يعانونه من ظروف خاصة، كما قد يشار إليهم باسم العاهة التي ابتلي بها كل منهم -كالأعمى والأعرج والأصم والسفية التي تدل على المرض العقلي-، ولكن القرآن الكريم حين يستعمل أسماء العاهات يشير بوضوح إلى أن استعمال هذا اللفظ أو ذاك إنما هو للتعريف فقط ، ولا يقصد به الإهانة أو الازدراء؛ إذ مفهوم العمى الحقيقي

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

أو الصمم الحقيقي في التعبير القرآني إنما ينصب على عمى القلوب التي في الصدور أو الصمم عن الاستماع إلى الحق **(رجب ، ٢٠١٢، ٢-٣)**. ومن ثمَّ، فإن استعمال كلمة ذوي الإعاقة في اللفظ العربية استدعاء لروح التعاون والتكافل الاجتماعي، وحفزًا لأصحاب الهمم العالية من الأسوياء لمدّ يد العون والعطف والرعاية لأصحاب الابتلاء، أما التعبير الانجليزي المعرب "ذوي الحاجات الخاصة" ففيه ما يشعر بالتمييز الاجتماعي، وفيه اتساع لا يقف عند حدود أصحاب البلاء، بل قد يضم إليهم كثيرًا من الأسوياء ممن لهم من احتياجات خاصة.

وتجدر الإشارة إلى أنه هناك من استدل على ورود لفظ المعاقين في القرآن الكريم بما ورد في سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿ ۞قَدۡ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ ٱلۡمُعَوِّقِينَ مِنكُمۡ وَٱلۡقَآئِلِينَ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ هَلُمَّ إِلَيۡنَاۖ وَلَا يَأۡتُونَ ٱلۡبَأۡسَ إِلَّا قَلِيلًا ١٨﴾ [الأحزاب:١٨] وذلك استدلال خاطئ لأن معنى المعوقين أي المثبطين عن القتال والمخذلين **(الجزائري، مج٤، ١٩٩٠، ٢٥٢)**.

وتأسيسًا على ما سبق، يمكن القول أن ذكر الشخص بإعاقته من أجل التعريف لا التحقير ليس فيه غيبة محرمة، كما أنه ليس من الأمور المنهي عنه ما دام ليس فيه تنقيص أو تحقير، ويقول الإمام النووي – رحمه الله – في هذا الصدد: " اعلم أن الغيبة وإن كانت محرمة، فإنها تباح في أحوال منها: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش، والأعرج، والأصم، والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك بنية التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغير ذلك كان أولى". **(الإمام النووي ، ١٩٩٢، ٥٢٧)**.

❖ **مفهوم الإعاقة في التشريعات والاتفاقيات الدولية الواردة في هذا الشأن:**

- يشير قانون تأهيل المعاقين المصري في مادته الثانية بكلمة المعوق بأنه: "كل شخص أصبح غير قادر على الاعتماد على نفسه في مزاولة عمل أو القيام بعمل آخر والاستقرار فيه، ونقصت قدرته على ذلك نتيجة لقصور عضوي أو عقلي أو حسي أو نتيجة عجز خلقي منذ الولادة " **(قانون تأهيل المعاقين المصري رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ ، ٥١٦)**.
- عرفت منظمة الصحة العالمية الإعاقة بأنها هي: "حالة قصور أو خلل في القدرات الجسمية أو الذهنية ترجع إلى عوامل وراثية أو بيئية تعيق الفرد عن تعلم الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابه في السن" . **(منظمة الصحة العالمية التصنيف الدولى للمعاهدات وحالات العجز والاحتياجات الخاصة ، ١٩٨٠ ،١)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- وتشير منظمة العمل الدولية في اتفاقية التأهيل المهني والعمالة (المعوقون) الذي أقره مؤتمر العمل الدولي ١٩٨٣ بأن الشخص المعوق هو: فردًا انخفضت بدرجة كبيرة احتمالات ضمان عمل مناسب له والاحتفاظ به والترقي فيه نتيجة لقصور بدني أو عقلي معترف بـه قانونًـا **(منظمة العمل الدولية، اتفاقية بشأن التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣، ٢).**
- وتعرف اتفاقية الأمم المتحدة الأشخاص ذوي الإعاقة في مادتها الأولى على أنهم: "كل مـن يعانون من عاهات بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية طويلة الأجل، قد تمنعهم للتعامـل مـع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قـدم المسـاواة مـع الآخرين". **(الأمم المتحدة ، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، ٢٠٠٨، ٧).**
- ويعرف قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" ذوي الإعاقة" بأنه: كل شخص لديه قصور أو خلل كلي أو جزئي سواء كان بدنيًا أو ذهنيًا أو عقليًا أو حسيًا، إذا كان هذا الخلل أو القصور مستقرًا مما يمنعه لدى التعامل مع مختلف العوائق من المشاركة بصورة كاملة وفعالة مـع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، ٣).**

ومن خلال استعراض التعريفات السابقة تعرف الدراسة الحالية المرأة ذات الإعاقة إجرائيًا بأنها: المرأة التي تعاني بشكل واضح من علة مزمنة أو أصيبت بعاهة من العاهات، والتي تـؤثر علـى قدرتها الجسدية والنفسية؛ فتصبح –نتيجة لذلك– غير قادرة على الاندماج في المجتمع المحيط بها، وكذلك المنافسة مع أقرانها الأسوياء في مجال العمل.

(٤) مفهوم تمكين المرأة ذات الإعاقة:

- يعرف قانون حقوق الأسخاص ذوي الإعاقة تمكين الشخص ذوي الإعاقـة بأنـه: "إزالـة الحواجز ، وتسهيل وإتاحة الفرص لتطوير قدراته وإمكانياتـه للحصـول علـى حقوقـه، والنهوض بمسئولياته، ومشاركته في التخطيط واتخاذ القرار في شئونه، وإسهاماته في تنمية المجتمع" **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربيـة ، قـانون حقـوق الأشـخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، ٤).**

- يقصد به: " عملية إكساب المرأة ذات الإعاقة مختلف المعارف والاتجاهات والقيم والمهارات التي تؤهلها للمشاركة الإيجابية الفعالة في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة الإنسانية إلى أقصى

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

حد تؤهلها لها إمكانياتها وقدراتها، بالإضافة إلى تغيير ثقافة المجتمع نحو المعاقين والإعاقة من ثقافة التهميش إلى ثقافة التمكين" **(المجالي،٢٠٢٠، ١٣٥)**.

- ويعرف البعض تمكين المرأة ذات الإعاقة بأنه : "إزالة العمليات والسلوكيات وكافة الأفعال النمطية الموجودة في المجتمع والدولة، والتي من شأنها أن تسخط من النساء ذوات الاعاقة والفئات المهمشة وتضعهن في مراتب أدنى" **(البياتي، ٢٠٢٢، ١٥٢)**.

وبناء على ما تقدم يتضح أن تمكين المرأة ذات الإعاقة من منظور التربية الإسلامية يقصد بها العملية التي يتم من خلالها إكساب المرأة –التي تعاني من علة مزمنة– القوة والإمكانيات لتنمية قدرتها ومهاراتها الذاتية في مختلف المجالات التعليمية والاجتماعية والثقافية والسياسية والقانونية والاقتصادية، وإعطاءها كافة حقوقها التي كفلتها الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وتذليل العقبات التي تحول بينها وبين ذلك لتؤدي دورها كعضو فعال في تحقيق بناء التنمية والمشاركة المجتمعية بتوفير مستوى معيشي لائق وتعليم مناسب وفرص عمل منتج، بالإضافة إلى زيادة مشاركتها في صناعة القرار والاندماج الفعلي في إدارة مؤسساتها بجانب إتاحة فرص أفضل لها في مواقع اتخاذ القرار وتحسين مكانتها من خلال تحقيق الرقي الوظيفي لها.

ثانيًا : مبادئ تمكين المرأة ذات الإعاقة

لتمكين المرأة ذات الإعاقة في الإسلام مكانة عظيمة وواجب شرعي وضرورة حضارية، ويهدف تمكين المرأة في الإسلام إلى إعطاء المرأة حقوقها التي شرعها الله تعالي لها ليتحقق العدل وتسود المساواة بين أفراد المجتمع الإسلامي، ويترتب على ذلك قيامها بدورها في بناء الحضارة وعمارة الأرض ونهضة الأمة والارتقاء بها، إعمالًا لمقاصد القرآن الكريم وتحقيقًا لها، قال تعالي: ﴿.....وَبَوَّأَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورٗا وَتَنۡحِتُونَ ٱلۡجِبَالَ بُيُوتٗاۖ فَٱذۡكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ٧٤﴾ [الأعراف: ٧٤]، وقال سبحانه وتعالى:﴿ .... هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا فَٱسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٞ مُّجِيبٞ ٦١﴾ [هود: ٦١]، أي استخلفكم فيها، وأنعم عليكم بالنعم الظاهرة والباطنة، ومكنكم في الأرض، تبنون وتغرسون وتزرعون وتحرثون ما شئتم، وتنفعون بمنافعها، وتستغلون مصالحها **(السعدي، ط٢، ٢٠٠٢، ٤٤٣)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وتعرف الدراسة الحالية مبادئ تمكين المرأة ذات الإعاقة وفق الرؤية التربوية الإسلامية بأنها هي: "مجموعة من الأسس الفكرية أو القواعد الأساسية التي تسهم في تنظيم مشاركة المرأة الفعالة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستداماتها وفق الضوابط والتعاليم الإسلامية، وتحقيق أعلى مستويات التميز والريادة، وتعزيز الممارسات الإيجابية في بيئة العمل من أجل تحقيق نمو شامل ومستدام، وزيادة مشاركتها في صناعة القرار والاندماج الفعلي في إدارة مؤسساتها بجانب إتاحة فرص أفضل لها في مواقع اتخاذ القرار وتحسين مكانتها من خلال تحقيق الرقي الوظيفي لها إلى مناصب أعلى، وتشمل: مبدأ الاعتماد على الذات، مبدأ العدل والمساواة، ومبدأ المشاركة المجتمعية الفاعلة، ومبدأ إدارة الأزمات" ، وفيما يلي توضيح لهذه المبادئ **(قليوبي،٢٠٢٣، ٣٠-٣٣) (خالد، ٢٠٢٣، ٣٢٣-٣٢٤) (منصور وعباس ، ٢٠٢٣، ١١٩٦ - ١١٩٧):**

(أ) مبدأ الاعتماد على الذات: ويقصد به الاعتماد على القدرات الذاتية للمرأة ذات الإعاقة لإنجاز الأعمال وتلبية احتياجاتها الخاصة وإدارة شؤونها، وأن تكون مستقلة غير معتمدة على الآخرين، وقادرة على التوصل إلى حلول للمشكلات التي تواجهها بأقل قدر ممكن من المساعدات الخارجية المباشرة. ويعد مبدأ الاعتماد على الذات لتمكين المرأة ذات الإعاقة جوهريًا في بناء شخصية قوية وتحقيق النجاح والاكتفاء الذاتي؛ حيث يتطلب تعزيز الثقة بالنفس والاستقلال الذاتي والاعتماد على تنمية قدراتها ومهاراتها الشخصية اللازمة لأداء أعمالها بشكل يمنحها الإحساس بالرضا ويحقق أهدافها **(حلاة، ٢٠١٢، ٢٥-٢٦).** وقد أقرت الاتفاقية الدولية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أهمية تمتع المرأة ذات الإعاقة باستقلالها الذاتي واعتمادها على أنفسها بما في ذلك حرية تحديد خياراتها بأنفسها، وإتاحة الفرصة للمشاركة بفعالية في عمليات اتخاذ القرارات بشأن السياسات والبرامج التي تهمها مباشرة) **(الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ٢٠٠٨ ، ٤-٥).**

وتمكين المرأة ذات الإعاقة من المنظور الإسلامي هو اعتمادها على نفسها لمواجهة ما يحيط بها من مشكلات لجعلها عنصرًا فعالًا بشكل قوي في إحداث التغييرات الإيجابية، وقد خلق الله المرأة وزودها بالقدرات التمكينية والعقلية وتسليحها بأدوات العلم والمعرفة، وقد جاءت التوجيهات الإسلامية تحث على أهمية ترسيخ مبدأ الاعتماد على النفس للمرأة كونها شريكة الرجل في تحمل مسئوليات الحياة وعمارة الأرض، مصداقا لقوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٧١﴾ [التوبة: ٧١]. أي أن الرجل والمرأة بعضهم أنصار بعض يأمرون الناس بالإيمان والعمل الصالح، وينهونهم عن الكفر والمعاصي، ويؤدون الصلاة، ويعطون الزكاة، ويطيعون الله ورسوله، وينتهون عما نهوا عنه؛ ومن ثمَّ، لابد من البحث والإعداد والاعتماد على القوة الذاتية الإنسانية للمرأة ذات الإعاقة لتمكين وتعمير الأرض وازدهار المجتمعات.

(ب) مبدأ العدل والمساواة: يتضمن هذا المبدأ تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع في الحقوق والواجبات وإعطاء كل ذي حق حقه، والقضاء على كافة مظاهر التمييز بين الرجل والمرأة مع مراعاة الفارق الفطري والتفاوت في السمات البيولوجية والفسيولوجية بينهما، والعمل على الدفاع عن الأفراد المحرومين والضعفاء والفئات المهمشة، ويتم ذلك بأسلوب موضوعي بعيدًا عن التحيزات والمصالح الشخصية.

وقد أقر الدين الإسلامي مبدأ العدل والمساواة مع الرجل في العديد من المجالات، فساوى بينهما في الإيمان والعمل الصالح والثواب عليهما، كما ساوى بينهما في حقوق كثيرة كحق التملك والتعلم وحق التصرف في الملك والبيع والشراء والشركة والمضاربة وغير ذلك من الحقوق، وساوى بينهما في كثير من الواجبات كذلك، وجاءت التوجيهات الإسلامية توضح أن المولى -عز وجل- رتب على عمل الصالحات دخول الجنة، سواء كان العامل ذكرا أو أنثى، فدل ذلك على أن النساء مكلفات بالتشريع كالرجال. يقول تعالي : ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٩٧ ﴾ [النحل: ٩٧] ،﴿ مَنۡ عَمِلَ سَيِّئَةٗ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَاۖ وَمَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ يُرۡزَقُونَ فِيهَا بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٤٠﴾ [غافر: ٤٠] ، أي أن المرأة في نظر الإسلام مؤهلة للعبادة والتكاليف والثواب والعقاب كالرجل سواء بسواء، إن أحسنت دخلت الجنة، وإن أساءت دخلت النار.

فالأصل العام في الخطاب القرآني هو مساواة المرأة بالرجل؛ وكذلك كل ما ورد عن النبي من خطاب يشمل تشريعًا أو نحوه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « **إنما النِّساءُ شقائقُ الرِّجالِ** » **(الترمذى ، ك الطهارة عن رسول الله ، ب ما جاء في حق الزوج على المرأة، ح١١٣، ١٩٩٦، ٤٧)**. أنها نظائر الرجال وأمثالهم في الأخلاق والطباع والأحكام كأنهن شققن منهم.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

فالإسلام لم يفرق بين الرجل والمرأة في الإنسانية والكرامة والأهلية، ولم يفرق في مبدأ الحقوق والواجبات بينهما، فهذا لا يعني أن تكون مساواة مطلقة، فالمرأة تختلف في تكوينها وخلقتها وبنيانها عن الرجل، وقد أنزل الله سبحانه وتعالى أحكامًا خاصة للنساء تجعل المرأة شريكة الرجل بما يلائم طبيعتها وتكوينها وفطرتها، قال تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٢٨ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] ، وللرجال عليهن درجة في الفضيلة في الخلق، والمنزلة، وطاعة الأمر، والإنفاق والقيام بالمصالح، والفضل في الدنيا والآخرة،" فمن حكمة الإسلام وأصالته أنه عرض لتقرير مكانة المرأة في الحياة، عرض له على أساس الواقع من تقويمها أو تكوينها الفطري الجامع لخصائصها الروحية والحسية ، فأعلن إنسانيتها التي تستوي فيها مع الرجل، وأعلن وصفها الخاص الذي تنفرد به عنه باعتبارها أنثى" **(الخولي، ١٩٨٣، ١٥)**، كما قال تعالي: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ٣٢ ﴾ [النساء: ٣٢]. وقوله تعالي: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [النساء: ٣٤].

علاوة على ذلك فقد كفل الإسلام للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الإعفاء من كل ما لا طاقة لهم به لظروفهم الخاصة، قال تعالي في كتابه الحكيم: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ [النور: ٦١] " ، يقول القرطبي في تفسيره: إن الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي يشترط فيه البصر، وعن الأعرج فيما يشترط في التكليف به من المشي؛ وما يتعذر من الأفعال مع وجود العرج، وعن المريض فيما يؤثر المرض في إسقاطه أي في تلك الحال لأيام آخر أو لبديل آخر، أو الإعفاء من بعض شروط العبادة وأركانها كما في صلاة المريض ونحوه ، فالحرج مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر" **(القرطبي، ج١٥ ، ٢٠٠٦، ٣٤٥-٣٤٦)** . ومن ثمَّ، يتعين ترسيخ مبدأ العدل والمساواة لتمكين المرأة ذات الإعاقة وتمتعها بنفس الحقوق والواجبات، وأيضًا تمتعها بنفس الفرص في المجتمع، فالمساواة تختص بالعدالة وتقاسم الإلتزامات في الأسرة والمجتمع، لذلك من الضروري العمل على تحقيق هذا المبدأ وإعطاء المرأة ذات الإعاقة القدرة نفسها على المساهمة في التنمية الوطنية بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

(ج) مبدأ المشاركة المجتمعية: مبدأ إسلامي أصيل من المبادئ التي أرساها الدين الإسلامي الحنيف، كما أنه يعد من المبادئ المهمة لعملية التمكين والذي يبني على أساس عملية مشاركة المرأة ذات الإعاقة في تحقيق تقدم وتنمية المجتمع، والإحساس بمشكلاته، والمشاركة في حلها بناء على قدراتها واستثمار موارده.

لقد كفل الإسلام بتعاليمه السمحة العظيمة حقوق المرأة ذات الإعاقة وحفظ لها اعتبارها الأدبي واحترامها غاية التكريم والاحترام في ضوء جملة من المعايير والضوابط الشرعية التي تضبط عملية المشاركة في بناء المجتمع وتطوره، ويتجسد ذلك في التوجيه الألهي لإنزال الناس منازلهم تبعا لما يتصفون به من سمات التقوى والإيمان، يقول الله في كتابه العزيز:﴿ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحجرات:١٣] ، ويقول رسول الله ﷺ : « **إِنَّ اللهَ تعالى لَا ينظرُ إلى صُوَرِكُمْ وَأَمْوالِكُمْ، ولكنْ إِنَّما ينظرُ إلى قلوبِكم وأعمالِكم» (الألباني، ح١٨٦٢ ،١٩٨٨، ٣٨٠)** ، فالله سبحانه وتعالى لا ينظر إلى أجسام العباد ذكرًا كان أم أنثي هل هي كبيرة أم صغيرة، صحيحة أم سقيمة، ولا ينظر إلى الصور، ولا تتفاضل بحسن المظاهر أو كثرة الأموال وإنما تتفاضل بطهارة القلوب والخشية من الله، والسعي في الأعمال الصالحة.

فمبدأ المشاركة المجتمعية للمرأة ذات الإعاقة في نظر الإسلام مطلب شرعي قائم على أسس التعاون على البر والتقوى، والمتأمل في القرآن الكريم يجد الكثير من الآيات التي تحث على التعاون الذي هو صورة من صور المشاركة المجتمعية، يقول الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢ ﴾ [المائدة:٢]، يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وترك المنكرات، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم والمحارم **(ابن كثير، مج٣، ط١٩٩٩،١٢، ١٢-١٣).**

ويفهم من النص القرآني السابق أن الآية أمرت المخاطبين بالتعاون على الخير بصيغة الجمع "وتعاونوا" مما يدل على أن المشاركة مأمور بها، ولم يذكر في الآية المتعاون معه مما يدل على شمولها لجميع من يريد التعاون أو المشاركة بغض النظر عن دينه وفكره وأيدولوجيته، والآية كذلك تفسح المجال للتعاون والمشاركة مع جميع الفئات الخاصة والمؤسسات الدولية والمحلية بشرط واحد أكدت عليه الآية القرآنية وهو أن يكون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان، والمشاركة كمبدأ يجب أن تقوم على ذلك الضابط القرآني **(مدبولي والسمدوني ومحمد وعبد الفتاح ، ٢٠٢٢،**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

٨٣١) ، ومن ثمَّ، فإن مشاركة المرأة ذات الإعاقة التي تقوم على التعاون والتكامل بين أفراد المجتمع جائزة شرعًا، وكما أنها تعد مبدأ أساسيًا من مبادئ تنمية المجتمع ولا تتم تنمية ناجحة بدون مشاركة جميع أفراد المجتمع.

(د) **مبدأ إدارة الأزمات :** تمكنت المرأة المسلمة من مواجهة الأزمات في صدر الإسلام، وأثبتت قدرتها على مواجهة ظروف الحياة، احتسابًا للأجر من الله سبحانه وتعالى، وممن كان لهن أثر في هذا المجال أسماء بنت أبي بكر الصديق –رضي الله عنهما–، عندما هاجر النبي –ﷺ– ووالدها أبو بكر – رضيَ اللهُ عنه – إلى المدينة، عن أسماء –رضي الله عنهما– قالت: « **صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في بَيْتِ أبِي بَكْرٍ، حِينَ أرَادَ أنْ يُهَاجِرَ إلى المَدِينَةِ، قالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لسُفْرَتِهِ، ولَا لسِقَائِهِ ما نَرْبِطُهُما به، فَقُلتُ لأبِي بَكْرٍ: واللَّهِ ما أجِدُ شيئًا أرْبِطُ به إلَّا نِطَاقِي، قالَ: فَشُقِّيهِ باثْنَيْنِ، فَارْبِطِيهِ: بوَاحِدٍ السِّقَاءَ، وبِالْآخَرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلْتُ، فَلِذلكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ**» **(البخاري،ك الجهاد والسير، ب حمل الزاد في الغزو ، ، ح٢٩٧٩ ، ٢٠٠٢، ٧٣٤-٧٣٥).**

وقد عبر القرآن الكريم عن الأزمات بلفظ "الفتنة" كما في قوله تعالى:﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٥ ﴾ [الأنفال:٢٥] ، ووردت أيضًا بلفظ "المصيبة" كما في قوله تعالى:﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٦٥ ﴾ [آل عمران : ١٦٥]، وقد وضع الإسلام أول خطوات المعالجة الصحيحة لمواجهة الأزمات أثناء حدوثها واحتواء الضرر والسيطرة على آثار الأزمات بعد حدوثها واستعادة النشاط والفاعلية من خلال تأهيل العنصر الإنساني باعتباره الغاية الأساسية من عملية التمكين، كما أنه يعد من أهم وسائلها بالإضافة إلى أنه مستخلف في الأرض لعمارتها وعبادة الله عز وجل، وهذا ما توجه إليه الآيه الكريمة: ﴿ وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَۗ قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ ١٠﴾ [الأعراف: ١٠]، التمكين بمعنى التمليك ، والمعنى: ولقد جعلنا لكم – يا بنى آدم– مكانا وقرارا في الأرض، وأقدرناكم على التصرف فيها، وأنشأنا لكم فيها أنواعا شتى من المطاعم والمشارب التي تتعيشون بها عيشة راضية، ولكن كثيرا منكم لم يقابلوا هذه النعم بالشكر بل قابلوها بالجحود والكفران **(طنطاوي، مج٥، ١٩٩٢، ٢٤٩).**

ومن ثمَّ، فإن امتلاك المرأة ذات الإعاقة القدرة على إدارة الأزمات أمر ضروريٌ لبقاءها في مواجهة التحديات التي تعوق تمكينها، كما أن مواجهة المرأة ذات الإعاقة للأزمات هو الاختبار

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الحقيقي لكفاءة قدراتها للسيطرة على الأحداث والمواقف المفاجئة التي تشكل خطرًا على المنظمة والأفراد والجماعات؛ الأمر الذي يتطلب ضرورة تنمية مهارات المرأة ذات الإعاقة في استشعار الأزمات قبل وقوعها عن طريق إعمال العقل بما لديها من طاقات فكرية وعقلية، وأيضًا رفع مستوى الوعي المجتمعي بمبدأ إدارة الأزمات لتمكين المرأة ذات الإعاقة من خلال الندوات والمحاضرات ووسائل الإعلام المختلفة.

ثالثًا : أبعاد تمكين المرأة ذات الإعاقة

تستند الرؤية التربوية الإسلامية لعملية تمكين المرأة ذات الإعاقة على ركيزتين أساسيتين، أولهما: اتخاذ كافة التدابير والإجراءات السياسية وتقديم البرامج التي تدعم مشاركة المرأة ذات الإعاقة وزيادة فاعليتها من خلال تطوير قدراتها ومهاراتها الذاتية بما يتوافق مع الفطرة التي فطرها الله عليها، وثانيهما: العمل على إزالة المعوقات التشريعية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية التي تعيق مشاركة المرأة ذات الإعاقة. وفيما يلي تستعرض الدراسة أبعاد تمكين المرأة ذات الإعاقة في ضوء توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وفي ضوء جملة التشريعات والقوانين المصرية المنظمة لذلك.

(١) **التمكين التعليمي:** يقصد به عملية تزويد المرأة ذات الإعاقة بالفرص التربوية والتعليمية لزيادة معرفتها وقدراتها وكفاءة التعلم مدى الحياة، والمشاركة في عمليات صنع القرار التي تتعلق بأدائها الحالي والمستقبلي والتحكم في حياتها الشخصية (**البيومي و طيفور وبنيان وعيسي والضلع ، ٢٠٢١، ٢٤٦**). ويشتمل هذا البعد على توسيع معلومات المرأة ذات الإعاقة وخبرتها وإدراكها وتنمية قيمها الأخلاقية وقدرتها على الاستماع، وكذلك تمكين المرأة ذات الإعاقة من مواجهة تحديات الحياة بعد التعليم الرسمي كعضو فعال مسئول في المجتمع وإتاحة الفرصة لتعليمها بعض الأنشطة لشغل وقت فراغها وتمكينها من الحياة والاستقلالية داخل المنزل (**داود، ٢٠٢٣، ٣٤٥**).

ويتطلب هذا البعد تحسين عملية التعليم والتعلم من خلال توفير الخبرات التعليمية التي تقدم للمتعلم ذوي الإعاقة أقرب إلى الواقعية، وتصميم برامج تدريبية قائمة على استخدام الوسائل التعليمية المختلفة، وتوفير الخبرات التعليمية المباشرة التي تتصل بموضوعات الدراسة عن طريق الرحلات أو الزيارات الميدانية (**مرزوق، ٢٠٠٩، ٩٥**). كما يتطلب هذا البعد دمج ذوات الإعاقة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وتهيئة ظروف التعليم لهم ومع أسرهم، والاستفادة من برامج التربية الخاصة وإدراج المواد المدرسية التي تتضمن الأنشطة المختلفة (كالرسم والموسيقي، والأشغال اليدوية .. وغيرها) (**العمري، ٢٠٢١ ، ٧٥**) . وأن يعتمد عملية التعليم بصورة أساسية على ما يعرف "بالخطة التربوية التعليمية" ويقصد بها : الاعتماد على أسلوب تفريد التعليم ، فلكل شخص ذا إعاقة احتياجات تعليمية خاصة وأن تقوم مناهج وطرق التعليم على تلبيتها وذلك من خلال طرق التدريس الخاصة التي تعكس التنوع في المداخل المستخدمة لتحقيق أو تلبية الاحتياجات التعليمية الخاصة للتلاميذ غير العاديين في فصول التعليم سواء أكانت ضمن إطار ما يعرف بالتربية العادية أو التربية الخاصة **(القصاص، ٢٠١٩، ١٢٥)**. بالإضافة إلي إنشاء وحدات خاصة متكفية ذاتية في المدارس العامة العادية يتلقي فيها الطلاب ذوي الإعاقة تعليمهم ولكن تختلف مناهجهم وأنشطتهم الاجتماعية عن تلك المناهج والأنشطة المتواجدة في المدارس العادية، ومشاركة ذوات الإعاقة نفس الخدمات والتسهيلات والأنشطة المدرسية الرياضية والاجتماعية وغيرها.

ويعد الحق في التعليم من أبرز الحقوق الأساسية التي كفلها الإسلام للمرأة ذات الإعاقة، فهو بمثابة ركيزة لبقية الحقوق الأخرى المرتبطة بالأشخاص ذوي الإعاقة بشكل خاص، ذلك لأنه يرتبط مباشرة بتأهليها والقدرة على دمجها في المجتمع وجعلها فئة منتجة، وتؤكد النصوص الإسلامية على أن مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم بين جميع أفراد الأمة أمر نابع من مبدأ المساواة في الإسلام، ومن أبرز الأدلة التي تؤكد على ضرورة تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة بأية وسيلة كانت من وسائل الإفهام والتعليم، وبذل الجهد بكل أنواعه لتحقيق الغاية المنشودة وهى التفقية والتعليم، ما ورد في القرآن الكريم من موقف رسول الله مع ابن أم مكتوم، فكان عند رسول الله –ﷺ– رجل من كبار المشركين والنبي محتف به مقبل عليه، وجاء ابن أم مكتوم –وهو صحابي كفيف– فجلس في مجلس النبي –ﷺ– وهو يقول: أرشدني، والرسول عليه السلام معرض عنه، منشغل بالمشرك يقول له: أترى بما أقول بأسًا؟ فيقول: لا، وابن أم مكتوم يواصل إلحاحه: أرشدني. هذا ما روته السيده عائشه – رضيَ اللهُ عنها – عن سبب نزول العتاب الآلهي الشديد للنبي عليه السلام في قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ١ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ ٢ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ٣ أَوۡ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكۡرَىٰٓ ٤ أَمَّا مَنِ ٱسۡتَغۡنَىٰ ٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ٦ وَمَا عَلَيۡكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسۡعَىٰ ٨ وَهُوَ يَخۡشَىٰ ٩ فَأَنتَ عَنۡهُ تَلَهَّىٰ ١٠ ﴾ [عبس:١-١٠] ، ففي هذه الآيات دليل قاطع على مراعاة الإسلام لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم والإرشاد، وأن مبدأ تهيئة الفرص في الإسلام يتناول جميع

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الأفراد والطبقات، ويتناول النساء ذوات الإعاقة فالكل له الحق في الانتفاع بالعلم ما دامت تمتلك القابلية للاستمرار في التعليم.

وقد جاءت التوجيهات النبوية توضح هذا الحق، فعن أبي ذر الغفارى –رضى الله عنه– أنه سأل رسول الله –ﷺ– **عن أنواع الصدقة لمن لا يملك مالًا فأجابه الرسول –ﷺ– بقوله : «إن من أبواب الصدقة ..... تَهدِي الأعْمَى ، وتُسمِعُ الأصَمَّ والأبْكمَ حتى يَفقَهَ ، وتُدِلُّ المستدِلَّ على حاجةٍ لهُ قدْ علِمتَ مكانَها ، وتَسعَى بِشدَّةِ ساقَيْكَ إلى اللَّهْفَانِ المستغيثِ ، وترفعُ بشِدَّةِ ذِراعيْكَ مع الضعيفِ ، كلُّ ذلكَ من أبوابِ الصدَقةِ مِنْكَ على نفسِكَ... ».** (**ابن حنبل ،١٩٩٩ ،ج٣٥ ، ح ٢١٤٨٤ ،٣٨٣**). فالمرأة ذات الإعاقة مهما كانت درجة إعاقتها يمكن تعليمها والرفع من قدراتها العقلية، فلا يجوز أن تكون هذه الإعاقة سببًا يحول دون تمكنها من الحصول على التعليم المناسب لها.

كما اهتم الفكر التربوي الإسلامي بالتعليم اهتمامًا عظيمًا؛ إذ اعتبره حقا على كل فرد لتوسيع مداركه ومعارفه بالمعلومات اللازمة، فيري الشيخ محمد الغزالي أن: « **الْإِنْسَان يُولَّد طِفْلًا ضَعِيف الْبدَن قَاصِر الْفِكْر ثُمَّ يَأْخُذ عَلَى مَرّ الزَّمَن طَرِيقه إِلَى النَّمَاء البدني وَالِارْتِقَاء الفكري حَتَّى يَبْلُغ أَشُدّه وَهُوَ لَا يُكبر جِسْمًا وَعَقْلًا مَنْ تِلْقَاء نَفْسُهُ بَلْ يَتَزَوَّد بِمَقَادِير مُنْتَظِمَة مِنْ الْأَغْذِيَة.....، وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى أَقْسَاطٍ مُنْتَظِمَةٍ ،كَذَلِكَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ حَتَّى يَتَفَتَّقُ ذِهْنُهُ ،وَتَتَّسِعُ مَدَارِكُهُ، وَيُبْصِرُ حَقِيقَةٌ مَا يُحِيطُ بِهِ مِنَ الْأَشْخَاصِ وَالْأَشْيَاءِ يعي مَا يَطْلُبُ مِنْهُ وَمَا يُجِبْ عَلَيْهِ**» (**الشيخ محمد الغزالي، ٢٠٠٥، ١٧٧**). كما يسهم التعليم في ترسيخ وتأصيل العلوم والمعارف والمهارات التي تهدف إلى تنمية وتعديل السلوك الإنساني، ومن ثمَّ، تكوين أفراد قادرين علي المشاركة في تقدم المجتمع وتطوره، وفي ذلك يقول الشيخ محمد عبده – **رحمه الله**– عن أهمية التعليم بأنه: « **التَّعْلِيمُ وَالتَّلْقِينُ أَوَّلَ مَا يَمْتَزِجُ الْقَلُوبُ، وَيُرْسِخُ فِي الْأَفْئِدَةِ، وَتَصْطَبِغُ النُّفُوسُ بِعَقَائِدِهِ، وَمَا يَتْبَعُهَا مِنَ الْمَلِكَاتِ وَالْعَادَاتِ، وَتَتَمَرَّنُ الْأَبدَانُ عَلَى مَا نَشَأَ عَنْهُ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَلَهُ السُّلْطَةُ عَلَى الْأَفْكَارِ وَمَا يُطَاوِعُهَا مِنَ الْعَزَائِمِ وَالْإِرَادَاتِ، فَهُوَ سُلْطَانُ الرُّوحِ وَمُرْشِدِهَا إِلَى مَا تَدَبُّرٍ بِهِ بَدَنُهَا**» (**الشيخ محمد عبده ، ٢٠١١، ٨ **). ومن ثمَّ، فالتعليم يعد أحد العوامل الأساسية التي تسهم في بناء المعرفة الخاصة بثقافة التمكين للمرأة ذات الإعاقة وتزويدها بالمفاهيم والمعلومات التي تبني عليها، وتطوير المهارات المرتبطة بها والسمات العامة لها.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وفيما يتعلق بحق المرأة ذات الإعاقة في التعليم جاءت المادة (١٠) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص على: « **أن تلتزم الوزارات المختصة بالتربية والتعليم والتعليم الفني والتعليم العالي والبحث العلمي ومؤسسات التعليم الأزهري وغيرها من الوزارات والجهات المعنية باتخاذ التدابير اللازمة لحصول الأشخاص ذوي الإعاقة وأبنائهم من غير ذوي الإعاقة على تعليم دامج في المدارس والفصول والجامعات والمعاهد والمؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية المتاحة للآخرين، والقريبة من محال إقامتهم في ضوء نوع ودرجة الإعاقة على أن يتوافر فيها معايير الجودة والسلامة والأمان والحماية، كما تلتزم الوزارات المعنية بمحو أمية من تجاوز منهم سن التعليم وفق برامج وخطط وأساليب تتلاءم مع ظروفهم وقدراتهم بما في ذلك توفير تعليم خاص مناسب للحالات الاستثنائية الناتجة عن طبيعة ونسبة الإعاقة** » (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، المادة ١٠، ١٢**).

وكما ألزم القانون مؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية يمختلف أنواعها بتطبيق مبدأ المساواة بين ذوات الإعاقة كما جاءت المادة (١١) تنص على أن: « **تلتزم مؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية بمختلف أنواعها بتطبيق مبدأ المساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم، ويجب على هذه المؤسسات الالتزام بقواعد وسياسات الدمج التعليمي للأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير فرص تعليمية متكافئة مناسبة لجميع أنواع الإعاقة ودرجاتها، ويجب أن تتضمن مناهج التعليم في جميع المراحل مفاهيم الإعاقة والتوعية والتثقيف باحتياجات وأحوال الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم، وسبل التعامل معهم، ويحظر حرمان أي من ذوي الإعاقة بمختلف مراحله أو رفض قبوله للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بسبب الإعاقة....، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون معايير التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة وقبولهم بالمؤسسات التعليمية** » (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ المادة ١١، ١٣**).

وحدد القانون نسبة القبول لذوى الإعاقة (٥%) في المؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية بمختلف أنواعها (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، المادة ١٢، ١٣**) ، كما ألزم القانون الوزارة المختصة بضرورة توفير البيئة المادية المناسبة والالتزام بالمعايير العلمية الحديثة عند إنشاء

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وتطوير مدارس التربية الخاصة القائمة لجودة هذه المدارس واشتراطات الكود الهندسي، وكما أشارت المادة (١٣) إلى ضرورة :«.... **توفير المقررات والمناهج الدراسية والمعلمين والاخصائيين المدربين والعمال المؤهلين لذلك وفقًا لكل إعاقة.....» (الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ١٣، ١٤).**

وألزم القانون الوزارة المختصة التعليم العالي والمؤسسات التابعة لها بضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم العالي والدراسات العليا، وبتخصيص نسبة لا تقل عن (١٠%) من أماكن الإقامة بالمدن الجامعية ، وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة لهم بما في التعلم عن بعد طبقًا للمعايير والقواعد الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والمواثيق الدولية ذات الصلة، ويحظر وضع أية قواعد أو شروط تعوق وتمنع الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول على هذا الحقوق أو تمنعهم منها **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، المادة ١٥، ١٤-١٥).**

(٢)**التمكين الاجتماعي والثقافي:** يشتمل هذا البعد على العديد من الحقوق والواجبات الاجتماعية والثقافية للمرأة ذات الإعاقة، وهذه الحقوق مثل (الحق في الرعاية الصحية، والغذاء الصحى الكافي، الحق في التأمين الاجتماعي، الحق في المسكن المناسب، الحق في المساعدة، الحق في التنمية، الحق في بيئة نظيفة، الحق في الحصول على خدمات كافية لكل شخص معاق...) ، والواجبات مثل: (تحمل المسئولية وحسن التصرف، والمشاركة المجتمعية وأداء المرأة ذات الإعاقة لدورها، الحفاظ على الهوية الثقافية واللغة والتراث)، ويشتمل أيضًا هذا البعد على إكساب المرأة ذات الإعاقة مختلف المعارف والاتجاهات والقيم والمهارات التي تؤهلها للمشاركة الإيجابية الفعالة في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة الإنسانية إلى أقصى حد تؤهلها لها إمكانياتها وقدراتها، إضافة إلى تغيير ثقافة المجتمع نحو المعاقين والإعاقة، ويتم ذلك من خلال دمجها في المجتمع وتغيير الثقافة المجتمعية السائدة عن الإعاقة وتحديد الأدوار التي يمكن أن يسهم بها أفراد المجتمع ومؤسساته لتحقيق الدمج الاجتماعي معها وقبولها **(شقير وأبو حمزة ، ٢٠١٩ ، ٨٦٤-٨٦٥)** . فالممارسة على المستوى الثقافي والاجتماعي للمرأة ذات الإعاقة يتم من خلال إكسابها سلوكيات المشاركة والتفاعل وقبول التغيير الإيجابي والسعى نحو تنمية المجتمع وفهم طبيعه مشكلاتهم ومشكلات المجتمع وأيضًا معرفة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

احتياجاتهم وحقوقهم والمطالبة بها(**أحمد ، ٢٠١٥ ، ٢٨٦**). ومن ثـمَّ، فالبعـد الاجتمـاعي والثقافي لتمكين المرأة ذات الإعاقة يشمل مستوى أساسي من الرعاية الاجتماعيـة والثقافيـة والمشاركة في الحياة الوطنية والمشاركة إلى أقصى حد ممكن في الاسـتفادة مـن التـراث الاجتماعي والثقافي للمجتمع.

والتمكين الاجتماعي للمرأة ذات الإعاقة في نظر الإسلام قائم على أسس العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وأن يندمجها في المجتمع مع غيرها، وحرصا من الإسلام على الانسجام الاجتماعي مـن جهة ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة في النسيج الاجتماعي، فالله سـبحانه وتعـالى غلـب النزعـة الإنسانية الاجتماعية في دمج ذوي الإعاقة اجتماعيًا فنفى عنهم الحرج في ذلك ودعاهم للالتئام فيما بينهم على موائد الطعام ألفة وتمازجا، يقول سبحانه وتعالى في كتابه الحكيم: ﴿ لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ وَلَآ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ إِخۡوَٰنِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَعۡمَٰمِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخۡوَٰلِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمۡ أَوۡ مَا مَلَكۡتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوۡ صَدِيقِكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَأۡكُلُواْ جَمِيعًا أَوۡ أَشۡتَاتٗاۚ فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ٦١ ﴾ [النور: ٦١] ، وقد نزلت الأية ترخيصًا للمسلمين في الأكل مع العميان والعرجان والمرضى؛ من أجل أنهم كانوا يتحرجون من الأكل مع الأعمى، لأنه لا يـرى الطعام وما فيه من الطيبات فربما سبقه غيره إلى ذلك، ولا مع الأعرج لأنه لا يتمكن من الجلوس فيفتات عليه جليسه، والمريض لا يستوفى من الطعام كغيره، فكرهوا أن يؤاكلـوهم لـئلا يظلموهم فأنزل الله هذه الآية رخصة في ذلك (**ابن كثير، ج٦، ط٢، ١٩٩٩، ٨٥**).

وتؤكد التوجيهات النبوية على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في إدماجهم بمجـتمعهم بحيـث لا يشعر الواحد منهم أنه عبء على غيره، فتصيبه العقد النفسية وينزوى وينطوى ويكتئب، وقد يتحول مع تزايد العقد النفسية إلى طاقة مدمرة تؤذى نفسه وغيره. ولذلك شدد رسول الله علـى– الحكـام وأولى الأمر– أن يهتموا بحاجات الفقراء والضعفاء ومنهم ذوي الإعاقة، فعن معـاذ بـن جبـل – رضى الله عنه– قال: قال رسول الله –ﷺ–: « **من ولِيَ من أمرِ الناس شيئًا ، فاحتجَب عن أُولـي الضَّـعفِه والحاجـةِ ؛ احتجـب اللهُ عنـه يـومَ القيامـةِ** ». (**ابـن حنبـل ،١٩٩٩ ،ج٣٦ ، ح ٢٢٠٧٦،٣٩٤**). ومن ثمَّ، يتعين دمج المرأة ذات الإعاقة في مجتمعها وتقوية قدراتها لتتغلب على عجزها بقوة تعويضية، فمكانة المرأة ذات الإعاقة تتحدد في النظام الاجتماعي الإسلامي من خلال

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

اعتبار الإسلام للإعاقة جزءًا من الحياة، والمعاقة جزءًا من المجتمع لها حقوق وعليها واجبات، وأن المرأة ذات الإعاقة تنال حاجاتها الأساس حسب عملها، فإن عجزت فتتولى أسرتها أو مجتمعها أو دولتها ذلك فلا يجوز أن تظل محتاجه أو متسوله.

وفي هذا السياق يحدد قانون الأشخاص ذوي الإعاقة مجموعة من المبادئ لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة اجتماعيًا وإزالة العوائق التي تمنعها من المشاركة بصورة كاملة وفعالة مع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،٤-٦**):

- الحماية الاجتماعية: ويتم من خلال تمتع المرأة ذات الإعاقة بجميع حقوقها على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك حقها في الضمان الاجتماعي، وفي مستوى معيشي لائق، وضمان مشاركتها في البرامج والسياسات الاقتصادية التي تسهم في الحد من الفقر والاستبعاد وعدم المساواة، وتعزيز الاستقرار والتماسك الاجتماعي بهدف تلبية احتياجاتها من خلال تأمين الدخل، والوصول للرعاية الصحية والتضمين داخل المجتمع، وحمايتها من الأزمات والكوارث حتي يتحقق لها الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.
- الرعاية: وهي الخدمات اللازمة التي تقدم للمرأة ذات الإعاقة بما يتناسب مع نوع ودرجة ومدى استقرار إعاقتها ومع ظروفها الاقتصادية والاجتماعية واحتياجاتها وميولها واختياراتها وحقوقها.
- الدمج الشامل: من خلال استخدام المرأة ذات الإعاقة لكافة الخدمات والأنشطة والمرافق العامة ووسائل التعليم على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمع دون تمييز على أساس الإعاقة في جميع مجالات الحياة من خلال السياسات والخطط والتدابير والبرامج والتوعية والمشاركة الفعالة.
- تأهيل المرأة ذات الإعاقة: من خلال تقديم مجموعة الخدمات متعددة العناصر التي تهدف إلى تمكينها لتحقيق أو تطوير قدراتها الجسدية أو العقلية أو الذهنية أو المهنية أو الاجتماعية أو النفسية أو الاقتصادية، واستثمارها واستخدامها لكفالة استقلاليتها وإشراكها ومشاركتها على نحو كامل في جميع مناحي الحياة وذلك على قدم المساواة مع الآخرين.
- التأهيل المجتمعي: من خلال استراتيجية تعمل في إطار تنمية المجتمع وتقوم على تأهيل المرأة ذات الإعاقة وتمكينها من ممارسة حقوقها وحرياتها ودمجها وإتاحة فرص متكافئة لها

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

في المجتمع من خلال تضافر جهودها وأسرها وأفراد المجتمع ومنظماته للمساعدة على هذا الاندماج وتفعيل واستخدام كافة الخدمات المناسبة والمتاحة في المجتمع.

(٣)التمكين القانوني والسياسي: يشتمل هذا البعد على العديد من الحقوق السياسية والقانونية لتمكين المرأة ذات الإعاقة، ومن هذه الحقوق (حق العدل والمساواة أمام القانون، الحق في معاملة إنسانية خاصة تتناسب مع حالتها واحتياجاتها، الحق في الحماية القانونية والجنائية، حق الحرية مثل الحرية الشخصية وحرية الكلام والفكر والتعبير والرأي والدين، حق الجنسية، حق الملكية وإبرام العقود، حق المشاركة السياسية مثل مشاركة المرأة ذات الإعاقة في الانتخابات باعتبارها عضوًا فاعلًا في السلطة السياسية كمرشح في الانتخابات أو التصويت وإبداء الرأى فيها، حق تقلد المناصب السياسية، حق المشاركة في صنع القرار السياسي،.....) **(منصور وعباس ، ٢٠٢٣، ١١٩٩).**

ويحتوى هذا البعد على العديد من المعارف السياسية والقانونية مثل معرفة الدستور، ومعرفة حقوقهم الواردة في القوانين الوطنية والاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة النافذة في مصر، والوعي بأبعاد الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المجتمع، وبجانب هذه الحقوق والمعارف يتطلب هذا البعد سن القوانين والأنظمة، ومراقبة السلطة التنفيذية **(الصادق، ٢٠٢٢، ٦٨٨)**، وكما يتطلب دعم وتعزيز ثقافة الحقوق وثقافة المواطنة، ومشاركة المرأة ذات الإعاقة في إبداء الرأي واتخاذ القرارات المؤثرة على حياتها بما في ذلك القرارات المتعلقة بالقيادة السياسية **(أحمد ، ٢٠١٥ ، ٢٨٦)**. ومن ثمَّ، فالبعد القانوني والسياسي لتمكين المرأة ذات الإعاقة يعني إعطاء المرأة ذات الإعاقة القوة والامكانات والقدرة لتكون عنصرًا فاعلاً في التغيير، وتعزيز قدرتها في المشاركة السياسية بصورة فاعلة في أنشطة المنظمات السياسية والنقابات المهنية والاتحادات وإيصالها إلى مواقع اتخاذ القرار في المجتمع والبرلمان، فضلًا عن تعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرة على تغيير واقعها وتغيير الآخرين **(كريم وسلمان ، ٢٠٢٣، ٣٦٧).** أي أنه قد يكون مطلبا حيويا توافر الوعى بأهمية الحقوق والمعرفة السياسية والقانونية للمرأة ذات الإعاقة على وجه الخصوص.

وقد اهتمت التوجيهات الإسلامية بالمرأة ذات الإعاقة وأوجبت ضرورة مساعدتها على الخروج من مرحلة الاعتمادية على المحيطين إلى مرحلة الاستقلالية، والاستفادة منها في تحقيق رفاهية المجتمع إذا ما تم تمكينها وإعدادها ومنحها حقوقها التي شرعها الله وسنها رسول الله وتبعه فيها

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الخلفاء الراشدين والسلف الصالح، وقد ساوت الشريعة الإسلامية بين المرأة ذات الإعاقة وبين الأصحاء في الحقوق السياسية، ومنحها نفس الحقوق التي نالتها المرأة سياسيًا في الإسلام كحقها في بيعة ولي الأمر، وحقها في الانتخابات وحقها في الشورى وغيرها من الحقوق السياسية المكفولة لها، ويعد هذا من أهم جوانب تمكين المرأة ذات الإعاقة في الحياة السياسية للأمة لتشارك في ازدهار حاضرها وصناعة مستقبلها، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء: ٥٩]، كما كفل الإسلام لكل المكلفين حقهم في الشورى، ولم يفرق بينهم في هذا الحق؛ قال تعالى: ﴿ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد كفل قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الحماية القانونية والجنائية للأشخاص ذوي الإعاقة، ليكون للشخص ذي الإعاقة سواء كان متهمًا أو مجنيًا عليه أو شاهدًا في جميع مراحل الضبط أو التحقيق أو المحاكمة أو التنفيذ الحق في معاملة إنسانية خاصه تتناسب مع حالته واحتياجاته. ويكون له الحق في الحماية والمساعدة الصحية والاجتماعية والمساعدة الفنية المتخصصة عند الاقتضاء، ويجب أن يكون له محام يدافع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة. ويكفل له القانون كافة وسائل الإتاحة التي تمكنه من إبداء دفاعه علي النحو الذي تنظمه اللائحة التنفيذية لهذا القانون (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، المادة ٣٥، ٢٣**).

وفيما يتعلق بأهمية الوعي بالحقوق السياسية للمرأة ذات الإعاقة كحق التصويت والانتخاب والترشيح جاءت المادة (٣٩) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص على:« **أن تتخذ الجهات المختصة الإجراءات الخاصة بعمليات الترشح والتصويت في الانتخابات والاستفتاءات بجميع أنواعها والأدوات الكفيلة بإتاحة وتيسير مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في هذه العمليات، بما في ذلك الحق في الاستعانة عند الاقتضاء بمرافقين أو مساعدين يختارهم هؤلاء الأشخاص** » (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ٣٩، ٢٤**)، وجاءت أيضًا المادة (٤٠) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص على: « **أن تضمن الدولة الحرية اللازمة للأشخاص ذوي الإعاقة في إنشاء**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

المنظمات أو الاتحادات النوعية والإقليمية الخاصة بكل إعاقة والانضمام إليها وفق أحكام القانون بما يضمن تمثيلهم على الصعيدين المحلي والدولي، وتلتزم الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع والاتحادات والنقابات بإتاحة وتيسير وتشجيع مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في كافة صور أنشطتها بتمثيل مناسب» (الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، ،المادة ٤٠، ٢٥).

وأشارت المادة (١٨٠) من الدستور المصري لعام ٢٠١٤ على آليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة ذات الإعاقة في مصر: «**أن لهم تمثيل مناسب في المجالس المحلية ضمن نسبة ٥٠% للعمال والفلاحين»، (دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤ ، المادة ١٨٠، ٤٥).** وكما أشارت المادة (٢٤٤) من الدستور على التمثيل النسبي للمرأة ذات الإعاقة في مجلس النواب – كخطوة أولى لضمان مشاركتها بالعمل السياسي –: « **أن لهم تمثيلاً ملائمًا في أول مجلس للنواب ينتخب بعد إقرار هذا الدستور وذلك على النحو الذي يحدده القانون» (دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤ ، المادة ٢٤٤، ٦٠).** ومن ثمَّ، إن تعزيز المشاركة السياسية للمرأة ذات الإعاقة تعزز ثقتها بنفسها وتحررها من القيود الاجتماعية، كما أنها تؤثرًا إيجابًا في زيادة مشاركتها في العملية الديمقراطية، وزيادة خبراتها ووعيها السياسي.

(٤)**التمكين الاقتصادي:** يشتمل هذا البعد على العديد من الحقوق والواجبات الاقتصادية للمرأة ذات الإعاقة ، وهذه الحقوق مثل (حق العمل، حق الميراث، حق الملكية الخاصة، الحق في مستوى معيشي مناسب، الحق في الإعفاء الضريبي، الحق في استعمال المرافق والخدمات العامة، والحقوق البيئية ...) ، والواجبات مثل (احترام الملكية العامة، احترام العمل واتقانه، حسن استخدام الموارد المتاحة ...) ، ويشتمل هذا البعد أيضًا على أهمية الوعي بالتمكين الاقتصادي والمتمثل في تنمية قدرات المرأة ذات الإعاقة لتوسيع خيارات العمل أمامها، وزيادة مشاركتها في سوق العمل وتحقيق تكافؤ الفرص في توظيف النساء في كافة القطاعات بما في ذلك القطاع الخاص وفي ريادة الأعمال وفي تقلد المناصب الرئيسة في الهيئات العامة والشركات الخاصة **(خالد، ٢٠٢٣، ٣١٨-٣١٩).**

ومن ثَّم، فالبعد الاقتصادي لتمكين المرأة ذات الإعاقة يعني تحسين قدرات المرأة ذات الإعاقة التي من خلالها تستطيع الحصول على الدخل الكافي للعيش في حياة كريمة، وتلبية احتياجاتها الأساسية، والذي يتطلب إزالة كافة مظاهر التمييز ضدها عن طريق التوزيع النسبي العادل بينها

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

وبين الرجل في الوظائف الإدارية والتنظيمية والمهنية، ويتم هذا عن طريق ايجاد سياسات تهدف إلى إزالة القيود الهيكلية المفروضة على قدرات المرأة والإفادة من فرص أوسع في سوق العمل، كما يتطلب تحسين معايير العمل الأساسية كالمساواة في الحصول على الموارد الاقتصادية والتدريب، ومراجعة السياسات التشريعية والقانونية والممارسات الادارية لضمان الحقوق المتساوية بين الرجل والمرأة في الممارسات الاقتصادية وفي مجال العمل والذي يعد شرطًا أساسيًا لتحقيق التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الانمائية (**كريم وسلمان ، ٢٠٢٣، ٣٦٦**). أي أن التمكين الاقتصادي للمرأة ذات الإعاقة يسهم في تعزيز قوتها الشخصية والاجتماعية، والعمل على زيادة الفرص المتاحة اقتصاديًا وذلك بتوسيع مجالات العمل لها، ورفع نسبة المساهمة الممنوحة لها في مواقع صناعة القرار وبناء السياسات الاقتصادية والسياسية. والحصول على الدعم والخدمات والتمويل، وإتاحة الفرصة لها للحصول على كافة حقوقها الشرعية والمشاركة التامة في صنع القرارات والسياسات المتعلقة بحياتها.

وقد أباح الإسلام للمرأة ذات الإعاقة ما أباحه للمرأة المسلمة السوية من حرية التعاقد والتصرف الاقتصادي والمالي فيما تملكه، وأعطي لها الحماية القانونية في أن تتصرف فيما تملكه بالبيع والهبة والوصية والإيجار والتوكيل والرهن والشراء وغيرها من مختلف التصرفات المالية في إطار قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، وفي حالة عدم قدرتها لممارسة هذه التصرفات يكون بإذن وليها، مصداقًا في قوله تعالي: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ٣٢ ﴾ [النساء: ٣٢]، كما أعطى الإسلام للمرأة – أيا كانت طبيعتها – حق الشهادة على المعاملات الاقتصادية، وإثبات الديون ولقد ورد ذلك صريحا في آية المداينة في قوله تعالى: ﴿ .... وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ ..... ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ويعد العمل جانبًا مهمًا من جوانب التمكين الاقتصادي للمرأة ذات الإعاقة، ومن أبرز الحقوق التي أعطاها الإسلام لها، وكما منحها المسئولية والجزاء في العمل بدون تفرقة، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٩٧ ﴾ [النحل: ٩٧]، فالمولى عز وجل لا يضيع عمل عامل لديه

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

بل يوفى كل عامل بقسط عمله من ذكر أو أنثي – صحيحًا أو سقيمًا أو به عله– كما قال تعالى: ﴿ فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. ويتضح من الآيات السابقة أن الجنسين متساويان في قاعدة الجزاء والعمل، وفي صلتهما بالله، وجزائهما عند الله تعالى، وهذا وعد من الله تعالى لمن عمل صالحًا من ذكر أو أنثى من بنى آدم، وأن هذا العمل المأمور به مشروع من عند الله بأن يحييه الله حياة طيبة في الدنيا وأن يجزيه بأحسن ما عمله في الدار الآخرة **(ابن كثير، ج٤، ط٢، ١٩٩٩، ٦٠١).**

وفيما يتعلق بحق المرأة ذات الإعاقة في التمكين الاقتصادي ومجالات العمل المختلفة جاءت المادة (٢٠) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن:« **تلتزم الدولة بضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على فرص متكافئة للعمل تتناسب مع مؤهلهم الدراسي وإعدادهم المهني، كما تلتزم بعدم إخضاعهم لأي نوع من أنواع العمل الجبري أو القسري ، وعليها توفير الحماية لهم في ظروف عمل عادلة بالمساواة مع الآخرين ، والسعي لفتح أسواق العمل لهم في الداخل والخارج ، وتعزيز فرص العمل الخاصة بهم من خلال مباشرة العمل الحر عن طريق أنشطة التنمية الشاملة ومشروعاتها في ضوء السياسات الاجتماعية للدولة، كما تلتزم الدولة بتوفير سبل الأمان والسلائمة الملائمة والترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن العمل، وضمان ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية، وتمكينهم من الحصول بصورة فعالة على برامج التوجيه التقني والمهني، وخدمات التوظيف، والتدريب المهنى والمستمر، ويحظر أي تمييز أو حرمان من أية مزايا أو حقوق على أساس الإعاقة في التعيين أو نوع العمل أو الترقيات أو الأجر وملحقاته** » **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ،قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ٢٠، ١٧).**

من خلال العرض السابق يتبين أن عملية تمكين المرأة ذات الإعاقة اشتملت على أبعاد عديدة اتضح من خلالها أن هذه العملية تركز على معرفة المرأة ذات الإعاقة لحقوقها التعليمية والقانونية والسياسية والتي تعمل بشكل فعال على زيادة الثقة بذاتها وقوة الشخصية، حيث تستطيع إحداث تغيير إيجابي في أمور حياتها بشكل أفضل، ويساعدها على ذلك المشاركة في الأنشطة المختلفة. كما اشتملت عملية التمكين على البعد الاجتماعي وتمكينها من أداء مسئولية الإستخلاف في الأرض كما أمرها الله عز وجل، وهذه المسئولية جعلت للتمكين الاجتماعي دورًا مهمًا في مساعدة المرأة ذات الإعاقة من القيام بهذه المسئولية، والرقي بأسرتها، وتنمية مجتمعها، والحصول على كافة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

حقوقها التي نصت عليها الأديان السماوية والشرائع الدينية دون تمييز. واشتملت أيضًا عملية التمكين على البعد الاقتصادي وإعطاءها حقوقها الاقتصادية التي وهبها الإسلام للمرأة ذات الإعاقة، كما أعطى الإسلام لها استقلالها التام عن الرجل اقتصاديًا وقرر مبدأ التكافؤ بينهما فيما يتعلق بحرية التعاقد والتصرف المالي فيما تملكه؛ الأمر الذي يتطلب ضرورة رفع مستوى الوعي المجتمعي بأهمية التمكين الاقتصادي للمرأة ذات الإعاقة وتعزيز مشاركتها الحقيقية في سوق العمل وأهمية دورها في التنمية المجتمعية المستدامة عبر التنشئة الاجتماعية السليمة ومن خلال تنفيذ برامج ومحاضرات وندوات ومؤتمرات توعوية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المختلفة، وتبنى خطه وطنية مشتركة بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لتصحيح التصورات الخاطئة حول تمكين المرأة ذات الإعاقة والنهوض بواقعها اجتماعيًا وسياسيًا واقتصاديًا في ضوء ما أقرته الشريعة الإسلامية.

المحور الثاني: التحديات التي تواجه تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر وسبل مواجهتها من المنظور التربوي الإسلامي

تواجه المرأة ذات الإعاقة في مصر ثمة تحديات مجتمعية وثقافية واقتصادية وسياسية تؤثر سلبًا على تحقيق تمكينها، والتي تحد في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والعمل والتدريب المهني، والقصور في عملية التمكين والدمج والاندماج الاجتماعي، وزيادة الفقر وسوء المعاملة والحرمان من فرص التعليم في بعض الأحيان، وقلة وجود أماكن للعمل الملائمة، وزيادة العنف الجسدي والنفسي داخل وخارج المنزل، وانخفاض الأجور وزيادة تكاليف المعيشة مع وجود الإعاقة، وفيما يلي عرض لهذه التحديات بالتفصيل (**خالد، ٢٠٢٣، ٣٧٦-٣٧٧**) (**العمري، ٢٠٢١، ٨٠**):

- **تحديات مجتمعية وثقافية: والتي تتمثل في:**

(أ) النظرة المجتمعية السلبية نحو المرأة ذات الإعاقة وحصرها في قالب نمطي محدود، وجمود الرواسب الثقافية للمجتمع ونظرته للمرأة على أنها غير مكتملة بسبب إعاقتها، ومظاهر التمييز والتهميش الاجتماعي والإقصاء بسبب جنسها أو بسبب إعاقتها، والعزلة الاجتماعية التي فرضتها النظم والعادات الاجتماعية، وانخفاض وعيها بدورها وحقوقها، وضعف

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الرغبة في التغيير وعرقلة الدمج والاندماج في المجتمع، يعد من أكثر التحديات التي تواجهها منذ نشأتها.

ولقد ترتب على ذلك تهميش واستبعاد للنساء ذوات الإعاقة من مسار الحياة الطبيعية مما أدي إلى فقدانهن لأدوراهن ومحدودية مشاركتهن في الحياة الطبيعية نتيجة العوائق والموانع الاجتماعية والبيئية التي تحول دون تفاعلهن مع المجتمع كالتحيز ضد الإعاقة والوصمة الاجتماعية التي تعاني منها وبيروقراطية الإجراءات، وقلة وجود وسائل المواصلات المناسبة وانعزالها في مؤسسات التربية الخاصة مما يترتب عليه الاستبعاد من فعاليات الحياة الاجتماعية، بالإضافة إلى نقص في الخدمات الصحية والاجتماعية والمهنية وغيرها؛ ولذلك فقد أصبح من حق النساء ذوات الإعاقة أن ينالوا من الرعاية الثقافية والصحية والاجتماعية ما يناله غيرهن من الأسوياء على أساس العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وأن يندمجن في مجتمعهن مع بقية أفراده وجماعاته، وأن يشاركن في حياة مجتمعن بقدر ما يسمح من قدراتهن وإمكانياتهن، وأن تلبي حاجاتهن الجسمية والنفسية والاجتماعية والتعليمية والثقافية (**حسن، ٢٠١٢، ٥٣٨)**.

وقد عالج الإسلام نظرة المجتمع للمرأة ذات الإعاقة سواء كانت نظرة دونية أو زائدة في العطف فكلتاهما تحرم المرأة ذات الإعاقة من ممارسة حياتها الطبيعية، وذلك من خلال ما يلي:

- تكريم النساء ذوات الإعاقة: كرم الله الإنسان سواء كان ذكرًا أو أنثي، وجعل مناط التمييز بينهم التقوي ولم يجعله بناء على الهيئة، قال تعالي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحجرات: ١٣]، يخبر الله تعالى أنه خلق بني آدم من أصل واحد وجنس واحد وكلهم من ذكر وأنثي ويرجعون جميعهم إلى آدم وحواء، فأكرمهم عند الله أتقاهم، وهو أكثرهم طاعة واكفافًا عن المعاصي لا أكثرهم قرابة وقومًا ولا أشرفهم نسبًا (**السعدي،٢٠٠٢، ٩٤٦**). فالإنسان سواء كان ذكرًا أو أنثى مكرم بأصل التكوين لا بعطاء من أحد إلا من رب العالمين، وتلك الكرامة التي قررتها النصوص القرآنية ثابته للإنسان أي أن كل إنسان يوصف كونه إنساناً لا فرق في هذه الكرامه واستحقاقها بين ذكر وأنثي ولا بين لون ولون ولا بين جنس وجنس ولا بين سليم ومعاق، فكل أولئك من بني الإنسان يستحقون هذه الكرامة بمقتضى الإنسانية فهم من أصل ومن أب واحد وأم واحدة، قال تعالى: ﴿ ۞وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ٧٠﴾ [الإسراء: ٧٠] ،

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

يقول القرطبي في تفسيره – رحمه الله –: فلقد كرم الله الإنسان ليكون خليفة في الأرض فأعطاه الكرامة والعزة، وفضله على غيره من المخلوقات بحسن الصورة ، وامتداد القامة والعقل والحرية والاختيار والتدبر، وسخر له ما عداه من مخلوقات، وسخر له سبل العيش وكسب المال، ورزقه من الطيبات المستلذة، ويسر له الانتقال، ومكنه من العمل، ووعده بحسن المثوبة والجزاء إن أطاع واتقى **(القرطبي، ج١٣ ، ٢٠٠٦ ، ١٢٥-١٢٨)**.

- الأمر بأداء حقوق النساء ذوات الإعاقة: حفظ الإسلام حق الحياة للمرأة ذات الإعاقة وهي في بطن أمها، فإن طلقت أمها وهي حامل بها أوجب الإسلام على الأب أن ينفق على الأم فترة الحمل بها: ﴿ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٦]، وحقها وهي مولودة من حيث النفقة والكسوة: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وفي فترة الحضانة التي تمتد إلى بضع سنين، وكما حفظ حقها في الميراث: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ﴾ [النساء : ١١] ، وكما أمر الدين الإسلامي بإعطاء المرأة ذات الإعاقة كافة حقوقها الاقتصادية والمالية وغيرها، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ٤﴾ [انساء: ٤] ، وحفظ حق المرأة ذات الإعاقة في اختيار الزوج المناسب ولها أحقية القبول والرفض، وطالب بضرورة أن تعطي النساء ذوات الإعاقة حقها في المهور والميراث والنفقة كما أوضحه التشريع الإسلامي، وأقر للزوجة ذات الإعاقة ذمة مالية مستقلة عن زوجها، قال تعالى : ﴿..... لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ٣٢ ﴾ [انساء: ٣٢] .
- عدم النفور منهم: وجه القرآن الكريم المسلمين إلى عدم النفور من أصحاب الإعاقات بالبعد عنهم، وقد دحض القرآن على مخالطتهم ومجالستهم في المأكل والمشرب، فقد كان النفور منهم شائعًا قبل الإسلام ، قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٦١ ﴾ [النور: ٦١].

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- تحريم السخرية منهم : ينوه القرآن الكريم إلى عدم السخرية أو الأزدراء والانتقاص أو التنابز بالألقاب بين أفراد المجتمع الإسلامي، وأولى الناس بأن يوصي بهم أصحاب الإعاقات، قال تعالى في كتابه الحكيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١ ﴾ [الحجرات:١١] ، ويعد هذا من حقوق المؤمنين بعضهم على بعض أن لا يسخر قوم من قوم بكل كلام وقول وفعل دال على تحقير غيره، ولا يعب بعضكم على بعض باللمز والهمز، ولا يعير أحدكم أخاه ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه، فإن ذلك حرام ومن الأمور المنهي عنه (**السعدي ، ٢٠٠٢ ، ٩٤٥**).

(ب) العنف: تشكل ممارسة العنف ضد المرأة ذات الإعاقة عائقًا لتحقيق عملية تمكينها وتعزيز مكانتها في المجتمع، علاوة على ذلك أن غياب انتباه الباحثين لقضية العنف ضد النساء ذوات الإعاقة يسهم في حجب الرؤية عن ايذائهن، فالإقصاء والعنف ضد هذه الفئة في أي بلد له عواقب مالية واجتماعية كبيرة، كما يعد عائقًا أمام التنمية الاقتصادية ويحد من الديمقراطية وتنمية المجتمعات.

وتعد النساء ذوات الإعاقة أكثر عرضةً من غيرها لخطر التعرض للعنف وإساءة المعاملة، خصوصًا الاعتداء الجنسي؛ الأمر الذي يدفع بعض الأسر إلى استئصال أرحام الفتيات من ذوات الإعاقة الذهنية والفنيات ذوات الإعاقة النفسية خشية ظهور علامات الحمل عليهن نتيجة الاعتداءات الجنسية المحتملة. وحسب التقرير العالمي للإعاقة، فإن النساء ذوات الإعاقة يتعرضن إلى عنف مضاعف قائم على النوع الاجتماعي والإعاقة، كما تتعرضن للعنف في سياقات كثيرة في منازلهن وفي المؤسسات وعلى أيدي أفراد أسرهن المباشرة أو مقدمي الرعاية، وكما أشار التقرير إن نحو ٤٨% من النساء ذوات الإعاقة في مصر تعرضن لعنف نفسي أو جسدي أو جنسي أو عنف قائم على الإعاقة من قبل أفراد الأسرة أو البيئة المحيطة منذ العمر ١٥ سنة (**المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠٢٢**).

كما يضيف التقرير مجموعة واسعة من أنواع العنف التي تتعرض له النساء ذوات الإعاقة على سبيل المثال الإهمال(حرمان المرأة ذات الإعاقة من الرعاية الشخصية أو الطعام أو الشراب أو

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الأدوية الكافية) ، أو الحرمان من الأجهزة المساعدة – كحجب الكراسي المتحركة أو العصا أو جهاز التنفس أو منع إعادة شحن بطارية الكراسي المتحركة الكهربائية–، وتدمير الممتلكات، انتهاك الخصوصية، الإساءة اللفظية والاستهزاء بالإعاقة، زيادة الشعور بالعجز والتبعية، الاستغلال المالي، العزلة القسرية أو الجبرية والاختباء في منزل الأسرة، الإيداع القسري والإجباري في المؤسسات، اغتصاب النزيلات أو المقيمات في المؤسسات من الموظفين، التحكم في رغباتهن الإنجابية وقمعها **(المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠٢٢، ٧).**

ومن ثمَّ، فإن النساء ذوات الإعاقة أكثر عرضة لخطر العنف وأقل قابلية للإدلاء به، ويواجهن خطرًا أكبر في التعرض للعنف أو الإصابة أو الاعتداء والإهمال أو المعاملة غير اللائقة، وسوء المعاملة أو الاستغلال سواء داخل المنزل أو خارجة ، فقد أقرت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة كثيرًا ما يتعرضن لمخاطر أكبر، وأن الإعاقة تضيف شريحة أخرى من التمييز والحرمان، وتؤكد المادة (١٦) من الاتفاقية إلى التزام الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة داخل منازلهم وخارجها على السواء من التعرض لجميع أشكال الاستغلال والعنف والاعتداء، وتوفير أشكال مناسبة من المساعدة والدعم لهالهم ولأسرهم ومقدمي الرعاية لهم، وتوفير المعلومات والتثقيف بشأن كيفية تجنب حالات الاستغلال والعنف والاعتداء والتعرف عليها والإبلاغ عنها **(الأمم المتحدة ، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، المادة ١٦ ، ٢٠٠٨، ٢٠).**

وقد بذلت الحكومة المصرية والمنظمات غير الحكومية جهودًا كبيرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة، والتزمت مصر بالاتفاقيات الدولية والإعلان العالمي لمناهضة مختلف أشكال العنف ضد المرأة مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ، وإعلان ومنهاج عمل بكين، كما تبنت مصر إصلاحات قانونية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة، ونصت المادة (١١) من الدستور المصري لعام ٢٠١٤ على ما يلي: «**تلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل، وكما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجًا**»، **(دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤ ، ٨)** . ومن ثمَّ، يتعين على جميع

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الدول اتخاذ جميع التدابير المناسبة لمنع النساء ذوات الإعاقة من التعرض لأي شكل من أشكال الاستغلال أو العنف أو الاعتداء عن طريق توفير خدمات الحماية لهم.

ويعد من الضروري الاستعانة بالمنهج الإسلامي في أساليب المعاملة للمرأة ذات الإعاقة والحذر من الإساءة إليها اقتداء بالرسول – ﷺ – في حسن معاملته للنساء: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ١٥٩ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. ويوضح القرآن الكريم أن مقابلة السلوك العنيف بالود والحب تقلل من العنف والاعتداء والإساءة، يقول تعالي: ﴿ ..... ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ٣٤ ﴾ [فصلت: ٣٤].

وجاءت التوجيهات النبوية تنهي عن ضرب النساء، وخصتها بالذكر اهتمامًا بشأنها، وذلك لأن مثلها يتجرأ عليها لضعفها وقلة حيلتها، قالت عائشة – رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا–: « **ما ضَرَبَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ شيئًا قَطُّ بيَدِهِ، ولَا امْرَأَةً، ولَا خَادِمًا....** » **(مسلم، ح٢٣٢٨، ك الفضائل ، ب مباعدته ﷺ للآثام، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته، ٢٠٠٦، ١٠٩٧)**. وكان النبي – ﷺ – يوصي بمعاملة النساء بالرفق والعطف والتلطف إليهن مما أمر به الإسلام، ولَمَّا كان فى خلق النساء عوجًا بأصل خلقتهن، نبه النبي على ذلك فقال– ﷺ –: « **استَوْصُوا بالنِّساءِ ، فإنَّ المرأةَ خُلِقَت مِن ضِلَعٍ، وإنَّ أعوجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعلاهُ ، فإنْ ذهبْتَ تُقيمُه كَسَرْتَه ، وإنْ تَركْتَه لم يَزلْ أعوجَ، فاستَوْصُوا بالنِّساءِ خَيرًا** » **(مسلم، ك النكاح، ب الوصية بالنساء، ح١٤٦٨، ٢٠٠٦، ٦٧٣)** ، قال الإمام النووي– رحمه الله –: « وفي هذا الحديث يحث النبي– ﷺ – على ملاطفة النساء والإحسان إليهن والصبر على عوج أخلاقهن، واحتمال ضعف عقولهن، وكرامة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع باستقامتها» **(الإمام النووي، ج ١٠، ١٩٢٩، ٥٧)**.

➢ **تحديات تتعلق بالعوامل الاقتصادية: والتي تتمثل في:**

(أ) سياسات التوظيف التمييزية: تعد من التحديات التي تعرقل مشاركتها الناجحة في أماكن العمل، وانحصار النساء ذوات الإعاقة في أشكال العمل زهيد الأجر ومتدنِ المستوى. فالنساء ذوات الإعاقة أكثر عرضة إلى عدم توظيفهن وإذا تم توظيفهن فإنهن يحصلن على

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

أجور أقل من الرجال ذوي الإعاقة، ويعد التوظيف وضمان الدخل من الأمور الأساسية لعيش حياة كريمة ألا أن نسبة مشاركة النساء ذوات الإعاقة في القوى العاملة ما زالت محدودة بشكل عام.

(ب) انتشار البطالة على نطاق واسع وتقلص فرص العمل: حيث يشير البعض إلى وجود تمثيل غير متكافئ في سوق العمل لصالح الذكور المعاقين بالمقارنة مع النساء ذوات الإعاقة، وأن ٤٤%من المعاقين تم توظيفهم من خلال برامج التوظيف، فيما وظفت هذه البرامج١٧% من النساء ذوات الإعاقة **(قياتي عاشور، ٢٠٢٣، ١٧)**.

وقد واجه الإسلام مشكلة البطالة بعدة وسائل: الدعوة إلى العمل وبيَّن فضله باعتباره ركيزة أساسية ودعامة للوجود الإنساني، قال سبحانه وتعالى:﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ١٥ ﴾ [الملك: ١٥]، وهذه الآيات الكريمة بها أمرُ صريحُ من الله – سبحانه وتعالى– لعباده في طلب الرزق، والسعي لذلك بالعمل، والأخذ بالأسباب، وقد جعل جميع الوسائل متاحة لعباده؛ ليسعوا في الأرض، فقال ابن كثير في تفسيره: سافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أقاليمها وأرجائها، وفي أنواع المكاسب والتجارات، واعلموا أن سعيكم لا يجدى إلا أن ييسره الله لكم **(ابن كثير، ج٨، ط٢، ١٩٩٩، ١٧٩)**.

وجاءت التوجيهات النبوية تحث على إتقان الأعمال وزِيادة الإنتاج، وتعدُّ ذلك أمانة ومسؤوليَّة، فليس المطلوب في الإسلام مجرَّد القيام بالعمل كيفما اتّفق، بل لا بُدِّ من الإحسان والإجادة فيه وأدائه بمهارة وتميّز وإحكام؛ فذلك مدعاة لنَيْل محبّة الله ومرضاته –سبحانه وتعالى–، فعن عائشة– رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا– يقول النّبيّ– ﷺ –: « **إنَّ الله يحبُّ إذا عمِلَ أحدُكْم عملاً أنْ يُتقِنهُ**» **(الألباني، مج١، ح١٨٨٠ ، ١٩٨٨، ٣٨٣)**. وإتقان العمل بمعنى إحكامه والإخلاص فيه لغرض نفع من يعمل لديه، ولا يجوز له أن يجعل عمله ومشروعه مجرد كسب عيش، كما لا يجوز له أن يخلص في العمل بقدر العوائد، بل يجب عليه أن يتقن العمل وفق ما تقتضيه الصنعة ومتطلبات العمل **(المناوي، ج٢، ١٩٧٢، ٢٨٦)**.

وقد جعل الإسلام العمل والسعي في طلب الرزق أحد الدوافع التي تحفز المرأة ذات الإعاقة؛ والوسيلة التي تستطيع بها تأمين حياة كريمة لها ولأسرتها، وتؤمن الاستقرار النفسي لها والاستقرار المادي للمجتمع بشكل عام، ويساعد على تطوير شخصية المرأة ذات الإعاقة وتهذيبها وتحقيق الذات، والتعرف على جوانب القوة وجوانب الضعف في شخصيتها، وتكوين رؤيا واضحة للمستقبل

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

والعمل على تحقيق الأهداف، وتوفير دخل مادي ثابت يغنيها عن طلب العون والمساعدة من الآخرين، وكما يساعد العمل على تنمية المهارات الإجتماعية وصقلها وتطوير القدرة على التواصل الفعال مع الآخرين، وتوظيف قدراتها لتنفيذ مهامها وواجباتها بإيجابية في الحياة **(https://www.annajah.net-article-25239(18-5-2024)**. وذلك؛ لأن ماهية العمل في الإسلام ليست قيما روحية أو ممارسات روحية فحسب، وإنما هي بالدرجة الأولى نشاط اقتصادي اجتماعي يجسد من خلاله الإنسان نفسه كنتاج ذات طبيعة إنسانية أي يسهم في تقدم المجتمع ورقيه ورفاهيته، وتكوين علاقات انسانية.

(ج) عدم المساواة واتساع الفجوة بين النساء ذوات الإعاقة والرجال، أو اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء بسبب التفاوت في مستوى الدخل بالإضافة إلى الانحياز في مستوى المهارات التي تتواكب مع التغيرات التي فرضتها الثورة الصناعية الرابعة. وقد تتزايد الممارسات التمييزية ضد النساء ذوات الإعاقة في المناطق الريفية والمناطق النائية، حيث تكون أشد أثرًا في حرمانهن من حقوقهن، وفي تقييد حقهن في التنقل الآمن، وأرجع البعض ذلك إلى ضعف التزام البني التحتية والمباني بأكواد البناء المناسبة لحالاتهن، والنظرة السلبية في المجتمع اتجاهن، وقصور جهود المنظمات المعنية في التوعية والتثقيف بحقوقهن **(المجلس القومي للمرأة، ٢٠١٧، ٣٩)**.

وقد عالج الإسلام مسألة عدم المساواة بين الجنسين أيا كانت طبيعتهما، والمساواة هي الظاهرة البارزة المميزة للشريعة الإسلامية، وهي مناط العدل وإثبات الحق، فالمساواة حقيقة أقرها المنهج الإسلامي وفرض سلطانها ورعاية المؤمنين جميعهم لها، وأن الإسلام صان إنسانية المرأة ذات الإعاقة وزاد من كرامتها، ونظر إلى طبيعتها وما يصلحها، فخصها ببعض الأحكام وأسقط عنها بعض الواجبات، وفرق بينها وبين الرجل في بعض أحكام الميراث والشهادات والنفقات وغير ذلك مما أوجبه على الأصحاء، وهذا لا يتنافي مع مبدأ مساواتها بالرجل في الإنسانية والكرامة، والمساواة في التكاليف الشرعية كالجزاء والحساب، فقد فرق بينهما في أمور أخرى بالقدر الذي يتناسب مع طبيعة كل منهما، وأن التفريق بين الرجل والمرأة ذات الإعاقة في بعض الأحكام والحقوق والواجبات بحسب ما يلائم طبيعة كل منهما، ليس منافيا للعدل بل ينافيه أن يطلب من أي منهما ما هو فوق طاقته أو ما لا يلائم جبلته، قال تعالى: ﴿ ۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٣٥﴾ [النساء: ١٣٥]، يقول ابن كثير في تفسيره: يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالعدل، فلا يعدلوا عنه يميناً ولا شمالًا، ولا تأخذهم في الله لومة لائم، ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، والقسط في حقوق الآدميين أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك، فلا تراعاه لغناه ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما بل هو أولى بهما منك وأعلم بما فيه صلاحهما(**ابن كثير، ج٢، ط٢، ١٩٩٩، ٤٣٣**).

➢ **تحديات تتعلق بالعوامل التعليمية: والتي تتمثل في:**

(أ) غياب وجود استراتيجية واضحة المعالم تبرز الرؤية المصرية المستقبلية لدعم تمكين النساء ذوات الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم، حيث يشير الواقع التعليمي في مصر أن كثيرًا من الأشخاص ذوي الإعاقة يدمجون مع الأسوياء في مدارسهم العادية ويتلقون نفس المناهج دون توفر لهم آليات خاصة للتربية دون غيرهم من العاديين وذلك تفعيلاً للمبادئ العالمية التي توجب على كل دول العالم أن تسلك هذا المسلك (**جمعة،٢٠١٥، ٢٨٢**) .

وفي هذا السياق أشارت دراسة (**عبد السلام وسيد وعبد الحميد، ٢٠٢٣، ٢٤٤**) إلى أن ثمة معوقات تحد من تحقيق عملية التمكين التعليمي لطلبة ذوي الإحتياجات الخاصة في التعليم قبل الجامعي والتي تتمثل في: ضعف الميزانية المخصصة للتمكين التعليمي للطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة، وقلة تفعيل القوانين والتشريعات التي نص عليها الدستور والخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وقلة الخدمات ووسائل الإعاشة المناسبة لهم، وضعف التدريب والتطوير الذاتي، وتعقد إجراءات التحاق ذوي الإعاقة بالمدرسة، ونقص مراكز خدمات وإرشاد ذوي الإعاقة، وقلة المباني المدرسية المناسبة لهم، وقلة الاهتمام بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من مواصلة تعليمهم، وقلة المدرسين المدربين والمؤهلين مع ذوي الإعاقة، وندرة المكتبات المجهزة والمهيأة خصيصا، وقلة الوسائل التعليمية المناسبة والمهيأة والمساعدة على تعليمهم.

وقد كان للفكر التربوي الإسلامي قصب السبق في معالجة هذه المشكلة بعدة وسائل، والتي تتمثل في : مراعاة الفروق الفردية وخاصة فيما يتعلق بتعليم المعاقين، وضرورة توجيههم إلى نوع التعليم الذي يناسب قدراتهم واستعدادتهم، وكذلك على عدم عزل الطلاب بل دمجهم مع الأفراد العاديين في البيئة التعليمية مما يؤدى إلى تكيفهم وتوافقهم داخل المجتمع، وتعاون المجتمع في

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

تأهيلهم مهنيًا بما يتناسب وقدراتهم واستعداداتهم ليصبحوا أفراد منتجين، فيؤكد " **الإمام ابن قيم الجوزية** " – رحمه الله – على ضرورة الاهتمام باستعدادات المتعلم، وميوله، وإعطائه حدّا أدنى من تعاليم دينه قبل توجيهه إلى ما يناسب استعداداته وميوله بأن يتعرف على رغباتهم لأن الاستعداد عامل مهم في تقبل التلاميذ وزيادة دافعيتهم نحو تحقيق الهدف، فقد أشار إلى أن بعض التلاميذ قد تظهر لديهم رغبة في اتقان بعض المهارات البدنية أكثر من مهارات الحفظ والتحصيل فقال" وقد يستعد للفروسية وأسبابها من الركوب والرمي، واللعب بالرمح، وأنه لا نفاذ له في العلم ولم يخلق له أي مكنه من أسباب الفروسية والتمرن عليها فإنه أنفع له وللمسلمين" **(ابن قيم الجوزية، ٢٠١٠، ٣٥٣-٣٥٤)**.

وقد أشار "**ابن جماعة**" – رحمه الله – إلى المساواة بين الطلاب في عملية التعليم، وأن تتاح لهم الفرصة لاكتساب المعرفة بما في ذلك المعاقين، فدعى إلى أن يحكم العدل سلوك المعلم في تعامله مع التلاميذ، وكره له أن يميز البعض بأن يحابيهم، وبيَّن أن فقدان صفة العدل في المعلم يعوق عملية التعليم نتيجة لما يسببه ذلك في قلوب ونفوس الطلاب من نفور ووحشة وكراهية للمعلم والتعليم جملة، فإذا شاء المعلم أن ينجح في تعليمه فإن عليه أن لا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده في مواده أو اعتناء، مع تساويهم في الصفات من سن أو ديانة أو فضيلة، فإن ذلك ربما يوحش منه الصدر، وينفر منه القلب **(ابن جماعة، ٢٠١٢، ٧٩-٨٠)**.

- **التحديات القانونية والتشريعية:**

تجدر الإشارة إلى أن هناك ثمة تحديات للنساء ذوات الإعاقة في حصولهن على كافة الحقوق الإنسانية، ومتابعة الأجندة التشريعية لمجلس النواب لإدراج حقوقهم على المستوى السياسي، تحد الوصول للمشاركة السياسية الفعالة والمؤثرة سواء بالتصويت أو الانتخابات، وعرقلة الإجراءات والاعتماد على النظرة العامة للأشخاص ذوي الاعاقة وخاصة المرأة ، وقلة اتاحة الفرصة للمرأة ذات الإعاقة لإثبات ذاتها وإدارجها ضمن الخطط والاستراتيجيات على المستوى الحكومي أو على مستوى المجتمع المدني مما يحتاج إلى دعم ووعي مجتمعي كبير.

- **تحديات تتعلق ببيئة العمل : والتي تتمثل في :**

(أ) ضعف إدراك المسئولين للاحتياجات التدريبية والتطورية الملائمة للعاملات ذوات الإعاقة، وكذلك قلة الوعي بتهيئة بيئة ملائمة لتدريب الموظفات من ذوات الإعاقة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

(ب) قلة ثقة المسئولين بقدرات النساء ذوات الإعاقة وكفاءتهن على التدريب والانتاجية وكذلك استيعاد الموظفات من التدريب حتي لا يكلفن المؤسسة نفقات مالية، على الرغم من وجود نصوص تشريعية وسياسات وقوانين وخطط وبرامج للعمل تؤكد على استيعاب الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير الإمكانيات والعمل على استفادتهم لتحقيق المساواة مع الآخرين إلا أن ذلك لم يطبق على الواقع.

(ج) بعد المسافة وقلة توفير وسائل المواصلات يمثل صعوبة كبيرة بجانب قلة توفير إمكانيات وأدوات بالعمل نفسه تلائم ظروف إعاقتهن.

مما تقدم يتضح أن المرأة ذات الإعاقة في مصر أكثر تاثرًا بالتحديات المجتمعية والثقافية والاقتصادية والسياسية التي تحد في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والعمل والتدريب المهني، والقصور في عملية تمكينها والدمج والاندماج الاجتماعي، وزيادة الفقر وسوء المعاملة والحرمان من فرص التعليم في بعض الأحيان، وقلة وجود أماكن للعمل الملائمة، والعنف الجسدي والنفسي داخل وخارج المنزل، وانخفاض الأجور وزيادة تكاليف المعيشة مع وجود الإعاقة.

المحور الثالث: واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر

حظيت المرأة ذات الإعاقة في مصر باهتمام ودعم رئاسي وحكومي كبير خلال السنوات العشر الماضية، وقد اتخذت الدولة المصرية العديد من الإجراءات والسياسات لتعزيز حقوق المرأة ذات الإعاقة، ودعم تمكينها في جميع المحافل والمناشط السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي هذا الإطار تتناول الدراسة الحالية واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال أربعة محاور: التشريعات والقوانين، والاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠"، وسياسات التعليم، التدابير والسياسيات التنفيذية للحكومة المصرية.

(١) واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال التشريعات والقوانين:

- يضمن الدستور المصري المساواة أمام القانون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، وينص على عدم التمييز بسبب الإعاقة **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٥٣، ٢٠١٤، ١٦)**. ويلزم الدولة بضمان حقوق النساء ذوات الإعاقة صحيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا وترفيهيًا ورياضيًا وتعليميًا، وتوفير فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

من المواطنين إعمالًا لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٨١، ٢٠١٤ ، ٢٣)**. وينص الدستور كذلك على توفير المساعدة اللازمة لذوات الإعاقة الذين يتم تقديمهم إلى سلطة التحقيق **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٥٤ ، ٢٠١٤ ،١٦)** . كما يضمن الدستور الحق في الضمان الاجتماعي لكل مواطن ومواطنة من ذوي الإعاقة لا يتمتعون بنظام التأمين الاجتماعي في حالة عجزهم وعدم قدرتهم على إعالة نفسهم وأسرتهم بما يضمن لهم حياه كريمة **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٨، ٢٠١٤ ، ٧)**. ويكفل الدستور التمثيل المناسب للمرأة ذات الإعاقة في المجالس المحلية **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ١٨٠، ٢٠١٤ ، ٤٥)**، وفي مجلس النواب **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٢٤٤، ٢٠١٤ ، ٥٢)**

- كما تناول دستور ٢٠١٤ سبع مواد أخرى (المواد٥٣،٥٤،٥٥،٨٠،١٨١،٢١٤،٢٤٤) لحماية حقوق المرأة ذات الإعاقة بشكل مباشر في الحصول- كغيرهم – على الرعاية الصحية والعمل والتعليم والمشاركة السياسية والاندماج الاجتماعي **(دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤ ، ١٧، ١٨ ، ٤٤، ٤٥ ، ٥٤، ٦٠)**. وثلاث مواد أخرى (المواد٩،٥١،٩٣) تشمل -بشكل غير مباشر- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة **(دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤ ، ٧، ١٧، ٢٥)**.
- يضمن قانون مجلس النواب (الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته) تخصيص ثمانية مقاعد للأشخاص ذوي الإعاقة ضمن نظام القوائم ، وذلك وفقًا لأحكام المادة ٢٤٤ من الدستور**(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٢٤٤، ٢٠١٤ ، ٥٢)**.
- يضمن الدستور للمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة الاستقلال الفني والمالي والإداري، وحياد أعضائه، وحقه في إبلاغ السلطات العامة عن أي انتهاك يتعلق بمجال عمله، ويؤخذ رأيه في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بمجال عمله **(دستور جمهورية مصر العربية، مادة ٢١٤، ٢٠١٤ ، ٥٤)**.
- صدر القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: والذي يوفر الإطار القانوني العام لتلك الحقوق سواء السياسية أو الصحية أو التعليمية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الرياضية وذلك من خلال النص على العديد من الامتيازات وأوجه الرعاية والحماية **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،٣)**. وترجم المجلس القومي للمرأة هذا القانون إلى اللغة الإنجليزية في عام

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

٢٠٢٠، ويوفر هذا القانون مجموعة واسعة من الحقوق القانونية والحماية للأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل –على سبيل المثال– الحق في المساواة في التوظيف والصحة والحقوق السياسية وإعادة التأهيل والتدريب والتعليم على جميع المستويات، ويتضمن القانون أيضًا أحكامًا بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في بيئة آمنة وحماية قانونية، فتنص الفقرة ١٤ من المادة ٤ من هذا القانون على: « **توفير البيئة الآمنة للأشخاص ذوي الإعاقة، وعدم تعريضهم للاستغلال الاقتصادي أوالسياسي أو التجاري أو العنف أو الاعتداء أو التعذيب أو الايذاء أو الإهمال أو التقصير أو المعاملة المهينة أو التأثير على أي حق من حقوقهم والتحقيق فيما يتعرضون له من إساءة ، وتلتزم الدولة بتوفير الأمن والحماية اللازمة التي تتناسب مع قدراتهم، ووضع الإجراءات الكفيلة بحمايتهم وتأمينهم من الأخطار التي قد يتعرضون لهم في كافة الظروف.....** » **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،٩).**

- وكما ينص "قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" على مبدأ "التمكين" من خلال إزالة الحواجز وتسهيل وإتاحة الفرص للمرأة ذات الإعاقة لتطوير قدراتها وإمكانياتها للحصول على حقوقها والنهوض بمسئولياتها ومشاركتها في التخطيط واتخاذ القرار في شئونها واسهاماتها في تنمية المجتمع **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،٤).** وينص أيضًا على مبدأ "الإتاحة" الذي يشمل التجهيزات والإجراءات اللازمة للوصول إلى بيئة دامجة وموائمة فيزيقيًا ومجتمعيًا ومعلوماتيًا وماديًا للمرأة ذات الإعاقة، وتوفير المعدات والأدوات ووسائل المساعدة اللازمة لضمان ممارستها لحقوقها وحرياتها على قدم المساواة مع الآخرين **((الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،٥).**
- جاء القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية تأكيدًا لما ورد بمبادئ الدستور والاتفاقية الدولية أن من حق المرأة ذات الإعاقة أن تتمتع بالأهلية القانونية على قدم المساواة مع الآخرين في جميع مجالات الحياة، وتوفير التيسيرات الإجرائية التي تتناسب مع أعمارها في جميع الإجراءات القانونية **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ،١٢-١٣).**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- القانون ١ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية والمعدل بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛ إذ تناول القانون كافة المسائل المتعلقة بزواجها وطلاقها وبحضانة الصغار وكافة أنواع نفقاتها دون تمييز بين النساء والفتيات ذوات الإعاقة عن غيرهن (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية، ، قانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠**) (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون إنشاء محاكم الأسرة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤، ٣-٩**). ومما يلاحظ أن القوانين والتشريعات المصرية قد ساوت الأمهات والنساء ذوات الإعاقة بغيرهم من الأصحاء فمنحتهم حقوق متساوية من حقوق الأمومة والاحتفاظ بالأطفال ورعايتهم.
- قانون التعليم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ٢٨٤٠ لسنة ٢٠٠٧ في مادته الثالثة بأن التعليم قبل الجامعي حق لجميع المواطنين في مدارس الدولة دون تمييز بين الفتيات ذوات الإعاقة وغيرهن من الفتيات اللاتي لا تعانين من الإعاقة (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون التعليم ، قانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، المادة ٣، ٢١٤٨**).
- قانون العمل ١٢ لسنة ٢٠٠٣ جاء بالمادة (٨٨) منه بمساواة العاملات في جميع الأحكام المنظمة لتشغيل العمال دون تمييز متى تماثلت أوضاع عملهم (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون العمل ، قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ، المادة ٨٨، ٣٦**) .
- قانون الخدمة المدنية ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ١٢١٦ لسنة ٢٠١٧ جاء في المادة الأولى منه على أن الوظائف المدنية حق للمواطنين وحظر التمييز الجنساني بينهم في تطبيق أحكام القوانين ، وفي المادة (٤٦) بتخفيض ساعات العمل بمقدار ساعة للمرأة ذات الإعاقة (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون الخدمة المدنية ، قانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ، المادة ٤٦ ، ٢٢**) ، والمادة (٤٩) باستحقاق المرأة ذات الإعاقة إجازة اعتيادية سنوية مدتها ٤٥ يومًا دون التقيد بعدد سنوات الخدمة (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون الخدمة المدنية ، قانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ، المادة ٤٩ ، ٢٣**)
- قانون نظام التأمين الصحي الشامل ٢ لسنة ٢٠١٨ في مادته الأولى بشموله لجميع المواطنين دون تمييز (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون نظام التأمين الصحي الشامل، قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ١، ٢٠١٨، ٤**).

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

مما سبق يلاحظ وجود مواد تنص على المساواة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة من ذوي الإعاقة في قانون الإعاقة، وأن هذه المواد تمثل الركائز الرئيسية التي يُبنى عليها أحكام القانون ونصوصه، فقد جاءت القوانين في السابق تخلو من أحكام خاصة تتعلق بتعزيز حقوق المرأة ذات الإعاقة، وتفعيل مشاركتها على مختلف الأصعدة بما في ذلك المشاركة في عمليات صنع القرار.

(٢) واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر من خلال الاستراتيجيات والخطط الوطنية:

(أ) الجهات المعنية بحقوق المرأة ذات الإعاقة:

- أنشئ المجلس القومي لشئون الإعاقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٠ لسنة ٢٠١٢، ونفاذاً للمادة ٢٤٤ من الدستور صدر القانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ بشأن المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة والذي محل المجلس القومي لشئون الإعاقة المنشأ بهدف تعزيز وتنمية وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بمقتضى أحكام الدستور وفي ضوء الاتفاقيات الدولية التي تصدق عليها مصر، وكذلك ترسيخ قيم تلك الحقوق ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان ممارستها (**الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ ، ٢**). ومن الجدير بالذكر أن أول أمين عام للمجلس كانت امرأة من أمهات ذوي الإعاقة الذهنية، بالإضافة إلي أن الأمين العام الحالي للمجلس امرأة ذات إعاقة، وهو ما يعد تمكيناً للمرأة ذات الإعاقة، وكما أنه يعد اعترافاً من الدولة المصرية بقدرتها علي تولي المناصب القيادية.
- صدر القانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء "صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة" برئاسه رئيس مجلس الوزراء، ويهدف الصندوق إلي تقديم الحماية والرعاية والتنمية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، ودعمهم في جميع النواحي الاقتصادية والصحية والتعليمية والتدريبية وغيرها، وصرف المساعدات المالية، وعلى الأخص توفير المنح الدراسية بالمدارس والمعاهد والجامعات داخل البلاد وخارجها والمساهمة في تغطية تكلفة الأجهزة التعويضية والعمليات الجراحية المتصلة بالإعاقة، والمشاركة في تغطية تكلفة الإتاحة من خلال تحسين المرافق العامة بتطبيق كود الإتاحة (**الجريدة الرسمية لجمهورية**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

مصر العربية، قانون بإنشاء صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠ ، المادة الثالثة، ١٣-١٧)

- تم تأسيس "صندوق عطاء"، وهو صندوق استثماري خيري برأس مال مليار جنيه بهدف تقديم الدعم المادي لذوي الاحتياجات الخاصة لشراء الأجهزة التعويضية والمستلزمات الخاصة به، وتم توجيه أول دعم للصندوق بمبلغ ٨٠ مليون جنيه من صندوق تحيا مصر، هذا بجانب توفير ٢١٦ مكتب تأهيل في جميع المحافظات لمساعدتهم في إجراءات حكومية يطلبونها (**الموقع الرسمي ، https://ataafund.com(11/5/2024)**).

وفي هذا الصدد توصي الدراسة الحالية بضرورة أن تكون الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة ذات الإعاقة والتي يتم وضعها من قبل الوزارات المعنية أو المجالس القومية متسقة مع مبادئ وتوجيهات وأحكام الشريعة الإسلامية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي أفردت حقوقًا خاصة للمرأة ذات الإعاقة.

(ب) الاستراتيجيات والخطط الوطنية "رؤية مصر ٢٠٣٠ " النسخة المحدثة ٢٠٢٣ :

- هدفت رؤية مصر ٢٠٣٠ إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، بتمكين المرأة اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين الأجيال، بتوفير فرص عمل للشباب، وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة والفئات الأكثر احتياجًا بإتاحة مختلف الخدمات لهم بصورة شاملة وجودة عالية (**وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ١٣).**
- ترتكز رؤية مصر ٢٠٣٠ على ستة أهداف استراتيجية تمثل توجهات الدولة المصرية نحو مواصلة تحقيق التنمية المستدامة، وهي: "الإرتقاء بجودة حياة المواطن المصري وتحسين مستوى معيشته" و "العدالة الاجتماعية والمساواة" و"نظام بيئي متكامل ومستدام" و"اقتصاد متنوع معرفي تنافسي" و"بنية تحتية متطورة" و"الحوكمة والشركات"(**وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ٧-٨).**
- يتضمن مفهوم العدالة الاجتماعية والمساواة كهدف استراتيجي في رؤية مصر ٢٠٣٠ فكرة المساواة بين الجنسين في الحقوق والفرص الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتي تتطلب تحقيق أعلى درجات التماسك والتكاتف المجتمعي، وكفالة حق المواطنين في

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

المشاركة والتوزيع العادل في ضوء معايير الكفاءة والإنجاز وسيادة القانون، وتحفيز فرص الحراك الاجتماعي المبني على القدرات، وتحقيق الحماية الكاملة للفئات المهمشة والأولى بالرعاية (وتشمل الأشخاص ذوي الإعاقة ممن لا عمل لهم) وذلك من خلال منع التمييز ضد المرأة وضمان حصولها على كافة حقوقها **(وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية، استراتيجية التنمية المستدامة "رؤية مصر"٢٠٣٠، ٢٠١٦-٢٠١٧ ، ١١٥)**.

- ويتحقق الهدف الاستراتيجي "العدالة الاجتماعية والمساواة" من خلال أربعة أهداف عامة تتمثل في: "توفير الحماية الاجتماعية لمساعدة الفئات الضعيفة والمهمشة للوصول والحفاظ على مستوى معيشي لائق وصحة جيدة طوال حياتهم" و"الحد من الفجوة بين الجنسين بدعم تكافؤ الفرص، وتعزيز مشاركة المرأة في عملية التنمية وتمكينها اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا ، والقضاء على جميع صور التمييز والعنف ضد المرأة ، وتعزيز حقها في التعلم والحصول على خدمات الرعاية الصحية والعمل والمشاركة السياسية" و"الإدماج وتكافؤ الفرص ويقصد بهذا الهدف: الإنصاف والمساواة في توفير الفرص لجميع المواطنين بمختلف المجالات خاصة لشرائح من الفئات الأكثر احتياجًا، وحصولهم على حقوقهم في الحياة الكريمة والصحة والتعليم والعمل دون تمييز " و "تعزيز التنمية المكانية والمحلية من خلال سد الفجوات التنموية الجغرافية خاصة الفئات ذات الدخل المحدود وتمكين المجتمعات اقتصاديًا واجتماعيًا وتهيئة البيئة المحلية لإحداث التنمية وفق معايير وأسس ترتكز على الإنتاجية والاستدامة وتحسين جودة الخمات الأساسية في مجالات الصحة والتعليم والتشغيل وزيادة الفرص الاستثمارية"، ويندرج تحت كل هدف مجموعة من المستهدفات والسياسات التمكينية اللازمة لتحقيقها بالإضافة إلى المؤشرات الكمية لمتابعة الأداء وتقييمها **(وزارة النخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ٧٠-٨٢)**.
- "تحقيق العدالة والإتاحة" أحد المبادئ الحاكمة للرؤية، ويتمثل هذا المبدأ في توفير الخدمات التعليمية والتدريبية والصحية والبنية التحتية بجودة عالية، وتوفير فرص العمل اللائق والمنتج وتحقيق الحماية الاجتماعية في إطار من الإنصاف لجميع شرائح المجتمع وفئاته خاصة شرائح المجتمع الأكثر احتياجًا والفئات الأولى بالرعاية **(وزارة النخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ١٣)**.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- اضطلاع عدد من الوزارات والجهات بتنفيذ أهداف "الخطة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة" حيث تضطلع وزارة الصحة والسكان بالاكتشاف المبكر للإعاقة، وتقديم الخدمات الصحية والعلاجية للأشخاص ذوي الإعاقة، وإخضاعهم للكشف الطبي، ووضع معايير التدخلات للعلاج والتأهيل وفقًا لاحتياجاتهم ونوع الإعاقة، كما تضطلع وزارة التربية والتعليم بدور مهم في تطبيق التعليم الدامج لذوي الإعاقة وإتاحة فرص تعليم لهم عبر تقنيات وتكنولوجيات معينة، فضلًا عن دور وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في تيسير العملية التعليمية لذوي الإعاقة، وتحسين المعارف والخدمات الخاصة بهم من خلال تحديد نسبة في البعثات العلمية، وتضمين علوم الإعاقة كأحد التخصصات العلمية بالجامعات، واشتمال جميع المناهج التعليمية على المفاهيم الأساسية للإعاقة (**اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، ٢٠٢٣، ٢-٣**).

مما سبق يلاحظ تكامل رؤية مصر ٢٠٣٠ مع القضايا الجوهرية التي يركز عليها التي يركز عليها المنظور الأممي لأهداف التنمية المستدامة خاصة الهدف الخامس " تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والفتيات والقضاء على كافة أشكال التمييز أو العنف أو الممارسات الضارة بكافة أشكالها إلى جانب المشاركة الفعالة وتكافؤ الفرص للمرأة في كافة المجالات دون إقصاء من خلال حصول المرأة على الموارد الاقتصادية وحقوق الملكية والخدمات المالية وذلك في إطار التشريعات الحاكمة "، والهدف العاشر" الحد من عدم المساواة داخل البلدان ".

(٣) واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة من خلال سياسات التعليم :

- تم تخصيص مليار جنية لبرامج تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي تشمل برامج للارتقاء بالمهارات التعليمية لمعلمي ذوي الإعاقة وبرامج لدمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم قبل الجامعي في موازنة العام المالي ٢٠١٩/٢٠٢٠ (**وزارة المالية ، موازنة المواطن ٢٠١٩/٢٠٢٠، ٤**)
- تنفيذ وزارة التربية والتعليم مشروع "رقمنة المناهج" بهدف تحويل مناهج تعليم ذوي الإعاقة إلى مناهج عالية الإتاحة، وذلك لخدمة ١٨ ألف طالب وطالبة من ذوي الإعاقات السمعية والبصرية.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- قيام وزارة التربية والتعليم بدمج الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة والإعاقة السمعية في مدارس التعليم العام والتعليم الفني بعد اجتياز مرحلة التعليم الأساسي، وإلحاق ذوي الإعاقة الذهنية بمدارس وفصول التربية الفكرية.
- تسليم وزارة الاتصالات أجهزة حاسب لوحي "تابلت" للطلبة ذوي الإعاقة السمعية والبصرية والذهنية لتيسير وإتاحة وسائل التعليم لهم.
- تدريب ٥٤٠٠ معلم من معلمي الأشخاص ذوي الإعاقة على استخدامات وتقنيات الحاسب الآلي لسهولة التواصل مع الطلبة من ذوي الإعاقة وتقديم المساعدة لهم، وتزويد جميع مدارس المكفوفين بأجهزة إبصار ناطقة، وتزويد معظم مدارس التربية السمعية بأجهزة السمع الجماعي وإدخال منظومة الفصل التفاعلي (تابلت لكل تلميذ- سبورة تفاعلية) بالصفين الأول والثاني الثانوي بمدارس الأمل للصم بجميع المحافظات، وتدريب ٦٠ معلم تربية سمعية لاعتمادهم كمدرب معتمد للغة الإشارة للصم للقيام بتدريب ١٥٠٠ معلم على قاموس الإشارة الموحد.
- إصدار القاموس الإشاري القانوني وقاموس لغة الإشارة الموحدة الأكاديمي للقضاء على مشكلة اختلاف لغة الإشارة لدى الطلبة من ذوي الإعاقات السمعية ، وإتاحة العديد من الكتب الإلكترونية بالهيئة المصرية العامة للكتاب للقراءة الناطقة.
- دعم ٢٤ مركزًا لذوي الإعاقة بالجامعات الحكومية .
- توفير كود الإعاقة في جميع المدارس.
- يتضمن برنامج عمل الحكومة (٢٠١٨/٢٠١٩-٢٠٢١/٢٠٢٢) العمل على فتح ١٦٠٠ فصل دراسي لذوي الإعاقة البصرية والسمعية.

ومما سبق يلاحظ افتقار مصر إلى البرامج التعليمية الدولية الهادفة إلى الشراكات العلمية والأبحاث ونقل المعارف العلمية والتقنية لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة.

(٤) واقع تمكين المرأة ذات الإعاقة من خلال التدابير والسياسات التنفيذية للحكومة المصرية:

اتخذت الحكومة المصرية لتمكين المرأة ذات الإعاقة العديد من التدابير والسياسات التنفيذية وذلك على النحو التالي (**اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، ٢٠٢٣، ١-٨**) (**عبد الله ، ٢٠٢٣، ٢-٣**) :

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- **تدابير ضمان حقوق المرأة ذات الإعاقة في المشاركة السياسية:** من خلال مشاركة المرأة ذات الإعاقة الحركية ممثلة عن المجلس القومي لشئون الإعاقة في اللجنة المعنية بوضع دستور ٢٠١٤، وتأهيل مجلس النواب ومرافقه للتعامل مع النواب ذوات الإعاقة واستحداث لجنة التضامن والأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة بمجلس النواب، واستحداث طريقة بريل للتيسير على المرأة ذات الإعاقة البصرية في إبداء آرائها في التعديلات الدستورية لعام ٢٠١٩.
- **تدابير ضمان حقوق المرأة ذات الإعاقة في المشاركة الاقتصادية:** في عام ٢٠١٦ أطلقت مبادرة رئاسية لدعم وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ومن بينهم ذوو الإعاقة بالمناطق الفقيرة والمهمشة، وتهدف المبادرة إلى تطويع قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات من أجل العمل على توفير الخدمات التعليمية والصحية بسهولة، والمساهمة في زيادة قدرتهم على الدخول إلى سوق العمل والحصول على وظيفة مناسبة عن طريق تقديم التدريب والتأهيل المناسب، فضلًا عن تيسير حياتهم عن طريق تهيئة المباني الحكومية لتصبح قادرة على استقبالهم وتقديم الخدمات لهم، وجعل مصر مركزًا إقليميًا لصناعة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات باللغة العربية لخدمة وتمكين الأشخاص ذوى الإعاقة، وذلك من خلال مسابقة "تمكين" لتحفيز المبتكرين والشركات الناشئة لتطوير البرمجيات وتطبيقات الهواتف المحمولة والتكنولوجيا المساعدة باللغة العربية لذوي الإعاقة.

تشمل المبادرة عدة برامج من أهمها: برنامج الإتاحة التكنولوجية لدعم ثلاثة آلاف مدرسة للتربية الخاصة والدمج (تم الانتهاء من دعم ٦٠٠ مدرسة منهم)، وبرنامج تدريب ٣٠ ألفًا من معلمي تلك المدارس على استخدام التكنولوجيا المساعدة في التعليم (تم الانتهاء من تدريب ٢٨ ألف معلم منهم) إلى جانب برنامج تأهيل ٢٠٠ مركز مجتمعي متكامل دامج (تم الانتهاء من ٥٦ مركزًا منهم) ، وتحويل ٣٠٠ منشأة حكومية إلى منشأة عالية الإتاحة باستخدام التكنولوجيات المساعدة، وتطوير ٣٠٠ برمجية وتطبيق جديد لتيسير حياة ذوات الإعاقة (تم الانتهاء من تطوير ٨٥ برمجية منهم وذلك من خلال مسابقة "تمكين" لتطوير البرمجيات وتطبيقات الهواتف المحمولة للأشخاص ذوي الإعاقة)، فضلًا عن توفير وتأهيل ١٠٠ وحدة علاج عن بعد لخدمة ذوي الإعاقة بالمناطق الفقيرة والمهمشة (**الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية. مبادرة دعم..تمكين ..مشاركة ذوي الهمم، https://www.sis.gov.eg(11/5/2024)**) (**الموقع الرسمي لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،(https://mcit.gov.eg/ar/ (12/5/2024)**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

– **سياسات العمل والتشغيل للمرأة ذات الإعاقة:** يلزم قانون الأشخاص ذوي الإعاقة الجهات الحكومية وغير الحكومية وقطاع الأعمال وكل صاحب عمل بتعيين نسبة ٥% من الأشخاص ذوي الإعاقة **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ٢٢، ١٨)** ، وينص قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ على نقل المرأة الموظفة ذات الإعاقة بناءًا على طلبها إلى أقرب مكان عمل من محل إقامتها حرصًا على الحالة الصحية لها **(الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية، قانون الخدمة المدنية ، قانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ، المادة٣٢، ١٧).**

كما تعمل وزراة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على تطوير تطبيقات لمساعدة المرأة ذات الإعاقة على التوظيف، وقد تم اختيار مصر ضمن العشر دول الأكثر ابتكارًا في مجال سياسات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة لتفوز بجائزة (Zero Project) العالمية وذلك في ٢٤ فبراير ٢٠١٧ والتي تمنح للمشروعات التي من شأنها إزالة الحواجز والعوائق بين الأشخاص ذوي الإعاقة والمجتمع من خلال حلول مبتكرة (**https://www.helmegypt.org/awards (12/5/2024**،).

– **تدابير ضمان تيسير الدمج الاجتماعي للمرأة ذات الإعاقة: وذلك من خلال ما يلي:**

- تضمين "الكود المصري لتصميم وتنفيذ أعمال المباني" للإرشادات الواجبة لتوفير وإتاحة أعلى ترتيبات تيسيرية معقولة وملائمة ومناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.
- وقعت وزارة النقل في ٢٠١٨ بروتوكول تعاون مع نقابة المهندسين لتطبيق "كود الإتاحة" والذي يعمل على إتاحة وتسهيل حركة السير للأشخاص ذوي الإعاقة ، ودمجهم في المجتمع من خلال تسهيل الممرات في الطرق والشوارع، وإنشاء منحدرات مائلة لتسهيل الحركة أمام مقاعد ذوي الإعاقة، وتصميم منحدر أيضًا بجوار السلالم وتجهيز المصاعد لاستيعاب كراسي الأشخاص ذوي الإعاقة.
- تزويد معظم محطات السكك الحديدية بكراسي متحركة للأشخاص ذوي الإعاقة.
- اتخاذ التدابير اللازمة لتهيئة المحاكم بما يتلاءم مع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتيسير التعامل مع ذوي الإعاقة السمعية من خلال تدريب الموظفين المتعاملين مع الجمهور على لغة الإشارة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- قامت مصلحة السجون بوزارة الداخلية بتوفير سبل الإتاحة لبعض السجون للمقيدة حريتهم من ذوي الإعاقة الحركية حتي تكون لائقة إنسانيًا مع ظروف إعاقتهم مثل توفير الكراسي المتحركة والأطراف الصناعية لهم، وتخصيص عنابر ببعض السجون لذوي الإعاقة، فضلًا عن توفير عدد من سيارات الترحيلات المجهزة لنقلهم مع توفير سبل الإتاحة لهم ببعض أقسام الشرطة.
- توفير الإتاحة المعلوماتية على المواقع الإلكترونية الرسمية من خلال إتاحة إمكانيات قراءة هذا المواقع بالبرنامج الناطق للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية.
- تضمين قنوات اتحاد الإذاعة التليفزيونية لغة الإشارة في النشرات الإخبارية وبعض البرامج اليومية لتيسير وصول المعلومات للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية.
- قيام وزارة الشباب والرياضة بدعم رياضات للأشخاص ذوي الإعاقة.
- إنشاء مراكز لاكتشاف ورعاية الموهوبين رياضيًا من بين الأقزام والأشخاص ذوي الإعاقة.
- تعزيز دور الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني العاملين في مجال حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- إنشاء الإدارة العامة للتمكين الثقافي للأشخاص ذوي الإعاقة بالهيئة العامة لقصور الثقافة لتمكينهم ثقافيًا وفنيًا وإنشاء مدرسة الوعي الأثري للمكفوفات من الطلبة ذوي الإعاقة البصرية بالمجلس الأعلى للآثار.

- التثقيف والتدريب:

- إبرام المجلس القومي لشئون الإعاقة في ٢٠١٧ بروتوكول تعاون مع وزارة الداخلية : بهدف التدريب المستمر والتثقيف والتوعية لرجال الشرطة بحقوق المرأة ذات الإعاقة، وتبادل النشرات والمطبوعات والكتيبات الإرشادية والنوعية بالمشكلات التي تواجهها خلال التعامل مع وزارة الداخلية وسبل حلها.
- تدريب وزارة التضامن في عام ٢٠١٨ (١٤) من العاملين في مجال الإعلام المرئي والمسموع والمقروء بالتعاون مع الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية بشأن مفاهيم الإعاقة الصحيحة، وقيامها بإنشاء مركز اتصالات لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة لتوعيتهم بالخدمات المقدمة لهم وتيسير حصولهم عليها.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- إبرام المجلس القومي لشئون الإعاقة في ٢٠١٨ بروتوكول تعاون مع وزارة الأوقاف بهدف تنمية الوعي ونشر الثقافة الدينية للأشخاص ذوي الإعاقة وتنمية قدراتهم وتمكينهم وتوفير سبل زيادة الوعي للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية، والتعريف بمفاهيم وقضايا الإعاقة، والتغطية الإعلامية المشتركة لتعزيز الصورة الإيجابية للمرأة ذات الإعاقة.
- إبرام المجلس القومي للمرأة بالشراكة مع الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء وبدعم من منظمات الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة) مسح العنف ضد الإعاقة لعام ٢٠٢٠ (VAWWDS) بهدف جمع وتحليل ونشر معلومات وافية تتعلق بالعنف الذي تتعرض له النساء والفتيات ذوات الإعاقة ، وتوفر هذه المعلومات لصانعي السياسات والمخططين البيانات القائمة على الأدلة مما يسهم في تصميم وتنفيذ البرامج الفعالة التي تهدف إلى معالجة أو منع العنف ضد النساء ذوات الإعاقة بشكل صحيح.
- تضمين قنوات اتحاد الإذاعة والتليفزيون لغة الإشارة في النشرات الإخبارية وبعض البرامج اليومية ، كما قامت أغلب القنوات التليفزيونية بإدراج برامج خاصة تهتم بأوجه الحياة المختلفة للنساء ذوات الإعاقة وتعمل على نشر ثقافة حقوقهم وترجمة كافة الخطب الرئاسية والأحداث المهمة في الدولة إلى لغة الإشارة.

مما سبق يلاحظ التزام الدولة المصرية بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي بما يضمن الحياة الكريمة للمرأة ذات الإعاقة ، كما حرصت على تمكين المرأة ذات الإعاقة بتضمين حقوقها على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبرغم من وجود هذه المبادرات ألا أن المرأة ذات الإعاقة في مصر تواجه ثمة تحديات تحول دون تحقيق عملية تمكينها في مجال التعليم كانتشار الأمية بين صفوفها، وقلة توافر المدارس الملائمة لاحتياجاتها، أو في مجال فرص العمل لقلة وجود وظائف ملائمة تتناسب مع الأنواع المختلفة للإعاقة، وأيضًا في مجال التنقل لصعوبة توفير وسائل المواصلات المجهزة لاحتياجاتها أو الخدمات غير المؤهلة لمتطلباتها (**وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، رؤية مصر ٢٠٣٠ المُحدثة، ٢٠٢٣ ، ٦٩**). وكما كشفت رؤية مصر ٢٠٣٠ عن افتقار مصر إلى البرامج التعليمية الدولية الهادفة إلى الشراكات العلمية والأبحاث ونقل المعارف العلمية والتقنية لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة؛ وحتي تتمكن من تحقيق أهدافها ومواجهة التحديات التي تواجهها في ظل عالم سريع التغير

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

حاولت الباحثة تحديد مجموعة من المتطلبات والآليات المقترحة لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر .

المحور الرابع: الآليات المقترحة من المنظور التربوي الإسلامي لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر

يعد تمكين المرأة ذات الإعاقة مطلبًا أساسيًا؛ وذلك لرفع مستوى ثقتها بذاتها وضمان مشاركتها وزيادة ما لديها من قدرة وسلطة لاتخاذ القرارات في جميع المجالات التي تؤثر على حياتها، فالمرأة ذات الإعاقة تواجه العديد من المعوقات التي تحد من الحصول على السكن اللائق، والصحة، والتعليم، والتدريب، والعمل، كما أنها تعاني من التحيز في التوظيف والترقية والأجور والحصول على التدريب والقروض والموارد الإنتاجية الأخرى، فضلا عن أن معظم المدارس وأماكن العمل غير مجهزة بشكل لائق بحث يعينهن على المشاركة المتساوية نظرًا للتحيزات الثقافية والجنسانية، وصعوبة الحركة، والموارد المحدود، وتشير أحد التقارير الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن أن النساء ذوات الإعاقة في دول العالم المتقدم والنامي تواجهن تهميش نظامي وحواجز سلوكية وبيئية، وتدنٍ الوضع الاقتصادي والاجتماعي وزيادة خطر العنف والإيذاء بما في ذلك العنف الجنسي والتمييز والممارسات التمييزية الضارة القائمة على النوع الاجتماعي والحواجز التي تحول دون الوصول إلى التعليم والرعاية الصحية بما في ذلك الصحة الجنسية والانجابية والمعلومات والخدمات والعدالة وكذلك المشاركة المدنية والسياسية ويعوق ذلك مشاركتهن على قدم المساواة مع الآخرين (**هيئة الأمم المتحدة للمرأة** ، ٢٠١٨، ٧). ومن ثَّم، فجميع دول العالم مطالبة بتصميم البيئات المناسبة والمنتجات والخدمات والبرامج الداعمة لتمكين النساء ذوات الإعاقة من ممارستهم لحقوقهم.

وتساعد عملية تمكين المرأة ذات الإعاقة على التعرف على واجباتها وحقوقها المختلفة وتنمي لديها مختلف المعارف والاتجاهات والقيم والمهارات التي تؤهلها للمشاركة الإيجابية الفعالة في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة الإنسانية، وأيضا تنمي مهارات اتخاذ القرار والحوار، وتساعدها على فهم طبيعة المشكلات في مجتمعها وبالتالي الرغبة في تحسين الظروف لحل هذه المشكلات وذلك من خلال تحمل المسئولية والتكيف الايجابي مع المجتمع والجماعات التي تندمج فيها، مما يسهم في الحفاظ على استقرار المجتمع وازدهاره ، وقد نصت المادة الثالثة من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر على ضرورة :« **تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوقهم**

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك حقهم في الضمان الاجتماعي، وفي مستوى معيشي لائق، وضمان مشاركتهم في البرامج والسياسات الاقتصادية التي تسهم في الحد من الفقر والاستبعاد وعدم المساواة، وتعزيز الاستقرار والتماسك الاجتماعي بهدف تلبية احتياجاتهم من خلال تأمين الدخل، والوصول للرعاية الصحية والتضمين داخل المجتمع، وحمايتهم من الأزمات والكوارث حتي يتحقق لهم الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية» (الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ المادة ٣ ،٤). وفي هذا الإطار تتناول الدراسة متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة والآليات المقترحة لتحقيق تمكينها في ضوء ما أسفرت عنه أدبيات المحاور السابقة من الدراسة الحالية وذلك على النحو التالي.

أولًا: متطلبات تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر

لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة اقترح بعض الباحثين والمفكرين بعض المتطلبات اللازمة لتحقيق عملية تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر وذلك فيما يلي **(حسن، ٢٠١٢، ٥٣٩) (أحمد، ٢٠١٥، ٢٩٢) (داود، ٢٠٢٣، ٣٤٧-٣٤٨) (خالد، ٢٠٢٣، ٣٧٨) (البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بمصر لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التكنولوجيا، (2/5/2024) : (https://news.un.org**

(١) متطلبات تتعلق بالتمكين التعليمي للمرأة ذات الإعاقة.

- نشر ثقافة التمكين: يعد نشر ثقافة التمكين في المؤسسات التعليمية والجامعات من أهم متطلبات تحقيق التمكين لأنه يسهم في إحداث تعديل في القوانين والسياسات التي يمكن من خلالها تغيير المفاهيم والقيم والاتجاهات، ودعم قدرات المرأة ذات الإعاقة لتتم مشاركتها بصورة كاملة في بناء التنمية وتحقيق المساواة وإزالة جميع مظاهر التمييز ضدها، الأمر الذي يتعين تغيير الثقافة المجتمعية السائدة التي تعزز المفاهيم الخاطئة بأن الإعاقة مصدرًا من مصادر النقص التي تحط من قدر صاحبها في المجتمع وتصحيح الصورة الذهنية التي تشكلها وسائل الإعلام عن المرأة ذات الإعاقة كخطوة أساسية لنشر الثقافة الجديدة التي تدعم تمكين فئات ذوي الإعاقة في الحياة المجتمعية بكافة قطاعاتها.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- تيسير تعلم طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة، واستعمال طرق ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة والتقنيات والمواد التعليمية المناسبة، وتيسير تعلم لغة الإشارة وتشجيع الهوية اللغوية لفئة الصم.
- تعلم مهارات حياتية، ومهارات في مجال التنمية الاجتماعية وتكنولوجيا المعلومات لتيسير مشاركتهم الكاملة في التعليم.
- اتخاذ التدابير والطرق المناسبة لتيسير تعلم لغات التواصل المختلفة وأشكال الاتصال المعززة والبديلة ومهارات التوجية والتنقل، وتيسير الدعم والتوجية عن طريق الأقران باستخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة وغيرها في إطار معايير الجودة الدولية وقواعد السلامة والآمان وتوفير سبل الإتاحة والتهيئة المناسبة لكافة أنواع الإعاقة.
- وضع الخطط والبرامج الكفيلة بإتاحة الحق للمرأة ذات الإعاقة في التعليم بذات الجامعات والكليات والأقسام المتاحة لغيرهم، وتوفير فرص متساوية داخل مؤسسات التعليم العالي الحكومية وغير الحكومية لجميع أنواع الإعاقات دون عوائق، وتوفير سبل الإتاحة بها من لغات التواصل باستخدام التكنولوجيا الحديثة، والبرامج التعليمية والتكنولوجية الداعمة التي تناسب إعاقاتها المختلفة.
- إنشاء الكليات والمعاهد المتخصصة في إعداد وتخريج كوادر للعمل بمجال الإعاقة وأنواعها.

(٢) متطلبات تتعلق بالتمكين الاجتماعي والثقافي للمرأة ذات الإعاقة.

- إدراج حقوق واحتياجات المرأة ذات الإعاقة بشكل عادل ومتوازن في برامج وسياسات مكافحة الفقر والحد منه، وبرامج التنمية المستدامة التي تقوم بها، ويتم تنفيذ هذه البرامج والسياسات دون تمييز على أساس الإعاقة وعلى قدم المساواة مع الآخرين.
- اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل إمكانية وصول واستخدام المرأة ذات الإعاقة للبيئة المادية المحيطة، ولوسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتكنولوجيا بما يعظم قدراتها ومهاراتها.
- بذل الجهود لتوفير بيئة مناسبة لتلك الفئة المهمشة في المجتمع كتأهيل وتعليم وتدريب المرأة ذات الإعاقة كي تتكيف مع المجتمع وتحقيق بيئة أفضل لها.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- توفير التأهيل والتدريب والتدريب والتوعية والإرشاد وكافة أشكال المساندة الاجتماعية والخدمات الصحية لأسر النساء ذوات الإعاقة لخفض مستويات الضغوط النفسية الواقعة على هذه الأسر باعتبارها المكان الطبيعي لحياة ذوات الإعاقة وتوفير الظروف المناسبة لرعايتهم داخلها.
- توفير البيئة الآمنة للمرأة ذات الإعاقة، وعدم تعريضها للاستغلال الاقتصادي أوالسياسي أو التجاري أو العنف أو الاعتداء أو التعذيب أو الايذاء أو الإهمال أو التقصير أو المعاملة المهينة أو التأثير على أي حق من حقوقهم والتحقيق فيما يتعرضون له من إساءة، وتلتزم الدولة بتوفير الأمن والحماية اللازمة التي تتناسب مع قدراتها، ووضع الإجراءات الكفيلة بحمايتها وتأمينها من الأخطار التي قد تتعرض لها في كافة الظروف .
- ترسيخ مبادئ التعاون المستمر بين النساء ذوات الإعاقة والمجتمع.
- تحسين دور الإعلام في تقديم صورة المرأة ذات الإعاقة والوعي بحقوقها، والعمل على دمجها باستمرار في كافة جوانب الحياة.
- أن تلتزم جميع وسائل الإعلام الحكومية وغير الحكومية بإتاحة اللغات اللازمة لتمكين المرأة ذات الإعاقة وتيسير تواصلها مع المواد الإعلامية المشاركة فيها بشكل مناسب، والإعلان عن جميع الخدمات المقدمة من الجهات العامة والخاصة، كما تلتزم وسائل الإعلام أيا كان نوعها بإذاعة المواد التي تظهرها بصورة إيجابية وتحترم كرامتها.

(٣) متطلبات تتعلق بالتمكين السياسي والقانوني للمرأة ذات الإعاقة.

- توفير الأطر القانونية التي تدعم حقوق المرأة ذات الإعاقة وتمنح لها فرص متكافة، وكذلك التشريعات التي تضمن وتحمي مشاركة المرأة ذات الإعاقة سياسيًا مع توفير الوسائل والأساليب المتنوعة لتقديم وعرض الآراء والأفكار والاقتراحات وتوصيل هذه الأفكار بوضوح تام وحرية كاملة.
- تشجيع مشاركة المرأة ذات الإعاقة في صياغة السياسات والبرامج المتعلقة بشئونها وذلك بأنفسها أو من خلال ذويها أو المنظمات التي تمثلها.
- تدريب المرأة ذات الإعاقة على الممارسة السياسية الواعية، وتحمل المسئولية، والحرص على إمتلاك مقومات السلوك الرشيد كمواطنة لها حق المشاركة في الانتخابات والحياة العامة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- تشجيع المرأة ذات الإعاقة على المشاركة السياسية بما يتوافق مع قدراتها ومهاراتها، ومشاركة غيرها في الحوار حول الموضوعات والقضايا السياسية المختلفة.
- إتاحة الفرصة للمرأة ذات الإعاقة لزيادة تدريبها وانخراطها في أنشطة المجتمع المدني وخدمة البيئة في إطار دعم للقيم والممارسات الديمقراطية.
- ضرورة التزام وسائل الاتصال بالصدق والموضوعية في معالجة القضايا والأحداث والمشكلات المختلفة المتعلقة بها وإفساح المجال أمام كافة الآراء والاتجاهات والأفكار للتعبير عن ذاتها بغض النظر عن انتماءاتها الحزبية أو المهنية.

(٤) متطلبات تتعلق بالتمكين الاقتصادي للمرأة ذات الإعاقة.

- إتاحة الفرصة للمرأة ذات الإعاقة لكسب الرزق في عمل تختاره أو تقبله بحرية في سوق عمل وبيئة عمل منفتحتين أمامها ويسهل انخراطها فيه.
- تنمية قدرات المرأة ذات الإعاقة على استخدام تكنولوجيا المعلومات في مختلف التخصصات والمجالات، فثقافة التمكين تتطلب أيضا تدريب ودعم المرأة ذات الإعاقة بمهارات تكنولوجيا المعلومات وتحفيز الابتكار التكنولوجي بهدف تلبية احتياجاتها وتسهيل ظروفها في الحياة اليومية والحصول على فرص لائقة للتدريب والعمل، وقد نصت المادة (١٨) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر على أهمية الإعداد المهني والتدريب :« **أن تلتزم الدولة بتوفير فرص الإعداد المهني والتدريب الوظيفي للأشخاص ذوي الإعاقة وفقًا لاحتياجاتهم باستخدام التكنولوجيا الحديثة وأساليب الدمج الشامل بهدف بلوغ أقصى قدر من الاستقلالية مع ضمان الجودة والسلامة والأمان داخل مؤسسات الإعداد المهني وجميع سبل الإتاحة المكانية والتكنولوجية.... » (الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية ، قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ، المادة ١٨ ،١٦).**
- توفير الوزارات المختصة والمؤسسات المعنية بالخدمات اللازمة للتأهيل والتدريب والأدوات والمنتجات المساعدة للمرأة ذات الإعاقة دون مقابل أو بمقابل رمزي، كما توفر البرامج التدريبية اللازمة والكوادر المتخصصة لذلك.
- تنظيم برامج التدريب للمرأة ذات الإعاقة وبناء قدراتها من خلال تنمية مهاراتها وأساليبها للوصول للخدمات الصحية والتعليمية والاقتصادية، وتدريبها على بعض المهن المطلوبة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

في سوق العمل والتي تؤمن فرص عمل ذات دخل مجز أو تدريبها على بعض المشروعات الصغيرة والتي توفر لها عائدًا مناسبًا.

- تطبيق قانون تعيين (٥%) بالنسبة لتوظيف المرأة ذات الإعاقة بجميع المجالات ومؤسسات العمل بصورة فعالة وبما يتناسب مع طبيعة الإعاقة، والرقابة على تفعيله.
- تفعيل آليات التعلم بالعمل: وذلك من خلال دمج المرأة ذات الإعاقة في قطاع الأعمال (بحيث يتناسب نوع الإعاقة مع مكان العمل) لتأهيلها وتدريبها وتطوير قدراتها الوظيفية.
- توفير قاعدة بيانات خاصة بالتشغيل والتوظيف للنساء ذوات الإعاقة تضم جميع المعلومات المتعلقة بالتعليم ونوع الإعاقة، لإيجاد العمل المناسب، وتحديد أهم المهارات والتدريبات التي حصل عليها المستفيد، أو التي يرغب في الحصول عليها من أجل توظيفه، بحيث تكون آلية تربط ذوات الإعاقة بسوق العمل وأصحاب الأعمال.
- توفير بيئة عمل آمنة ومتفهمة لاحتياجات المرأة ذات الإعاقة سواء في مكان العمل أو خارجه، ويتعين على أصحاب الأعمال أن ينشر ثقافة الاحترام وإتاحة المعلومات المتعلقة بآداب الإعاقة لجميع الموظفين، بالإضافة إلى توعية المشرفين وزملاء العمل بآليات التعامل مع ذوات الإعاقة في أماكن العمل.

ثانيًا: الآليات المقترحة لتحقيق متطلبات تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر

يتضح مما سبق أن تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر يتطلب جهود مستمره ومتواصلة لأفراد المجتمع ومؤسساته التربوية والتعليمية والمؤسسات الإعلامية وغيرها من الجهود؛ وذلك لتوظيفها في تصحيح المفاهيم الخاطئة عنها، وإلقاء الضوء على امكانياتها وتجاربها الناجحة وصولًا لتمكينها وتحقيق مشاركتها الفعالة في تنمية المجتمع وتطوره. وفيما يلي مجموعة من الآليات المقترحة لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة في مصر بحيث تشمل كل عناصر المنظومة التربوية والتعليمية والإعلامية والتشريعات وعلى مستوى التعاون الدولي بالتفصيل:

- **أولًا : مؤسسة الأسرة**

تعد الأسرة المؤسسة الأولى التي تتلقي فيها المرأة ذات الإعاقة أسس التنشئة الاجتماعية والثقافية؛ لأنها المصدر الأول للمعلومات والمعارف والمفاهيم من خلال العلاقات السائدة داخل المناخ الأسري، بما يسهم في تكوين شخصيتها المتوازنة، وتشكيل وعيها وإدراكها لذاته ولمحيطها

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الاجتماعي، وبما يكفل لها التواصل الإيجابي مع الآخرين، والتكيف معهم وفق علاقات إيجابية متبادلة. ومن ثمَّ، يتعين على الأسرة لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة القيام بالآليات الاتية :

- غرس واكتساب أبنائها من ذوات الإعاقة القدرات والمهارات الذاتية كالثقة في النفس والاستقلالية والاعتماد على النفس والتعود على اتخاذ القرارات، ومن ثمَّ، تنمية ثقافة التمكين بطريقة مباشرة وغير مباشرة.
- تشجيع أبنائها من ذوات الإعاقة على ممارسة سلوكيات قيادية معينة يتعلم منها الأبناء مبادئ التمكين داخل المنزل في المستقبل.
- إكساب أبنائها من ذوات الإعاقة المعارف والمعلومات المرتبطة بأسس التمكين وضوابطه في الإسلام.
- توعية أبنائها من ذوات الإعاقة بالحقوق التي كفلها الدين الإسلامي والعمل على الدفاع عنها.

- **ثانيًا: المؤسسات التعليمية**

يعد التعليم أحد الأدوات الأساسية التي تساعد على تمكين المرأة ذات الإعاقة، فهو يرتقي بمستوى مساهمتها في الأسرة والمجتمع، ويعمل على توسيع خياراتها في المستقبل، وهذا ينعكس على تعزيز ثقتها بنفسها وقدرتها على ممارسة أدوارها واتخاذ قرارتها وبلوغ مراكز السلطة لتحقيق التمكين والمشاركة الكاملة في بناء المجتمع، ومن ثمَّ، يجب علي المؤسسة التعليمية لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة القيام بالآليات الاتية:

- إعداد المناهج الدراسية بطريقة تتناسب مع ذوات الإعاقة على اختلاف أنماطهم وتسجيلها بالصوت والصورة، بالإضافة إلى توفير المستلزمات التعليمية المتطلبة لهم، وتعديل وتطوير الكتب الدراسية المطبقة في التعليم لتناسب خصائصهم وقدراتهم.
- توظيف معلمات متخصصات حاصلات على مؤهلات جامعية في التربية الخاصة وفق المسارات التخصصية لكل نمط من أنماط الإعاقة أو معلمات حاصلات على دبلوم عالٍ في التربية الخاصة لا يقل عن سنة ونصف بعد المؤهل الجامعي، ويحظي هؤلاء المعلمات بميزات مادية إضافية بهدف تشجيعهم على الانخراط في هذا العمل، ويتم عقد العديد من الدورات التدريبية للمعلمات على رأس العمل لتحسين أدائهم وقدراتهم في التعامل مع ذوات الإعاقة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- ربط إنجازات المرأة ذات الإعاقة بقصص مماثلة لنماذج من النساء في التراث التربوي الإسلامي والتي أثبتت فعالية المرأة المسلمة وقدرتها على صنع التغيير الإيجابي في مجتمعها من خلال المناهج والأنشطة الدراسية في مختلف مراحل التعليم.
- الاستفادة من خبرات الأزهر الشريف في رعاية المكفوفين والمكفوفات بجانب أقرانهم الأسوياء ودمجهم داخل المجتمع والذي نادي به ديننا الحنيف.
- تصميم مقررات تكنولوجية تتناسب مع الإعاقة تتضمن المفاهيم من المنظور التربوي الإسلامي والممارسات والمهارات المرتبطة بسوق العمل .
- تنظيم دورات تدريبية مكثفة لتنمية المهارات التكنولوجية للطالبات ذوات الإعاقة في مختلف الأعمار والتخصصات.
- وضع حلول استراتيجية لمشكلة توظيف الخريجات من ذوات الإعاقة ومشكلة عدم تناسب تخصصاتهن مع سوق العمل وذلك باستحداث تخصصات جديدة تتواكب مع احتياجات سوق العمل وربط الخطط والبرامج التعليمية بخطط التنمية وباحتياجات القطاعات المختلفة، وتعزيز العلاقة بين الجامعات وبين الجهات المسؤولة عن التوظيف، واستحداث فرص عمل جديدة تتناسب مع طبيعة المرأة ذات الإعاقة وفطرتها، وتتوافق مع الضوابط الشرعية.
- دعم البحث العلمي لقضايا تمكين المرأة ذات الإعاقة في الأقسام العلمية بالجامعات المصرية وبالتعاون مع نظيراتها في الجامعات العالمية والإقليمية.

➢ ثالثًا: الإعلام

تعد وسائل الإعلام أداة أساسية لتمكين المرأة ذات الإعاقة في المجتمع من خلال طرح قضاياها ومساعدتها على التواصل مع الآخرين بما توفره من امكانيات وأدوات وتطبيقات مساعدة تحقق الاستفادة وتشبع حاجاتها المعرفية والاجتماعية والنفسية، ومن ثمَّ، يجب على وسائل الإعلام لتحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة القيام بالآليات الاتية:

- رفع مستوى الوعي المجتمعي بمنهج التربية الإسلامية لتمكين المرأة ذات الإعاقة من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
- تقديم برامج إعلامية متخصصة لتثقيف المجتمع من خلال وسائل الإعلام بأهمية تمكين المرأة ذات الإعاقة وتأصيلها إسلاميًا، واستضافة عدد من النساء القياديات ذوات الإعاقة في هذه البرامج.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- تنظيم حملات توعوية تهدف إلي ترسيخ ثقافة إسلامية صحيحة رافضة لكافة أشكال العنف ضد المرأة ذات الإعاقة ومشجعة على عدم السكوت على مرتكبي العنف أو القبول بإفلات مرتكبيه من العقاب، والتواصل مع الجهات المنتجة للدراما السينمائية والتليفزيونية لتشجيعها على تقديم محتوى إعلام يسهم في تحقيق هذا الهدف.
- تأسيس شراكة فعالة مع كافة وسائط الإعلام وخاصة مع منتجي المحتوى الإعلامي من أجل تعزيز ثقافة احترام المرأة ذات الإعاقة، ومواجهة القيم السلبية التي ترسخ التمييز ضدها وفق رؤية الإسلام، وإحداث تغيير إيجابي في الصورة الذهنية السلبية للمرأة ذات الإعاقة.
- تنظيم حملات توعية لتغيير الثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد التي تشجع على حجب الميرات عن المرأة ذات الإعاقة، والتوعية بضرورة طلب المرأة ذات الإعاقة في الميراث عقب وفاة المورث مباشرة تفاديًا للمشكلات التي تنجم عن طلب الحق في الميراث بعد مدة طويلة من وفاة المورث، وتوضيح رؤية الإسلام في هذا الجانب.

- **رابعًا: صياغة التشريعات الخاصة بتمكين المرأة ذات الإعاقة**

إن تمكين المرأة ذات الإعاقة يتطلب توفير إجراءات تشريعية وقانونية لتحقيق تمكينها بكافة أبعاده ، ومن ثمَّ، يجب على الجهات المعنية القيام بالآليات الاتية:

- مراجعة التشريعات الحالية وصياغة تشريعات جديدة تتناسب مع الرؤية الإسلامية لتمكين المرأة ذات الإعاقة.
- استحداث تشريعات جديدة لحماية حقوق المرأة ذات الإعاقة وفقًا للتوجيهات الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية.
- تنمية وعي المرأة ذات الإعاقة بالقضايا القانونية والأخلاقية والضوابط الشرعية التي ترتبط بقضية التمكين.
- تقديم الدعم القانوني للمرأة ذات الإعاقة لمساعدتها على الحصول على حقوقها الشرعية عن طريق القضاء الرسمي خاصة أن المرأة بصفة خاصة هي الأكثر تأثرًا بطول مدة التقاضي وصعوبة إجراءاته.
- تطبيق التشريعات القانونية والاجتماعية في عملية المشاركة والاندماج الاجتماعي للمعاقين مثل قانون الضمان الاجتماعي والقرارات المنظمة لرعاية وحقوق المرأة ذات الإعاقة.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- **خامسًا: التعاون الدولي**

يسهم التعاون الدولي في تحقيق تمكين المرأة ذات الإعاقة اقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا وسياسيًا وذلك من خلال مجموعة من الآليات الاتية:

- الاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في مجال تمكين المرأة ذات الإعاقة والعمل على تبني فلسفاتها الناجحة بما لا يتعارض مع توجيهات الدين الإسلامي.
- ضمان شمولية التعاون الدولي للمرأة ذات الإعاقة واستفادتها منه بما في ذلك البرامج الإنمائية الدولية.
- تسهيل ودعم بناء القدرات للمرأة ذات الإعاقة، وتبادل المعلومات والبرامج التدريبية وأفضل الممارسات العالمية.
- تسهيل التعاون في مجال بحوث تمكين المرأة ذات الإعاقة والحصول على المعارف العلمية والتقنية.
- تعزيز وصياغة وتقييم السياسات والخطط والبرامج والإجراءات على كافة الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية لزيادة تكافؤ الفرص للمرأة ذات الإعاقة.
- توفير المساعدات التقنية والاقتصادية، وتيسير الحصول على التكنولوجيا الحديثة.

قائمة المراجع

- ابن الاثير، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجذري (٢٠١٢). أسد الغابة في معرفة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الصحابة . بيروت: دار ابن حزم.

- ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله (٢٠١٢). تذكر السامع والمتكلم في آدب العالم والمتعلم. ط٣. تحقيق محمد بن مهدى العجمي. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
- ابن حنبل ، الإمام أحمد (١٩٩٩) . مسند الإمام أحمد بن حنبل . تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون . بيروت : مؤسسة الرسالة.
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (٢٠١٠). تحفة المولود في أحكام المولود . تحقيق عثمان بن جمعة ضميرية . دمشق: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (١٩٩٩). تفسير القرآن العظيم. تحقيق سامي بن محمد السلامة.الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.
- ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم (د.ت) . لسان العرب . تحقيق عبد الله على الكبير وآخرون. القاهرة : دار المعارف.
- أحمد ، أحمد وجيه فتحي (٢٠٢٠). سبل تمكين المرأة المعاقة في ظل مجتمع العدالة الاجتماعية . المجلة العربية لعلوم الإعاقة والموهبة. المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، ١٤ (٤)، ٧٣٥-٧٦٤
- أحمد، أمل عبدالله (٢٠١٥). متطلبات تمكين المعاقين سمعيًا من المشاركة السياسية. المجلة العلمية للخدمة الاجتماعية-دراسات وبحوث تطبيقية ، ٢ (١)، ٢٨٢-٢٩٤
- الألباني، محمد ناصر (١٩٨٨). صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير).ط٣. تحقيق زهير الشاويش. بيروت: المكتب الإسلامي
- الإمام النووي، يحيي بن شرف الدمشقي (١٩٢٩) . المنهاج في شرح صحيح مسلم (صحيح مسلم بشرح النووي) .ج١٠. القاهرة : المطبعة المصرية بالأزهر .
- الإمام النووي، يحيي بن شرف الدمشقي (١٩٩٢). رياض الصالحين. بيروت : المكتب الاسلامي .
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (٢٠٠٢). صحيح البخاري. بيروت : دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع .
- البيومي ، سعد رياض محمد وطيفور ، محمد أحمد الحاج وعبدالله، على محمود بنيان وعيسى ، محمد أحمد أحمد والضلع ، تغريد محمد محمود (٢٠٢١). تصور مقترح لتمكين ذوي الاحتياجات الخاصة بالمجتمع السعودي من منظور إسلامي . مجلة كلية التربية جامعة أسيوط ، ٣ (٣٧)، ٢٣٨-٢٨٧

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- البياتي، ارواء فخري عبد اللطيف (٢٠٢٢). إشكالية التمكين السياسي للنساء ذوات الإعاقة في ضوء التشريعات العراقية. مجلة العلوم السياسية ع(٦٣). ١٤٧-١٨٠
- الأمم المتحدة (٢٠٠٧). اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٠٦/٦١ . الأمم المتحدة .
- الترمذى، أبو عيسي محمد بن عيسى(١٩٩٦). الجامع الكبير للترمذي. تحقيق بشار عواد معروف . بيروت : دار الغرب الإسلامي.
- جابر، وائل محمد على و نجمي، على حسين و الهجمي، ربيع يوسف (٢٠٢٠). تمكين المرأة في ضوء القرآن الكريم. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور. ٥ (١١). ١٨-٨٢
- جمعة، محمد حسن أحمد (٢٠١٥). تمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقوقهم في التعليم وفقا للتشريعات المعاصرة. مجلة كلية التربية جامعة طنطا، ع (٥٩)، ٢٦٨-٣٤٧ .
- جمهورية مصر العربية (١٩٧٥) . قانون تأهيل المعاقين المصري رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ . العدد ٢٧ . جمهورية مصر العربية: الجريدة الرسمية ..
- جمهورية مصر العربية (١٩٨١) . قانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم. العدد ٣٤ في ٢٠ أغسطس سنة ١٩٨١. جمهورية مصر العربية: الجريدة الرسمية
- جمهورية مصر العربية (٢٠٠٠). قانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بإصدار قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية. العدد ٤ (مكرر) في ٢٩ يناير سنة ٢٠٠٠. جمهورية مصر العربية : الجريدة الرسمية
- جمهورية مصر العربية (٢٠٠٣). قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون العمل . العدد ١٤ (مكرر) في ٧ أبريل ٢٠٠٣ . جمهورية مصر العربية: الجريدة الرسمية.
- جمهورية مصر العربية (٢٠٠٤). قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة . العدد ١٢ تابع (أ) في ١٨ مارس ٢٠٠٤ . جمهورية مصر العربية: الجريدة الرسمية.
- جمهورية مصر العربية (٢٠١٨). قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون نظام التأمين الصحي الشامل . العدد ٢ تابع (ب) في ١١ يناير سنة ٢٠١٨. جمهورية مصر العربية : الجريدة الرسمية
- جمهورية مصر العربية (٢٠١٨). قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون حقوق

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

الأشخاص ذوي الإعاقة . العدد٧ مكرر (ج) في ١٩ فبراير سنة ٢٠١٨. جمهورية مصر العربية : الجريدة الرسمية.

- جمهورية مصر العربية (٢٠١٩) . قانون رقم ١١ لسنة بإصدار قانون المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠١٩ ، العدد ٩ مكرر (أ) في ٣ مارس سنة ٢٠١٩ جمهورية مصر العربية : الجريدة الرسمية.
- جمهورية مصر العربية (٢٠٢٠). قانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون بإنشاء صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة ، العدد ٣٩ مكرر (ز) في ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ جمهورية مصر العربية : الجريدة الرسمية.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠٠٧) . اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٠٦/٦١ .
- الجالودي، عبد الله عبد الكريم فياض (٢٠١٤). حق الأشخاص ذوي الإعاقة بالعمل. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الحقوق. جامعة جرش بالأردن.
- الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء (٢٠٢٣). التقرير النهائي للمسح القومي للأشخاص ذوي الإعاقة . جمهورية مصر العربية. الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء.
- الجزائري، أبو بكر جابر (١٩٩٠). أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير. جدة : دار راسم .
- الجهني، حنان بنت عطية الطوري (٢٠٢٠). التمكين الاقتصادي للمرأة وفق رؤية تربوية إسلامية . مجلة كلية التربية جامعة الأزهر بالقاهره . ١ (١٨٥). ٢٩٣-٣٤٧
- حسن ، سعودى محمد (٢٠١٢). دور الجمعيات الأهلية في الحد من التهميش الاجتماعي الموجه ضد المرأة المعاقة. مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية. جامعة حلوان -كلية الخدمة الاجتماعية، ٣٣ (٢)، ٥٣٥-٥٨٦
- حلاة ، محمد السيد (٢٠١٢) . مؤشرات تمكين الأسرة كأحد معايير الجودة الشاملة بمؤسسات المجتمع المدني لرعاية الأطفال المعاقين . مجلة الطفولة والتربية بكلية رياض الأطفال – جامعة الإسكندرية . ١٢(٤). ١٧-٧٦
- الحلواني ، حنان صلاح الين محمد (٢٠١٩). تمكين المرأة إجتماعيًا بين الفكر التربوي الإسلامي والفكر التربوي الغربي وعلاقته بأدوارها في المجتمع . المجلة التربوية لتعليم الكبار كلية التربية جامعة أسيوط ، ٢ (١)، ١-٥٧
- خالد، ريمان عيد محمود (٢٠٢٣). تمكين المرأة ذات الإعاقة بالمراكز القيادية (دراسة حالة

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

لبعض النساء العاملات من ذوات الإعاقة) . مجلة كلية التربية جامعة عين شمس ، ٢٩ (٣) ، ٣٠٩-٣٨٤

- الخولي، البهي (١٩٨٣). الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة. ط٤. الكويت : دار القلم
- داود، السيد خيري عبد الرؤف (٢٠٢٣). المشاركة المجتمعية ودورها في تمكين الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة على ضوء تجارب بعض الدول. مجلة كلية التربية جامعة بني سويف. عدد يوليو ٢٠٢٣. ج١. ٣١٣-٣٥٣
- دبوز، سعيد بن محمد (٢٠١٥). حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. رسالة ماجستير غير منشورة . كلية الحقوق والعلوم السياسية . جامعة قاصدي مرياح- ورقلة. الجزائر.
- دستور جمهورية مصر العربية. الجريدة الرسمية . العدد٣ مكرر (أ) في ١٨ يناير سنه ٢٠١٤ .
- رجب، مصطفى (٢٠١٢). الأصول الإسلامية لتربية الأطفال المعوقين. مجلة الثقافة والتنمية . جمعية الثقافة من أجل التنمية بالقاهرة، ٥٩ (١٣)، ٢-١٥ .
- الرجال، أسماء فريد (٢٠٢٣). الدراما الاجتماعية وقضايا المرأة المصرية. مجلة آفاق اجتماعية- مركز المعلومات واتخاذ القرار. مجلس الوزراء ، ع٥، سبتمبر ٢٠٢٣
- سلامي، منيرة (٢٠١٦). المرأة وإشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر . المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية -جامعة قاصدي مرباح- ورقلة ، ع ٥ ، ١٨٣-٢٠٢
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (٢٠٠٢). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. ط٢. الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع .
- السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي(١٩٩٧). تفسير القرآن . تحقيق أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم . الرياض: دار الوطن للنشر.
- شقير، زينب محمود أبو العينين و أبو حمزه ، عيد جلال (٢٠١٩). دراسة استطلاعية لبعض معوقات التمكين النفسي والاجتماعي للمرأة المعاقة بصريًا . مجلة كلية التربية . جامعة طنطا كلية التربية، ١ (٧٣)، ٨٦١-٨٨٨
- الشوكاني ، محمد بن على بن محمد (٢٠٠٧). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. تحقيق يوسف الغوش.ط٤. بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع.
- الشيخ محمد عبده (٢٠١١). الإسلام بين العلم والمدنية . القاهرة: كلمات عربية للترجمة والنشر.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- الشيخ محمد الغزالي (٢٠٠٥). حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة . القاهرة: نهضة مصر للطباعة والتشر.
- الشيخ ، محمود يوسف (٢٠١٣). مناهج البحث فى التربية الإسلامية. القاهرة: دار الفكر العربى.
- الشيخاوي ، آمنة(٢٠١٧). تمكين المرأة ذات الإعاقة في منظومة تشريعات المملكة العربية السعودية في إطار الاتفاقيات الدولية. مجلة جيل حقوق الإنسان . مركز جيل البحث العلمي . ع (٢٢). ٥١-٦٢
- الصادق، إيناس أحمد سامي عبد العظيم (٢٠٢٢). تمكين المرأة بين الإسلام والقوانين والاتفاقيات الدولية (رؤية معاصرة). مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، ع ٣٧ ، ٦٦٥-٧٤٨
- الصرايرة، بشرى نواف (٢٠٢٠). التمكين والذمة المالية للمرأة العاملة وعلاقتهما في العنف الأسري. عمان . دار الخليج للنشر والتوزيع
- طنطاوي، محمد سيد (١٩٩٢). التفسير الوسيط للقرآن الكريم . القاهرة: دار المعارف.
- الطبري، محمد بن جرير (١٩٩٤). تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن . تحقيق بشار عواد معروف وعصام فارس الحرستاني. بيروت : مؤسسة الرسالة
- عبدالله، مروة محمد (٢٠٢٣). تمكين ذوي الهمم في رؤية مصر ٢٠٣٠: نحو رؤية إعلامية مستقبلية لتعظيم رأس المال الاجتماعي. مجلة الإعلام والدراسات البينية. جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب كلية الإعلام ، ع(٦). ١-٥٨
- عبد الحميد ، جابر و كاظم ، أحمد خيري(٢٠٠٢). مناهج البحث في التربية وعلم النفس . القاهرة : دار النهضة العربية.
- عبد السلام، أماني محمد شريف وسيد، إيمان عبد الوهاب هاشم وعبد الحميد، سكينة محمد عبد المنعم (٢٠٢٣). التمكين التعليمي لطلاب لذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم قبل الجامعي: دراسة ميدانية، المجلة التربوية لتعليم الكبار. جامعة أسيوط -كلية التربية – مركز تعليم الكبار. ١(٥). ٢٢٣-٢٥٥
- عمر، أحمد مختار (٢٠٠٨). معجم اللغة العربية المعاصرة. القاهرة: عالم الكتب .
- العمري، سليمة (٢٠٢١). أهمية التمكين الاجتماعي لذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع. مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية. مركز جيل البحث العلمي، ع (٧٣)، ٦٩-٨٢
- قليوبي، أماني محمد بن محمد (٢٠٢٣). التمكين الاجتماعي للمرأة السعودية من منظور التربية الإسلامية. المجلة العلمية لكلية التربية جامعة أسيوط . ١١ (٣٩) . ١-٤٢

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- قياتي عاشور (٢٠٢٣) . تمكين ذوي الهمم في سوق العمل . ٰفاق اجتماعية . عـدد ٥ . جمهورية مصر العربية . مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار
- القاسمي ، محمد جمال الدين (١٩٥٧). تفسير القاسمي المسمي بمحاسن التأويـل. تحقيـق محمد فؤاد عبد الباقي . عيسى البابي الحلبي : دار إحياء الكتب العربية
- القصاص، مهدي محمد (٢٠١٩). التمكين الاجتماعي لذوي الاحتياجات الخاصة: دراسـة ميدانية. المجلة الدولية لعلوم وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة. الأكاديمية العربية للعلـوم الإنسانية والتطبيقية، ع ١٧ . ١٠٣-١٣٢
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (٢٠٠٦). الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركـي. بيـروت : مؤسسة الرسالة.
- كريم، أيسر وسلمان ، ميادة (٢٠٢٣)، تمكين المرأة المعاقة أو ذات الاحتياج الخاص فـي التشريع الجزائي العراقي . المؤتمر العلمي الرابع "دور القانون والعلوم الإنسانية في حماية المرأة وتمكينها". مجلة جامعة دهوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية ٢٦ (١). ٣٦١-٣٧٦.
- مازن، حسام (٢٠١٢). أصول مناهج البحث في التربية وعلم النفس. القاهرة: دار الفجر.
- محمد ، مكى محمد مغربي (٢٠٢١). دور الجمعيات الأهلية لذوي الاحتياجات الخاصة في التمكين الوظيفي للمرأة في المجتمع السعودي في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠ . مجلة البحث التربوي. المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية بالقاهرة . جمهورية مصر العربية، ٣٩ (٢٠)، ١٠٤- ١٦٥
- مجمع اللغة العربية (٢٠٠٤). المعجم الوسيط.ط٤. ج.م.ع: مكتبة الشروق الدولية.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي (٢٠١٥). قرار بشأن حقوق المعوقين في الفقة الإسلامي . قرار رقم ٢١٣ (٢٢/٩) . منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الثانيـة والعشـرين بدولة الكويت خـلال الفتـرة ٢٢- ٢٥ مـارس ٢٠١٥. (15/6/2024) https://iifa-aifi.org/ar/3998.html
- مدبولي، محمود عبد المنعم والسمدوني ، إبراهيم عبد الرافـع ومحمد،عبـد رب الرسـول سليمان وعبد الفتاح، عبد الرحمن أحمد (٢٠٢٢). التأصيل الإسلامي للمشاركة المجتمعيـة "دراسة تحليلية" من منظور التربية الإسلامية . ١٩٥ (٥) . ٨١٤-٨٤٥
- منصور، جميل محسن وعباس، أمل عطيوي (٢٠٢٣). دور المؤسسات التعليمية في تمكين المرأة في المجتمع العراقي "دراسة ميدانية في جامعة واسـط". مجلـة العلـوم الإنسـانية

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

والاجتماعية جامعة دهوك . المؤتمر العلمي الرابع الموسوم "دور القانون والعلوم الإنسانية في حماية المرأة وتمكينها". ١١٩٤-١٢٠٧

- منظمة الصحة العالمية التصنيف الدولى للمعاهدات وحالات العجز والاحتياجات الخاصة ، ١٩٨٠
- منظمة العمل الدولية اتفاقية بشأن التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣،٢
- مهناوي، أحمد غنيمي وأبو راضي، سحر محمد والسوداني، همت فرح عباس (٢٠١٨). الأبعاد التربوية لتمكين المرأة المصرية . مجلة المعرفة التربوية . الجمعية المصرية لأصول التربية، ١١ (١)، ٦٥-١٠١
- الأمم المتحدة (٢٠٠٨). اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، ٢٠٠٨.
- المجالي، سميح زيد (٢٠٢٠). أثر تمكين ذوي الاحتياجات الخاصة من تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات بتوفيرها بشكل عادل في المجتمع الأردني. المجلة العربية لعلوم الإعاقة والموهبة . المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، ع١٤، ١٣١-١٥٨
- المجالي ، تقي فيصل السيد (٢٠١٦) . حقوق ذوي الإعاقة في التشريع الأردني : دراسة مقارنة . رسالة ماجستير غير منشورة . كلية الدراسات العليا. جامعة مؤتة بالأردن.
- المجلس القومي للمرأة (٢٠١٧). الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠. جمهورية مصر العربية . المجلس القومي للمرأة.
- المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٢٠). حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . جمهورية مصر العربية: المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة
- المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠٢٢). العنف ضد المرأة ذات الإعاقة. جمهورية مصر العربية. المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع الجهاز المركزي للتعئبة العامة والإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.
- المعبدي، عفاف عطية الله (٢٠٢٢). مقومات التمكين ومعوقاته في ضوء القرآن الكريم. مجلة الراسخون- جامعة المدينة العالمية. ٣ (٨). ٥٦-٧٢
- المناوي، محمد عبد الرؤوف (١٩٧٢). القدير شرح الجامع الصغير. ط(٢). بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- النيسابوري ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج (٢٠٠٦). صحيح مسلم. تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفارابي. الرياض: دار طيبة.
- النمر ، سعود بن محمد وآخرون (٢٠١١). الإدارة العامة : الأسس والوظائف والاتجاهات الحديثة. الرياض . مكتبة الملك فهد
- اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان(٢٠٢٣). الجهود الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر . تقارير الأيام الدولية لحقوق الإنسان. اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان (الأمانة الفنية).
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠١٨). استراتيجية تمكين النساء والفتيات ذوات الإعاقة : نحو المشاركة الكاملة والفاعلة والمساواة بين الجنسين. الولايات المتحدة الأمريكية: هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
- وزارة المالية (٢٠١٩/٢٠٢٠). موازنة المواطن ٢٠١٩/٢٠٢٠ حقك تعرف موازنة بلدك . الإصدار السادس. جمهورية مصر العربية: وزارة المالية (وحدة الشفافية والمشاركة المجتمعية).
- وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية (٢٠١٦-٢٠١٧) . استراتيجية التنمية المستدامة "رؤية مصر"٢٠٣٠، ٢٠١٦-٢٠١٧ . جمهورية مصر العربية : وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية.
- وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية (٢٠٢٣). رؤية مصر ٢٠٣٠ . الأجندة الوطنية للتنمية المستدامة "رؤية مصر ٢٠٣٠" المحدثة . جمهورية مصر العربية : وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (١٩٩٤). الوسيط في تفسير القرآن المجيد. تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون. بيروت: دار الكتب العلمية
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (١٩٩٥). الوجيز في تفسير الكتاب العزيز . تحقيق صفوان عدنان داوودي. بيروت : الدار الشامية .
- الورثان، طارق بن عبد الكريم (٢٠٢١). دور التربية الإسلامية في تمكين المرأة السعودية . مجلة كلية التربية جامعة المنصورة ، ع ١١٣ . ٢٩-٥٩

- Ghosh. U., (2022). Empowerment Of Disabled Women through Education in Kolkata. International Journal of Innovative Science, Engineering & Technology, 9 (4), 62- 74

Vol.28, No. 1, Oct, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

- Taddel. A., (2019). Empowerment journeys of women with disabilities: A casestudy . Education Sciences & Society, 1 , 225-243

- UN Woman, (2017).Making The SDGs Count For Women and girls With

Disabilities. A vailable at https://www.un.org/development/desa/disabilities/wp-content/uploads/sites/15/2019/10/Making-SDGs-count-for-women-with-disabilities.pdf

موقع النجاح، مقال بعنوان " أهمية العمل في حياة الفرد والمجتمع وطرق النجاح فيه، موقع النجاح ،

https://www.annajah.net-article-25239(18-5-2024)

الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية. مبادرة دعم..تمكين ..مشاركة ذوي الهمم،

(https://www.sis.gov.eg(11/5/2024)

الموقع الرسمي لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،(12/5/2024) (https://mcit.gov.eg/ar/

(https://www.helmegypt.org/awards (12/5/2024)،